



المملكة العربية السعودية
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الدراسات العليا
فرع العقيدة

# الإيمان
# بين السلف والمتكلمين



رسالة ماجستير مقدمة إلى فرع العقيدة

من :

أحمد بن عطية بن علي الغامدي

بإشراف :

فضيلة الأستاذ الشيخ محمد الغزالي



١٣٩٧هـ

## " شكر وتقدير "

الى كل من أسدى الى خدمة ، أو قدم نصحا وتوجيها ، أتقدم بخالص الشكر وفائق التقدير ، وأخص منهم أستاذى القدير فضيلة الشيخ محمد الغزالى ، فقد فتح لي صدره ، وأخلص لى التوجيه والارشاد ، طوال مدة التحضير ، ولم يكن يقتصر — حفظه الله — على أوقات الاشراف الرسمية ، بل كان يستقبلنى فى منزله ، فى أى ساعة أريد من ليل أو نهار ، وقد بذل كل مافى وسعه فى سبيل انجاح هذا البحث ، والوصول به الى هذا المستوى ، فله منى خالص الشكر ، وفائق التقدير ، مع دعائى له بالتوفيق وطول العمر ... سائلا المولى جلت قدرته أن يجزيه عنى خير الجزاء ، والله من وراء القصد ، وهو الهادى الى سواء السبيل .

======
****

" محتويات الرسالة "

******

الباب الثالـث

بسم الله الرحمن الرحيم

## " مقدمة "

الحمد لله الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون ، وأنزل عليه قرآنا عربيا ، معجزة خالدة ، ودستورا ناطقا بالحق ، وهاديا الى سواء السبيل ، ومصدقا لما بين يديه من الكتاب ، وناطقا بكل أمر رشيد ، أحمده سبحانه ، لا أحصى ثناءا عليه ، وأصلى وأسلم على خير خلقه وخاتم رسله سيدنا ونبينا محمد صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجهم الى يوم الدين .

أما بعد : فقد يسر الله تبارك وتعالى لى الالتحاق بقسم الدراسات العليا الشرعية ، بكلية الشريعة بجامعة الملك عبد العزيز . ولما كان من نظام الجامعة أن يكتب كل طالب بحثا علميا فى مجال تخصصه لينال به درجة الماجستير ، ولما كان تخصصي فى الشريعة الاسلامية ، وفى فرع العقيدة بالذات ، وكانت العقيدة الاسلامية هي الأساس الذى عليه ينبنى التشريع ، وتتوطد دعائمه ، ولما كان هذا الدين يشمل جميع مناحى الحياة البشرية علما ، وعملا واعتقادا بين الله تبارك وتعالى فى كتابه ، وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، جميع مايجب أن نعتقد وأن نعمل ، ورسم لنا منهجا واضحا لا لبس فيه ، ولاغموض ، وألزمنا بالتمسك به ، فليس لنا أن نحيد عنه ، أو نسلك سبلا من شأنها أن تبعدنا عن منهجه ، وتزج بنا فى متاهات الخلف ، والافتراق ، لاسيما ذلك الافتراق المشؤوم الذى حدث فى مجال العقيدة ، ففرق هذه الأمة وباعد بين قلوبها ، مع وضوح المنهج الربانى ، وصراحة الوحي فى كل ماقرره وأرشد اليه .

وان هذا الاختلاف الذى حدث فى الأمة الاسلامية ، كان منشؤه العدول عن منهج القرآن الكريم واستبداله بمناهج عقلية سقيمة أدت بأصحابها الى الفرقة والتناحر والضلال .

ولما كانت مسألة الايمان من أهم المسائل التى وقع الافتراق فيها بين افراط وتفريط ، مع أن الأدلة الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله صريحة الدلالة الى مايجب أن يتبع وماينبغى أن يقال فى هذا الموضوع .

ولما كانت هذه المسألة ، مسألة مصيرية بالنسبة للانسان المسلم ، فقد توكلت على الله وقررت أن يكون موضوع رسالتى " الايمان بين السلف والمتكلمين " وذلك لعدة أسباب ، منها :

أولا : أن السلف الصالح قد تمسكوا فى بيانهم لما يتعلق بالايمان ، بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، ولم يتعسفوا فى توجيه الدليل ، فكان بيانهم لهذه المسألة واضحا جليا ، لا تعقيد فيه ولا غموض .

ثانيا : أن مذهب السلف هو المذهب المنطقى الذى يتمشى مع صريح القرآن وصحيح السنة .

ثالثا : ان مذاهب المتكلمين مع تمسكها هي أيضا بالوحي قد تكلفت فى توجيه نصوصه ، وتعسفتها ، وحملتها مالا تحتمل من معان ، ووجهوها غير وجهتها بغض النظر عن بعض الفرق التى وافقت السلف فى بعض ماذهبوا اليه .

رابعا : أن المتكلمين قد ظلموا الانسان المسلم ، وجاروا عليه ، اذ أن منهم من أطلق له العنان حتى جاروا على الدين نفسه فمحوه كلية من ملامح الحياة وذلك بادعائهم أن الانسان فى حل مما يفعل ومايقول اذا اشتمل قلبه فقط على الايمان . ومنهم من ظلم الانسان المسلم أيضا باخراجه عن نطاق الاسلام وادخاله فى الكفر البواح .

خامسا : أن تلك المذاهب الكلامية قد جنت على الدين الاسلامى ككل ، اذ أنها تؤدى الى تقاعس أهله عن تطبيق تعاليمه .

ودرءا لتلك الأخطار التى اشتملت عليها تلك المذاهب قررت أن يكون موضوع الايمان هو موضوع بحثى ، حيث حاولت من خلال ماكتبت أن أبين الصحيح الذى يجب أن يتبع ، والسقيم الذى يجب أن ينبذ . وقد اقتنعت بهذا الموضوع ، ووافق المسؤولون على تسجيله ، فاستعنت بالله تعالى ، وتوكلت عليه ، واستمديت منه العون والتوفيق ، وحاولت جاهدا أن أرسم الخطة التى تؤدى الى الغرض الذى قصدت .

وقسمت رسالتى الى : مقدمة ، وتمهيد ، وثلاثة أبواب ، وخاتمة .

<u>أما المقدمة</u> : فقد ذكرت فيها الدوافع والأسباب التى حملتنى على اختيار هذا الموضوع للدراسة ، كما بينت فيها الخطة والمنهج الذى سرت عليه فى كتابة الرسالة .

<u>وأما التمهيد</u> : فقد عرفت فيه تعريفا موجزا بالسلف والمتكلمين .

<u>وأما الباب الاول</u> : فقد بينت فيه مذهب السلف فى الايمان ، وأدلتهم التى تمسكوا بها ، وقد قسمته الى خمسة فصول :

<u>الفصل الأول</u> : وكان لبيان مذهب السلف فى حقيقة الايمان .

الفصل الثاني : قد بينت فيه رأى السلف فى الصلة بين الايمان والاسلام .

الفصل الثالث: وكان لايضاح مذهب السلف فى زيادة الايمان ونقصه .

الفصل الرابع : وبينت فيه موقف السلف من العصاه .

والفصل الخامس: قد كان عن وجهة نظر السلف فى مسألة الاستثناء ، وقد بينت فى كل ذلك الادلة التى استندوا اليها فى تقرير مذاهبهم .

وأما الباب الثاني : فقد عقدته لبيان مذاهب المتكلمين فى الايمان .

وقد قسمته الى فصول سبعة :

الفصل الاول : كان عن مذهب الخوارج فى الايمان .

الفصل الثاني : مذهب المرجئة .

الفصل الثالث : وكان عن ابن حنيفة والارجاء ، وقد بينت فى هذا الفصل مذهب أبى حنيفة فى الايمان ، والاساس الذى استند اليه من اتهمه بالارجاء ، ثم تكلمت عن مدى صحة هذه التهمة ، مبينا أنه ليس مرجئا بالمعنى المتفق على ذمه بين جميع الطوائف .

الفصل الرابع : وكان عن بيان مذهب الجهميه .

الفصل الخامس : عن مذهب الكراميه .

الفصل السادس: وكان عن بيان مذهب المعتزلة فى مسائل الايمان .

أما الفصل السابع والاخير ، فتناولت فيه مذهب الاشاعرة فى مسائل الايمان أيضا .

وقد تناولت عند بيان مذهب كل فرقة ذكر الادلة التى استندوا اليها لتقرير مذهبهم .

الباب الثالث : وقد عقدته للمقارنة بين مذهب السلف ، ومذاهب المتكلمين مبينا موقف السلف منهم ، وجوابهم عن أدلتهم التى استندوا اليها ، ومن ثم تقرير المذهب الصحيح على ضوء هذه المقارنة .

وقد قسمت هذا الباب أيضا الى فصول :

الفصل الأول : كان عن موقف السلف من المتكلمين فى حقيقة الايمان .

الفصل الثاني : وكان عن موقف السلف من المتكلمين فى زيادة الايمان ونقصه .

الفصل الثالث : وكان عن موقف السلف من المتكلمين فى حكم العصاه .

الفصل الرابع : وكان عن بيان وجهة نظر السلف ازاء المتكلمين فى مسألة الاستثناء .

وأما الخاتمة : فقد ذكرت فيها النتائج التى توصلت اليها من هذا البحث .

وقد رجعت فى بحثى هذا الى أهم المصادر وعلى رأسها كتاب الله تعالى والصحيحان ، وقد رجعت فى بيان مذهب السلف الى كتبهم ككتاب السنة للامام أحمد ، وكتاب الشريعة للآجرى ، وكتاب الايمان لابن تيمية وغيرها .

أما المتكلمون : فاننى لم أقل قولا عنهم الا باسناده الى مرجعه من كتبهم ما استطعت الى ذلك سبيلا ، حتى لا أكون متجنيا على أحد ، كما رجعت الى كتب الفرق لايضاح المذاهب التى لم نجد كتبا تخصها .

وقد بذلت أقصى جهدى فى سبيل تحقيق الغرض المنشود من وراء هذا البحث والوصول به الى هذا المستوى ، فان كنت قد وفقت فذلك من الله ، وبتوفيقه وعونه ، والله الهادى الى سواء السبيل . وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

=====

xxxx

## تمهيـــــد :

قبل البدء في بيان المذاهب في الايمان ، أرى من المناسب أن أنبه الى أن المقصود بالسلف صحابة رسـول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن تبعهم باحسان ، أولئك الرجال الذين سلكوا منهـج القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهرة ، دون أن يحيدوا عنها الى فلسفات عقلية ، قد تجـــــر صاحبها الى مهالك لم يكن يتوقعـها .

وصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعهم باحسان ، لم يكونوا ليتكلموا في مســألة عقدية الا بلسان القرآن ، ومنطوق السنة ، لأن العقيدة أمور تتعلق بالغيب ، ومبنية على التوقيـف فلا اجتهاد فيها ، وكل مسلم لا يسعه الا الوقوف عند دلائل الوحي الالهي . ومن هنا ورد بيان النبي صلى الله عليه وسلم للفرقة الناجية - بأنها المتمسكة بما هو عليه هو وأصحابه من التزام لطـرق الوحي ، وتطبيق لما ترشـــد اليه .

وقد ورد في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم ، مدحه صلى الله عليه وسلم للقرون الثلاثـة الأولى بقولـه : " خير القرون قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم " . ومن استقرائنــا لمنهج أصحاب هذه القرون الثلاثة من الصحابة الذين هم موضع القدوة للجميع ، وهم المقصـــودون بالقرن الأول في الحديث ، ومن التابعين الذين نهجوا نهجهم في الالتزام بالنصوص والوقوف عنـــد دلائلها ، وهم المعنيون بالقرن الثاني ، ومن اتباع التابعين الذين سلكوا طريق سلفهم الصالـــح في ذلك المنهج ، نجدهم قد اعتمدوا في بيان العقائد على الوحي ، فلم يأخذوها الا من الكتاب والسنة فيأخذون من القرآن أصل العقيدة ، والدليل الذي بنيت عليه ، ويمنعون العقل من الجموح الى ما يبعد عن الوحي من الطرق المبتدعة ، ويقيدونه بالتفكـر في آيات الله ، وفي ايضاح العقيدة من خلال كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وبذلك اتضح المنهج السلف القويم : " قـــل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني " [1] .

وكل من سايرهم في ذلك المنهج ممن جاء بعدهم الى يومنا هذا والى ما شاء الله فانــــه يعد سلفيا ، فأولئك سلف ، ومن تبعهم في طرق استنتاج العقائد وايضاحها فهو سلفي .

---

(١) سورة يوسف آية ١٠٨ .

أما المتكلمون فهم أولئك القوم الذين فضلوا أن يسلكوا طرقا عقلية لايضاح العقائد ، وقد تصل بهم في أغلب الأحيان الى الاعراض عن مسلك القرآن ، وتفضيل تلك المسالك العقلية عليه ، مما يؤدى بهم أحيانا أخرى الى فهم لايتفق مع الوحي ، فكل من تكلم في العقائد أو في بعضها بطريق العقل فهو متكلم ، وهذا اللقب فيما يظهر لي أنه قد لزمهم من جانب السلف ، اذ ورد أن الامام الشافعي — رحمه الله — قال : " حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد والنعال ويطاف بهم في العشائر والقبائل ، ويقال : هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام "[1] وعلى كل حال فانهم هم أنفسهم قد ارتضوا هذه التسمية ، فكانوا يسمون كتبهم بها كما في " غاية المرام في علم الكلام لسيف الدين الآمدي ، ونهاية الاقدام في علم الكلام للشهرستاني " وغيرهما .

وهذه تسمية مطابقة لما هم عليه من مناهج ، فانك اذا فتحت كتابا واحدا من كتبهم تجدهم يطيلون الكلام في سياق حجج عقلية ، ومناظرات كلامية لاثبات معتقد ، أو لابطال آخر ، ضاربين صفحا في كثير من الأحيان عن مناهج القرآن والسنة .

ومناهج المتكلمين العقلية مذمومة في جملتها من جانب السلف ، لأنها بلغت بهم الى حد تمجيد العقل ، وادعاء العصمة له ، وجعله مهيمنا حتى على النص وما خالفه من نصوص أولوها لتوافق تصور العقل ، وفي ذم هذا المنهج قال الامام الشافعي — رحمه الله — :

كل العلوم سوى القرآن مشغلة ... الا الحديث والا الفقه في الدين

العلم ماكان فيه قال حدثنا ... وماسوى ذاك وسواس الشياطين

وعلى كل حال فان الفرق بين السلف والمتكلمين يتضح بالمنهج وحده ، فمن نهج طريق القرآن في اثبات العقائد فهو سلفي ، ومن حاد عنها واشتغل بالطرق العقلية فهو متكلم كائنا من كان .

---

(١) انظر مقدمة شرح العقيدة الطحاوية ص ١٠

ز/جاها

# الباب الأول

" مذاهب السلف في الايمان "

" وفيه فصول "

## الفصل الأول :

( مذهب السلف في حقيقة الايمان )

## الفصل الثاني :

( الصلة بين الايمان والاسلام )

## الفصل الثالث:

( زيادة الايمان ونقصه )

## الفصل الرابع:

( حكم مرتكب الكبيره )

## الفصل الخامس:

( الاستثناء في الايمان )

# " الفصـل الأول "

## " مذهـب السلـف فى حقيقة الايمـان "

اذا أستعرضنا رأى السلف حول حقيقة الايمان فاننا نجـد عباراتهم قد اختلفت فى التعبيـر عنها ، فمالك ، وشريك ، وأبو بكر بن عياش ، وعبد العزيز بن أبى سلمة [(١)] ، وحماد بـن سلمه ، وحماد بن زيد يقولون ؟ الايمان ، المعرفة والاقرار والعمل [(٢)] .

وسئل فضيل بن عياض عن الايمان فقال : الايمان عندنا داخله وخارجـه الاقرار باللسـان والقبول بالقلب والعمل به [(٣)] .

وقال عبيد بن عمير الليثى [(٤)] : ليس الايمان بالتمنى ، ولكن الايمان قول يعقل وعمـل يعمل [(٥)] . وقد حصـر شيخ الاسلام ابن تيميه رحمه الله عباراتهم المستعمله فى اربع : قـول وعمل ، وقول وعمل ونيه ، وقول وعمل واتباع السنه ، وقول باللسان ، وأعتقاد بالقلـب وعمل بالجوارح [(٦)] .

وقد بين شيخ الاسلام ـ رحمـه الله ـ مقصود السلف فى عباراتهم هذه بقوله :

" والمقصود هنا ، أن من قال من السلف : الايمان قول وعمل ، أراد قول القلب واللسان ، وعمل القلب والجوارح ، ومن أراد الاعتقاد رأى أن لفظ القول لا يفهم منه الا القول الظاهـر ، أو خاف ذلك فزاد الاعتقاد بالقلب.

---

(١) هو عبد العزيز بن أبى سلمه ، الماجشون ، بكسر الجيم ، بعدها معجمة ، مضمومة المدنـى نزيل بغداد ، مولى آل الهدير ، ثقة فقيه ، مصنف ، من السابق . مات سنة أربـع وستين ، أخرج له الجماعـه ، أنظر تقريب التهذيب لابن حجر ج ١ صـ ٥١٠

(٢) " ابن حنبل ، أحمد بن محمد ، كتاب السنه ، ص ٧٤ ط المطبعه السلفيه سنة ١٣٤٩هـ

(٣) نفس المصدر ص ٧٥

(٤) هو عبيد بن عمير بن قتادة الليثى ، أبو عاصم المكـى ، ولد على عهد النبى صلى اللـه عليه وسلم قاله مسلم ، وعده غيره فى كبار التابعين ، وكان قاص أهل مكه ، مجمع علـى ثقته ، مات قبل ابن عمر ، خرج له الجماعه ، ابن حجر ، المصدر السابق ص ٥٤٤

(٥) ابن حنبل المصدر السابق ص ٧٦

(٦) ابن تيميه ، أحمـد بن عبد الحليم ، كتاب الايمان ص ١٤٢ ط المكتب الاسلامى بدمشق .

ومن قال : قول وعمل ونيه ، قال : القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان ،وأما العمل فقد لايفهم منه النيه ، فزاد ذلك . ومن زاد أتباع السنه ،فلأن ذلك كله لا يكون محبوبا لله الا باتبــــاع السنه ، وأولئك لم يريدوا كل قول وعمل ، انما ارادوا ما كان مشروعا من الأقوال ، والأعمال ، ولكــن كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعلوه قولا فقط ، فقالوا : بل هو قول وعمل . والذين جعلـوه أربعة ، بينوا مرادهم ، كمـا سئل سهل بن عبدالله التسترى عن الايمان ما هو فقال : قــــول وعمل ونية وسنة ،لأن الايمان اذا كان قولا بلا عمل ، فهو كفر ، واذا كان قولا وعملا بلا نية فهــــو نفاق ، واذا كان قولا وعملا ونية بلا سنة فهو بدعه . " (1) وبهذا البيان الشافى من شيـــخ الاسلام ، يندفع ما قد يتوهم من خلاف بين عبارات السلف ، لأنها جميعها تلتقى عند مفهــــوم واحد ، فجميعهم يقولون لابد من تصديق القلب ، واظهار هذا التصديق بالقول باللســـان ، ثم التصديق العملى لذلك ،بالقيام بعمل ما أوجبـه الله ورسوله من الأعمال الظاهرة ، والباطنـة، واجتناب ما نهى الله ورسوله عنه منها ، وفق الكتاب والسنه ، كما قال محمد بن الحسين الآجـرى : (( ثم أعلموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب ، والتصديق الا أن يكون معه الايمان باللســـــان نطقا ، ولا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان ، حتى يكون عمل بالجوارح ، فاذا كملت فيــــه هذه الثلاث الخصال كان مومنـا )) (2)

ويقول ابن تيميه ـ رحمـه الله ـ : " كان من مضى من سلفنا ، لا يفرقون بين الايمـــان والعمل ، العمل من الايمان ، والايمان من العمل ..... فمن آمن بلسانه ، وعرف بقلبه ، وصدق بعمله ، فتلك العروة الوثقى التى لاأنفصام لها . ومن قال بلسانه ، ولم يعرف بقلبه ، ولم يصدق بعمله ، كان فى الآخـرة من الخاسرين . وهذا معروف عن غير واحد من السلف ، والخلـــف ، أنهم يجعلون العمل مصدقا للقــول " (3) .

---

(1) ابن تيميه ، أحمـد بن عبدالحليم ، المصدر السابق ص ١٤٣
(2) الآجـرى ، أبو بكـر محمد بن الحسين ، كتاب الشريعه ، بتحقيق محمد حامــــد الفقى ص ١١٩ ط الأولى بمطبعة السنه المحمديـه سنة ١٣٦٩ هـ ـ ١٩٥٠م.
(3) ابن تيميه ، المصدر السابق ص ٢٥٠.

ومن القائلين بأن الايمان قول وعمل . الأئمة الثلاثه ، أحمد بن حنبل ، ومحمد بن ادريس الشافعي ، ومالك بن أنس ، وغيرهم من الأئمة ، كسفيان الثوري والأوزاعي ، وابن جريج ، ومعمر بن راشد وغيرهم "١" .

وقد ذكر هذا القول أيضا عن هؤلاء الأئمة وغيرهم ، أبو القاسم اللالكائي في كتاب السنه حيث بسط عقيدة كل امام في باب مستقل ، وكلهم يقول بأن الايمان قول وعمل .

كما أن الامامين الجليلين ، صاحبي أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى ، اللذين اتفقت الأمة بأسرها على جلالتهما ، وعلو قدرهما ، قد قالا بهذا القول أيضا ، وعولا عليه في كتابيهما واستدلاله استدلالا واضحا جليا ، فقد رتب الامام البخاري كتاب الايمان من صحيحه ترتيبا ينم عن عقيدته في القول بركنية العمل في الايمان ، وفضلا عن ذلك فقد استهل كتاب الايمان بقوله : وهو قول وفعل ، ويزيد وينقص ، ثم سرد أدلته على ذلك من الكتاب والسنه .

ويتضح لنا مما تقدم أن السلف — عليهم رحمة الله — لم يكتفوا في الايمان بجانب واحد بل يرون أنه لابد من الاعتقاد بأنه مكون من أمور ثلاثه ، لا غنى عن أحدها ، فهو قول باللسان ، واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان ، وكلهم مجمعون على ذلك ، لأنهم رأوا أن الكتاب والسنة يؤيدان هذا المعتقد ، بل يشتملان على ما يوجب الأخذ به دون سواه .

وقبل البدء في ايضاح أدلتهم على معتقدهم هذا ، أرى من الضروري أن أشير الى أن قول شيخ الاسلام الهروي "٢" : (( الايمان تصديق كله )) ، والذي ذكره عنه ابن تيميه "٣" ،

---

(١) ابن حجر ، أحمد بن علي ، فتح الباري مج ١ ص ٤٧ ط المطبعه السلفيه .

(٢) هو أبو اسماعيل عبد الله بن محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن علي بن جعفر بن منصور بن مت الأنصاري الهروي ، ولد سنة ست وتسعين وثلاثمائه ، وتوفي في ذي الحجه سنة احدى وثمانين وأربعمائه ، وقد جاوز أربعا وثمانين . وله مؤلفات كثيره ، منها كتاب الفاروق في الصفات وكتاب ذم الكلام وأهله ، ومنازل السائرين . أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٣ ص ١١٨٣ الى ص ١١٩١ ، طبع دائرة المعارف العثمانيه .

(٣) ابن تيميه ، المصدر السابق ص ٢٥١ .

لا يتنافى مع الأقوال المتقدمه ، والتى أتضح لنا أن المراد منها واحد فى المعنى ، وكذلك تعبير الشيخ الهروى هنا عن الايمان ، يلتقى معها فى المفهوم المعنوى ، لأن مراده أن كل ركن من أركان الايمان ، يصدق عليه أسم التصديق ، كما أن أعتقاد القلب يعتبر تصديقا ، فكذلك القول باللسان ، يصدق هذا الاعتقاد ، ويبرز وجوده ، والعمل يدل على صدق الانسان فيما اعتقده بقلبه ، وأبرزه بلسانه ، فان الانسان اذا عمل بالواجبات ، وتفانى فى عمله ، فان ذلك أكبر برهان على صدق ما أدعاه بلسانه ، وأعتقده بقلبه .

وبعد أن أتضح لنا رأى السلف فى حقيقة الايمان القائل يتركبه من أمور ثلاثه ، تصديق بالقلب ، واقرار باللسان وعمل بالجوارح ، واتفاقهم جميعا على هذا الاعتقاد ، اليك عرضا لأدلتهم التى أستندوا اليها .

## أدلة السلف على مذهبهم فى حقيقة الايمان :

ان طريق أهل السنة ، كما هو معروف من أستقرائنا لما قدموه لنا من تراث عظيم فى مجال العقيدة الاسلاميه ، ومن مواقفهم البطولية فى الدفاع عنها ، وتثبيت مبدئهم ومنهجهم الذى يسيرون عليه فى بيانها وايضاحها ، ومن ثم تقديمها لنا واضحة جلية لا تعقيد فيها : أنهم لا يعدلون عن النص الصحيح ، ولا يعارضونه بمعقول ، ولا بقول فلان وفلان ، كما قال الامام البخارى رحمه الله تعالى : " كنا عند الشافعى ـ رحمه الله ـ فأتاه رجل فسأله عن مسألة فقال : قضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ، فقال رجل للشافعى ما تقول أنت ؟ ! فقال : سبحان الله ! اترانى فى كنيسه ؟ ترانى على وسطى زنار ؟ ! أقول لك قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنت تقول : ما تقول أنت ! "(١) ونظائر هذا فى كلام السلف كثير ، فجميعهم يعلم أن الوحى الالهى هو الذى يرسم للبشرية معتقدها الصحيح ، ويرشدها الى سبل

(١) شرح العقيده الطحاويه ص ٢٣٧ ط الثالثه .

الخير ، ومناهج التطبيق ، وأما العقل البشرى فقاصر عن تصور العقيدة الصحيحة بمفرده ، ووظيفته تنحصر فى التفكر فى آيات الله فى الكون ، من خلال توجيهات الوحى الالهى ، وتدبر ما ورد فى كتاب الله وسنة رسوله من ايضاح للعقيدة السليمه ، اذ ليس لأحد رأى مع التوجيهات النبوية السديده ، ولا قول مع قول الرب تبارك وتعالى ، لأنه سبحانه قد أوقف البشر عند حدود رسمها لهم ، وقيدهم بقضائه ، وقضاء رسوله عليه الصلاة والسلام ، الذى لا ينطق عن الهوى " ان هو الا وحى يوحى " حيث يقول سبحانه " وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم " "١"

وتمشيا مع هذا المبدأ ، وسيرا على ذلك الطريق السوى ، والمنهج القويم ، فان السلف — رحمهم الله تعالى — لم يقولوا رأيهم السابق فى حقيقة الايمان ، الا بعد أستقراء لنصوص الكتاب والسنه ، وسير لأغوارهما ، حيث أنتهوا الى القول به ، واعتقاده ، وابطال ما سواه ، لأنه هو الرأى الذى يسنده الدليل ، ويرشد اليه الوحى الالهى دون ما سواه فمن أدلتهم قوله تعالى : " يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم — الى قوله جل وعلا — أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم فى الدنيا خزى ، ولهم فى الآخرة عذاب عظيم " "٢"

وقال سبحانه : " من كفر بالله من بعد ايمانه ، الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم " "٣" .

وقال سبحانه : " قالت الأعراب آمنا ، قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان فى قلوبكم — الآيه " "٤" وغير ذلك من الآيات التى تضيف الايمان الى القلب قالوا : وهذه الآيات دالة على ما لزم القلب من فرض الايمان ، وهو التصديق الجازم ، ولاينفع القول به اذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع العمل " "٥" .

---

(١) سورة الأحزاب آيه : ٣٦
(٢) " المائده : آيه : ٤١
(٣) " النحل : آيه : ١٠٦
(٤) " الحجرات: آيه : ١٤
(٥) انظر كتاب الشريعه للاجرى ص ١١٩ ط مطبعة السنه المحمديه سنة ١٣٦٩هـ ١٩٥٠م

وأما فرض الايمان باللسان فدليلـه قوله سبحانه فى سورة البقره :

" قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا ، وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحق ، ويعقـوب والأسباط ، وما أوتـى موسى وعيسى وما أوتـى النبيون من ربهم ، لا نفـرق بين أحـد منهم ، ونحن لـه مسلمون ، فان آمنـوا بمثل ما آمنتم به فقـد اهتدوا ، وان تولـوا فانما هم فى شقاق ٠٠٠٠ الآيـه " "١"

وقال سبحانه فى سورة آل عمران : " قل آمنا بالله وما أنزل علينا و ما أنزل علـى ابراهيم ٠ واسماعيل ٠٠٠٠ الايـة " "٢"

وقال عليه الصلاة والسلام : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا اللـه ٠٠٠٠٠٠ الحديث " "٣" .

فهذه أدلـة على وجوب الايمان باللسان نطقا "٤" ٠

وأما الايمان بما فرض على الجوارح تصديقا بما آمن به القلب ، ونطق به اللسان ، فدليله قوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا أركعوا وأسجدوا واعبدوا ربكم وأفعلوا الخيـر لعلكم تفلحون ٠٠٠٠ الآيـة " "٥" .

وقال جل وعلا : " وأقيموا الصلاة ، وآتوا الزكاة " فى غير موضع من القرآن ومثلـه فرض الجهاد بالبدن ، وجميـع الجوارح ٠

ومن أبرز الأدلـة على أن الأعمال من الايمان : تسميته سبحانه للصلاة ايمانـا فى قوله عز وجل : " وما كان الله ليضيع ايمانكم ان الله بالناس لرؤوف رحيم " "٦" وانمـا نزلت فى الذين توفوا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم على الصلاة الـى بيت المقدس ، فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم فنزلت هذه الآيـه "٧"

---

(١) سورة البقره آيـة ١٣٦ ـ ١٣٧
(٢) سورة آل عمران آية : ١٣٦ ـ ١٣٧ ٠
(٣) صحيح مسلم مع شرح النووى له ج ١ ص ٢٠٦ ط بدون ٠
(٤) الاجـرى ، محمد بن الحسين ، المصدر المذكور آنفا ص ١٢٠
(٥) سورة الحج آيـة : ٧٧ ـ ٧٨ ٠
(٦) سورة البقـره ، آيـة : ١٤٣
(٧) أخرجه البخارى من حديث البراء بن عازب رضى الله عنه ، أنظر صحيح البخـارى مع شرحـه فتح البارى ج ١ ص ٩٥ ط المطبعة السلفيـه ٠

ثم أنزل الله تبارك وتعالى فرض الزكاة، حيث قال سبحانه " خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها " "١"، فلو أنهم ممتنعون من الزكاة عند الاقرار، وأعطوه ذلك بالألسنة وأقاموا الصلاة، غير انهم ممتنعون من الزكاة، كان ذلك مزيلا لما قبله، وناقضا للاقرار والصلاة، كما أن اباء الصلاة قبل ذلك ناقض لما تقدم من الاقرار "٢".

وقد أورد أبو عبيد القاسم بن سلام قوله تعالى : " الم، أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون، ولقد فتنا الذين من قبلهم، فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين " "٣". وقوله سبحانه : " ومن الناس من يقول آمنا بالله فاذا أوذى فى الله جعل فتنة الناس كعذاب الله " "٤"، أوردها كدليل على أن العمل من الايمان، وقال بعد ذلك : " أفلست تراه تبارك وتعالى، قد امتحنهم بتصديق القول بالفعل، ولم يكتف منهم بالاقرار دون العمل، حتى جعل أحدهما من الآخر ؟ فأى شيء يتبع بعد كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ومنهاج السلف بعده، الذين هم موضع القدوة والامامة ؟! " "٥".

والحاصل، أن أدلة السلف على أن الأعمال ركن فى الايمان، من القرآن الكريم، كثيرة جدا، وقد حصرها الآجرى ـ رحمه الله ـ فى ستة وخمسين موضعا، حيث قال : " وأعلموا رحمنا الله تعالى واياكم، يا أهل القرآن، ويا أهل العلم، ويا أهل السنن والآثار، ويا معشر من فقههم الله عز وجل فى الدين، بعلم الحلال والحرام، أنكم ان تدبرتم القرآن، كما أمركم الله عز وجل، علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد ايمانهم به وبرسوله العمل، وأنه عز وجل، لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضى عنهم، وأنهم قد رضوا عنه، وأثابهم على ذلك الدخول الى الجنة، والنجاة من النار، الا بالايمان والعمل الصالح، وقرن بالايمان العمل الصالح، ولم يدخلهم

---

(١) سورة التوبه آيه : ١٠٣

(٢) ابو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الايمان، رساله رقم "٢" من رسائل كنوز السنه تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى ص ٥٦ ط المطبعه العموميه بدمشق بدون تاريخ.

(٣) سورة العنكبوت، آيه : ١ ـ ٣ (٤) سورة العنكبوت، آيه : ١٠

(٥) ابو عبيد القاسم بن سلام، المصدر السابق ص ٦٦

الجنة بالايمان وحده ، حتى ضم اليه العمل الصالح ، الذى قد وفقهم اليه فصار الايمان لا يتم لأحد حتى يكون مصدقا بقلبه ، وناطقا بلسانه ، وعاملا بجوارحه . لا يخفى ، من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت ، وأعلموا ـ رحمنا الله واياكم ـ أنى قد تصفحت القرآن ، فوجدت فيه ما ذكرته فى ستة وخمسين موضعا من كتاب الله عز وجل .... " [1] ثم سرد الستة و الخمسين موضعا التى ذكر [2] ويطول بنا الحديث ان ذكرناها ، ولكن من أراد الاطلاع عليها فليرجع الى كتابه المشهور والشريعه " الذى انتصر فيه لمذهب السلف.

أما السنة المطهره . فأدلة السلف منها كثيرة جدا ، يصعب حصرها كذلك ولكنى هنا اكتفى بذكر بعض منها فأقول :

ان من أبرزها ، وأظهرها دلالة حديث عبدالله بن عمر ـ رضى الله عنهما ـ المتفق عليه : " بنى الاسلام على خمس ، شهادة أن لا اله الا الله ، وأن محمدا رسول الله ، واقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان " [3]

ووجه الدلالة فى هذا الحديث : أنه جعل الاسلام الذى هو الايمان كما يشهد له حديث وفد عبد القيس الآتى ـ هو مجموع هذه الأمور الخمسه ، وهى أعمال ، فدل ذلك على أن الاعمال من الايمان .

وهنا قد يرد شبهة على هذا الحديث ، فقد يقول قائل : الأركان الأربعة المذكوره بعد الشهادة مبنية عليها ، اذ لا يصح شيء منها الا بعد وجود الشهاده ، فكيف يضم مبنى الى مبنى عليه فى مسمى واحد ؟ . وقد أجاب ابن حجر عن هذه

---

(١) الآجرى محمد بن الحسين ، المصدر المذكور آنفا ص ١٢٢ .
(٢) أنظر نفس المصدر من ص ١٢٢ ـ ١٣٢ .
(٣) متفق عليه ، وهذا لفظ البخارى . أنظر صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى ج ١ ص ٤٩ وصحيح مسلم مع شرح النووى له ج ١ ص ١٧٦ .

الشبهة بقوله : " أجيب بجواز ابتناء أمر على أمر ، ينبني على الأمرين أمر آخر ، فان قبل المبنى لابد أن يكون غير المبنى عليه ، أجيب : بأن المجموع غير من حيث الانفراد ، عين من حيث الجمع ، ومثاله البيت من الشعر ، يجعل على خمسة أعمدة ، أحدها أوسط والبقية أركان ، فما دام الأوسط قائما فمسمى البيت موجود ، لو سقط مهما سقط من الأركان ، فاذا سقط الأوسط سقط مسمى البيت ، فالبيت بالنظر الى مجموعه شيء واحد ، وبالنظر الى أفراده أشياء ، وأيضا فالنظر الى أسه وأركانه ، الأس أصل ، والأركان تبع وتكملة " [١] .

ومن أدلة السلف أيضا على دخول الأعمال في الايمان ، حديث وفد عبد القيس الذى قال فيه صلى الله عليه وسلم : " آمركم بالايمان بالله وحده ، أتدرون ما الايمان بالله ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : شهادة أن لا اله الا الله ، وأن محمدا رسول الله ، واقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم " [٢]

قال شارح العقيدة الطحاويه ، بعد سوقه لهذا الحديث : " ومعلوم أنه لم يرد أن هذه الأعمال تكون ايمانا بالله بدون ايمان القلب ، لما قد أخبر في مواضع أنه لابد من ايمان القلب ، فعلم أن هذه مع ايمان القلب هو الايمان ، وأى دليل على أن الأعمال داخلة في مسمى الايمان فوق هذا الدليل ؟ فانه فسر الايمان بالأعمال ولم يذكر التصديق ، للعلم بأن هذه الأعمال لا تفيد مع الجحود " [٣] .

وهناك حديث جبريل المشهور [٤] الذى فسر فيه الاسلام والايمان ، تفسيرين مختلفين وهنا في حديث وفد عبد القيس فسر الايمان بما فسر به الاسلام في حديث جبريل وحديث بني الاسلام على خمس الآنف الذكر ، وقد يتوهم الاختلاف بينهما ، ولكن توهم الخلاف يزول ، اذا علمنا ان الاسلام والايمان ، ان وردا مجتمعين ـ كما في

---

(١) أنظر فتح البارى ، جـ ١ ص ٤٩ ط المطبعه السلفيه .
(٢) مسلم ، صحيح مسلم مع شرح النووى له ، جـ ١ ص ١٨٨ .
(٣) شرح العقيدة الطحاويه ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ص ٣٢٧ ، ط الثالثه .
(٤) أنظر صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى ، جـ ١ ص ١١٤ ، ط المطبعه السلفيه .

حديث جبريل فانه يراد من أحدهما غير ما يراد من الآخر ، أما ان ورد أحدهما منفصلا عن الآخر ، فان الآخر يدخل فيه ، كما في حديث وفد عبد القيس هنا وحديث بني الاسلام على خمس السابق.

ومن أدلة السلف أيضا حديث شعب الايمان المتفق عليه ، كما ذكر ابن منده في كتاب الايمان ، حيث قال : قال محمد بن نصر : وقد جاء الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الايمان بضع وسبعون ، أو ستون شعبه ، أفضلها شهادة أن لا اله الا الله وأدناها اماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الايمان "[1] ، فجعل الايمان شعبا بعضها باللسان والشفتين ، وبعضها بالقلب ، وبعضها بسائر الجوارح فشهادة أن لا اله الا الله فعل اللسان ، تقول : شهدت أشهد شهادة ، والشهادة فعله بالقلب واللسان ، لا أختلاف بين المسلمين في ذلك والحياء في القلب ، واماطة الأذى عن الطريق فعل سائر الجوارح . أ ـ هـ "[2] وقصارى القول ، أن أدلة السلف من السنة النبوية على أن الاعمال ركن في الايمان أكثر من أن تحصر ، ولا داعي للاستطراد في ذكرها ، فليس غرضنا الاستقصاء ، بل التمثيل ـ وبيان طريقتهم في الاستدلال اذ أن حديثا واحدا صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، برواية الرجال الاثبات أو آية واحدة من كتاب الله تعالى ، واضحة الدلالة ، كافية للاستدلال ، ومن أراد المزيد ، فليرجع الى كتب السنه ، فسيجد عشرات الأحاديث التي تدل على ما ذهب اليه السلف في هذا الموضوع.

ولكن الذي يهمني هنا ، هو بيان وجهة نظر السلف ، التي تتمثل في اعتقادهم أن الايمان عبارة عن أمور ثلاثة : أعتقاد بالجنان ، وقول باللسان ، وعمل بالأركان . ،

والاعتقاد القلبي هو الأصل الذى لا شيء قبله ، والأعمال بالجوارح تصديق للايمان بالقلب ، فمن لم يصدق الايمان بعمل جوارحه،كالطهارة ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام، والحج ، والجهاد ، وأشباه ذلك ، ورضى من نفسه بالمعرفة والقول لم يكن مؤمنا ، ولم تنفعه المعرفة والقول ، وكان تركه العمل تكذيبا منه لايمانه ، وكان العمل بما ذكر تصديقا منه لايمانه ، اذ أن الدين الاسلامي يتسم بالايجاب ، ولا مجال للسلبية فيه ، وترك العمل ، سلب لروح هذا الدين الحنيف ، الذى أتى ليحث على العمل والتسابق فيه ، بعد تطهير النفوس من شوائب الشرك ، وأدران الجاهليه .

الا أن السلف - رحمهم الله - فى قولهم بأن العمل جزء من الايمان ، وأن - التصديق القلبي والاقرار اللساني أجزاء أخرى ، يقفون من رأى الخوارج والمعتزلة موقف المضاد ، اذ أن هؤلاء الأخيرين يعتبرون الايمان كلا لا يتجزأ ، وان تركب من الأمور السالفة الذكر ، لذلك قالوا بتخليد مرتكب الكبيره فى النار ، وسلبه أسم الايمان ، واطلاق للكفر عليه عند الخوارج ، وجعله فى منزلة بين المنزلتين عند المعتزله ، أما السلف فقالوا بتجزء الايمان فيمكن ذهاب بعضه ، وبقاء بعضه الآخر ، فيذهب بعض الايمان بترك بعض الأعمال الواجبه ، مالم يكن مستحلا لتركها بالطبع ، وقد بين أبن منده ذلك بقوله : " وقال أهل الجماعه : الايمان ( هى )"١" الطاعات كلها بالقلب واللسان وسائر الجوارح ، غير ان له أصلا وفرعا فأصله لمعرفة بالله ، والتصديق له ، وبه ، وبما جاء من عنده بالقلب ، واللسان مع الخضوع له ، والحب له ، والخوف منه ، والتعظيم له مع ترك التكبر والاستخفاف والمعانده ، فاذا أتى بهذا الأصل فقد دخل فى الايمان ، ولزمه اسمه وأحكامه ولا يكون مستكملا له حتى يأتى بفرعه ، وفرعه المفترض عليه أداء الفرائض ، وأجتناب المحارم "٢" وساق حديث شعب الايمان ، وكلام محمد بن نصر . وبهذا يندفع ما قيل ويقال بأن رأى السلف هذا يؤدى الى قول الخوارج والمعتزله .

---

(١) هكذا فى الأصل ، ولعل الصواب " هو "
(٢) ابن منده ، محمد بن اسحق بن محمد ، كتاب الايمان ، ورقه رقم ٢٣ ، مصور بمكتبة جامعة الملك عبدالعزيز بمكه رقم ٩٩٦ .

## " الفصــل الثانـى "

## " الصلــة بـين الايمـان والاســـــلام "

هذه المسألـه مما اختلف فيها السلف ــ رحمهم الله تعالى ــ نظرا لاختـــلاف فهمهم لبعض النصوص التى وردت فى هذا الموضوع ، وأختلافهم يدور حول آراء ثلاثة :

(١) القول بالترادف بينهما ، وأنهما أسمـان لمسمـى واحـد .

وهذا الرأى قال به جماعة من السلف منهم الامام الجليل محمد بن اسماعيـــل البخارى ــ رحمه الله ــ فقد قال فى صحيحه : " باب سؤال جبريل النبـــى صلى الله عليه وسلم عن الايمان ، والاسلام ، والاحسان ، وعلم الساعه ، وبيـان النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : جاء جبريل يعلمكم دينكم ، فجعل ذلــك كله دينا .

وما بين النبى صلى الله عليه وسلم لوفـد عبدالقيس من الايمان ، وقوله تعالى " ومـن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه "[١] ثم ساق حديث جبريل عليه السلام .[٢]

ومحصل كلامـه على ما ذكره الامام ابن حجر فى فتح البارى : أن المصنف يـرى ان الايمان والاسلام عبارة عن معنى واحـد ، فلما كان ظاهر سؤال جبريل عـــن الايمان والاسلام ، وجوابه يقتضى تغايرهما ، وأن الايمان تصديق بأمور مخصوصـه والاسلام اظهار أعمال مخصوصه ، أراد أن يرد ذلك بالتأويل الى طريقته ، قوله " وبيان " أى مع بيان أن الاعتقاد والعمل دين ، وقوله " وما بين " أى مع ما بين للوفد أن الايمان هو الاسلام ، حيث فسره فى قصتهم بما فسر به الاســـلام هنا ، وقوله " وقول الله " أى مع ما دلت عليه الآيـة أن الاسلام هو الدين ، ــ ودل عليه خبر أبى سفيان[٣] أن الايمان هو الدين ، فأقتضى ذلــك أن الاســـلام

---

(١) سورة آل عمران ، آيـه ٨٥

(٢) البخارى ، محمد بن اسماعيل ، الجامع الصحيح مع شرحه لابن حجر جا ص ١١٤ ط المطبعه السلفيه .

(٣) أنظر حديث ٥١ من صحيح البخارى ــ ترقيم محمد فؤاد عبدالباقى .

والايمان أمر واحد "١" ١٠٥هـ . ومن هذا الكلام يتبين لنا جزم الامام البخارى بالترادف .
وممن قال بهذا الرأى أيضا . الامام أبو عبد الله محمد بن أسحق بن منده حيث قال
فى كتابه " الايمان " : " ذكر الأخبار الداله ، والبيان الواضح من الكتاب ، أن
الايمان والاسلام اسمان لمعنى ، وأن الايمان الذى دعا الله العباد اليه ، هو الاسلام
الذى جعله الله دينا ، وأرتضاه لعباده ، ودعاهم اليه ، وهو ضد الكفر الذى سخطه ،
ولم يرضه لعباده " "٢" .

ثم بدأ فى سرد أدلته من القرآن الكريم على هذا المعتقد ، ومن أدلته :
ـ وهى طبعا أدلة كل من وافقه فى هذا الرأى ـ قوله تعالى : " فمن يرد الله
أن يهديه يشرح صدره للاسلام " "٣" وقوله تعالى : " أفمن شرح الله صدره للاسلام
فهو على نور من ربه " "٤" فمدح الله الاسلام بمثل ما مدح به الايمان وجعله اسم ثناء
وتزكية ، وأخبر أن من أسلم فهو على نور من ربه وهدى ، وأخبر أنه دينه الذى ارتضاه
لعباده ، كما فى قوله تعالى : " ورضيت لكم الاسلام دينا " "٥" ألا ترى أن أنبياء
الله ورسله رغبوا فيه اليه ، وسألوه اياه ، فقال ابراهيم واسماعيل عليهما السلام " ربنا
وأجعلنا مسلمين لك ، ومن ذريتنا أمة مسلمة لك " "٦" وقال يوسف عليه السلام : " توفنى
مسلما ، والحقنى بالصالحين " "٧" وقال سبحانه : " ووصى بها ابراهيم بنيه ويعقوب ،
يا بنى ان الله أصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وأنتم مسلمون " "٨" وقال : " وقل للذين
أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم ؟ فان أسلموا فقد اهتدوا " "٩" ، وقال فى موضع آخر : " قولوا

---

(١) ابن حجر العسقلانى ، فتح البارى ، جـ ١ ص ١١٤ ، ط المطبعه السلفيه .
(٢) ابن منده ، المصدر المذكور آنفا ورقه رقم ٢٢
(٣) سورة الأنعام ، آيه / ١٢٥
(٤) سورة الزمر ، آيـة ٢٢
(٥) سورة المائده ، آيه ٣
(٦) سورة البقره آيه ١٢٨
(٧) سورة يوسف آيه ١٠١
(٨) سورة البقرة آية ١٣٢
(٩) سورة آل عمران آيه ٢٠

آمنا بالله وما انزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحق ـ الى قوله : فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا "[1] فحكم الله بأن من أسلم فقد اهتدى ، فسوى بينهما .[2] وهذا هو رأى محمد بن نصر المروزى الذى ذكره شيخ الاسلام ابن تيميه رحمه الله[3] .

وأصحاب هذا الرأى فسروا قوله تعالى : " قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا "[4] بأن المراد بالاسلام فى هذه الآيه ، الاستسلام خوف السبى والقتل ، مثل اسلام المنافقين قالوا : وهؤلاء كفار ، فان الايمان لم يدخل فى قلوبهم ومن لم يدخل الايمان فى قلبه فهو كافر ، وقد ترجم الامام البخارى لهذه الآية بقوله : " باب اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة ، وكان على الاستسلام او الخوف من القتل كقوله تعالى : " قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا "[5] يعنى أن المقصود بالاسلام هنا الحقيقه ، ـ اللغويه لا الشرعيه . اذ أن الحقيقة الشرعية للاسلام مرادفة للايمان . وأصحاب هذا القول ، يقولون : ان كل مسلم مؤمن ، وكل مؤمن مسلم ، فاثبات أحدهما ، هو بعينه اثبات الآخر ، ونفى أحدهما هو نفى الآخر .

(٢) القول الثانى :

التفريق بين مسمى الاسلام والايمان ، وأن الاسلام هو الكلمه ، والايمان العمل . وهذا قول جماعة من السلف ، منهم الزهرى وحماد بن زيد ، ورواية عن أحمد ، كما ذكر ابن منده عن عبدالملك الميمونى قال : سألت أحمد بن حنبل : أتفرق بين الايمان والاسلام ؟ قال : نعم .... وقال بهذا القول جماعة من الصحابة التابعين ، منهم عبد الله بن عباس والحسن ، ومحمد بن سيرين "[6]

---

(١) سورة البقره آيه ١٣٧
(٢) ابن منده المصدر السابق . ورقه رقم ٢٢ .
(٣) ابن تيميه ،كتاب الايمان ،ص ٣١٠ ، دمشق طبع المكتب الاسلامى .
(٤) سورة الحجرات ، آية ١٤
(٥) البخارى ، محمد بن اسماعيل ، المصدر المذكور آنفا ج ١ ص ٧٩
(٦) ابن منده ، محمد بن اسحق ، المصدر المذكور آنفا ورقه رقم ٢١

وأستدل هؤلاء بآيـة الحجرات : " قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا " الآيه وقالوا : ان التفسير الصحيح للآيـة ليس كما ذكره البخارى ومن هذا حذوه ، لأن القـول الراجح فى تفسير هذه الآيـه : أنهم ليسوا بمؤمنين كاملى الايمان ، لأنهـم منافقون ، كما نفى الايمان عن القاتل والزانى ، والسارق ، ومن لا أمانـة لـه ، ويؤيد هذا سياق الآيـه ، فان السورة من أولها الى هنا ، فـى النهى عن المعاصى ، وأحكام بعض العصاة ، ونحو ذلك ، وليس فيها ذكـر المنافقـين ثم قال بعد ذلك " وان تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئا " [١] .

ولو كانوا منافقين ما نفعتهم الطاعه ، ثم قال : " انما المؤمنون الذين آمنـوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا " [٢] الآيـه ، يعنى ـ والله أعلم ـ أن المؤمنـين الكاملى الايمان ، هم هؤلاء لا أنتم ، بل أنتم منتف عنكم الايمان الكامـل .

يؤيد هذا : أنه أمرهم ، أو أذن لهم أن يقولوا أسلمنا ، والمنافق لا يقال لـه ذلك ، ولو كانوا منافقين لنفى عنهم الاسلام ، كما نفى عنهم الايمان ، ونهاهم أن يمنوا باسلامهم ، فأثبت لهم اسلاما ، ونهاهم أن يمنوا به على رسوله ، ولو لم يكن اسلامـا صحيحا لقال : لم تسلموا بل أنتم كاذبون ، كما كذبهم فى قولهم : " نشهد انـك لرسول الله " [٣] ومن أدلـة اصحاب هذا الرأى أيضا ، حديث سعد بـن أبى وقاص ، " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رجالا ، ولم يعـط رجلا منهم شيئا ، فقلت يا رسول الله ، أعطيت فلانا وفلانا ، ولم تعط فلانـا وهو مؤمن ـ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أو مسلم . أعادها ثلاثـا ، والنبى صلى الله عليه وسلم يقول : أو مسلم ، ثم قال : انى لأعطى رجـالا وأمنع آخرين ، وهم أحب الى منهم ، مخافة أن يكبوا على وجوههم فى النار " [٤] .

---

(١) سورة الحجرات ، آيـة ١٤
(٢) سورة الحجرات ، آيـة ١٥
(٣) سورة المنافقون ، آيـه ١ . أنظر هذا الرأى فى تفسير آيـة الحجرات فـى شرح العقيدة الطحاويـه ، تحقيق محمد ناصر الدين الالبانى ص ٢٣١ طـ الثالثـة .
(٤) رواه البخارى فى كتاب الايمان من صحيحه . حديث رقم ٢٧ ، بترقيم محمد فؤاد عبد الباقى . أنظر صحيح البخارى مع الشرح ج ١ ص ٧٩ . ط المكتبه السلفيه .

وقالوا : ان الايمان خاص ، يثبت الاسم به بالعمل مع التوحيد ، والاسلام عام ، يثبت الاسم بالتوحيد ، والخروج من ملل الكفر.

قال شيخ الاسلام ابن تيميه ـ رحمه الله ـ بعد أن ذكر هذا القول وأشار الى أستدلال أصحابه بحديث سعد السابق ، قال : " وهذا على وجهين ، فانه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة ،وهذا هو الاسلام ، الذى بينه النبى صلى الله عليه وسلم ، حيث قال : " الاسلام أن تشهد أن لا اله الا الله ، وأن محمدا رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاه ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت" "١" وقد يراد به الكلمة فقط ، من غير فعل الواجبات الظاهرة ، وليس هذا هو الذى جعله النبى صلى الله عليه وسلم الاسلام ، لكن قد يقال : اسلام الأعراب كان من هذا . ـ فيقال : الأعراب وغيرهم كانوا اذا أسلموا على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ألزموا بالأعمال الظاهرة ، الصلاة ، والزكاه ، والصيام ، والحج . ولم يكن أحد يترك بمجرد الكلمه ، بل كان من أظهر المعصية يعاقب عليها ، وأحمد ان كان أراد من هذه الروايه أن الاسلام هو الشهادتان فقط ، فكل من قالها فهو مسلم ،فهذه احدى الروايات عنه . والرواية الأخرى : لا يكون مسلما حتى يأتى بها ويصلى ، فاذا لم يصل كان كافرا ، والثالثة : أنه كافر بترك الزكاة أيضا ، والرابعه : أنه يكفر بترك الزكاة اذا قاتل الامام عليها ، دون ما اذا لم يقاتله ، وعنه أنه لو قال : أنا أؤديها ، ولا أدفعها الى الامام ، لم يكن للامام أن يقتله ، وكذلك عنه رواية أنه يكفر بترك الصيام والحج ، اذا عزم أنه لا يحج أبدا ، ومعلوم أنه على القول يكفر تارك المبانى ، يمتنع أن يكون الاسلام مجردا لكلمه ، بل المراد أنه اذا أتى بالكلمة دخل فى الاسلام ، وهذا صحيح ، فانه يشهد له بالاسلام ، ولا يشهد له بالايمان الذى فى القلب ، ولايستثنى فى هذا الاسلام ، لأنه أمر مشهور ، لكن الاسلام الذى هو أداء الخمس ، كما امر به يقبل الاستثناء ، فالاسلام الذى لا يستثنى فيه الشهادتان باللسان فقط ، فانهما

---

(١) هذا هو تفسير الاسلام الوارد فى حديث جبريل المشهور ، المتفق عليه.

لا تزيد ، ولا تنقص ، فلا أستثناء فيه " (١)

كما اشار ابن تيمية رحمه الله ـ الى ضعف القولين السالفين ، ووضعهما بالتطرف ـ ومخالفتهما لحديث جبريل ، وسائر أحاديث النبى صلى الله عليه وسلم . "٢"

وصحة ما قاله ابن تيميه ـ رحمه الله تعالى ـ حول ما ذكر من الأقوال ظاهره ، ويزيدها وضوحا ما سيأتى عند ذكر القول الثالث ، الذى هو تحقيق مذهب السلف فى هذه المسألة .

(٣) القول الثالث : وهو تحقيق مذهب السلف ، الذى تجتمع عليه النصوص الواردة فى هذا الموضوع ، أن بين الاسلام والايمان تلازما مع أفتراق اسميهما ، وأن حالة اقتران الاسلام بالايمان ، غير حالة افراد أحدهما عن الآخر ، فمثل الاسلام من الايمان ، كمثل الشهادتين احداهما من الأخرى ، فشهادة الرسالة غير شهادة الوحدانيه ، فهما شيئان فى الأعيان ، واحداهما مرتبطة بالأخرى فى المعنى والحكم ، كشئ واحد ، كذلك الاسلام والايمان ، لا ايمان لمن لا اسلام له ، ولا اسلام لمن لا ايمان له ، اذ لا يخلوا المؤمن من اسلام به يتحقق ايمانه ، ولا يخلو المسلم من ايمان به يصح اسلامه .

وهذا المعنى صحيح وسليم فى نظرى ، لأن لكل من الايمان والاسلام حقيقة شرعية مستقله ، كما أن لكل منهما حقيقة لغوية مستقله ، وغاية ما يقال انهما متلازمان فى الوجود ، لا مترادفان فى الحقيقة والمعنى ، ولقوة ارتباط كل منهما بالآخر ، فانه اذا وجد أحدهما منفردا فى نص من النصوص ، لايمكننا أن نتصوره وحده ، فيكون الآخر داخلا فيه على سبيل التلازم والارتباط وتحقيق الهدف المراد من كل منهما مجتمعين .

---

(١) ابن تيميه ، أحمد بن عبد الحليم ، كتاب الايمان ، ص ٢١٦ ـ ٢١٧ ط المكتب الاسلامى للطباعه والنشر بدمشق .

(٢) نفس المصدر ص ٣٢٠

وقد بين شيخ الاسلام ابن تيميه ـ رحمه الله ـ هذه الوجهة بقوله : " اذا قيل ان الاسلام والايمان التام متلازمان ، لم يلزم أن يكون أحدهما هو الآخر ، كالروح والبدن ، فلا يوجد عندنا روح الا مع البدن ، ولا يوجد بدن حي الا مع الروح ، وليس أحدهما الآخر ، فالايمان كالروح ، فانه قائم بالروح ، ومتصل بالبدن ، والاسلام كالبدن ، ولا يكون البدن حيا الا مع الروح بمعنى أنهما متلازمان ، لا أن مسمى أحدهما هو الآخر ، واسلام المنافقين كبدن الميت ، جسد بلا روح ، فما من بدن حي الا وفيه روح ، ولكن الأرواح متنوعه ...." [1]

وهذا الرأى في نظرى أسلم ، وأوجه ، لأن النصوص تدل على ذلك دلالة واضحة والقول به يعتبر جمعا بين الآراء التي تقدم ذكرها ، لأن غاية مايقال للتقريب بين الآراء المختلفه : أن من قال بالترادف ، انما قاله مبالغة منه في قوة ارتباط الاسلام والايمان كل منهما بالآخر ، حتى لكأنهما شيئ واحد ، ومن قال بأن الاسلام الكلمة ، والايمان العمل ، فانه لم يرد الكلمة مجردة ، عن توابعها المذكورة في حديث جبريل ، وانما أرادها مع توابعها ، وأنها حقيقة شرعية للاسلام ، تختلف عن الحقيقة الشرعية للايمان الواردة في حديث جبريل وهي أعمال القلب ، ولم يرد أنهما متغايران ، بحيث يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر في الاعتبار الشرعي . وعليه فان هذا الرأى أجمع للنظرتين ، وأبعد عن التعبيرات التي قد توهم اعتقادا لم يقصده السلف ، وهو انكار الحقيقة الشرعية المستقله على الرأى الأول ، وتوهم التغاير بينهما على الرأى الثاني مما يؤدى الى انكار النصوص الشرعيه الواردة في بيان المذهب السليم الذى نحن بصدد سياقه.

أما آية الحجرات السالفة الذكر وهي قوله تعالى " قل لم تؤمنوا . ولكن قولوا أسلمنا " فان تفسير أصحاب الرأى الأول لها أصح ، لأنه نفى أن يكون الايمان

---

(١) ابن تيميه ، المصدر السابق ص ٣١٣ .

قد دخل قلوبهم نفيا قاطعا ، فيكون الاسلام الوارد فى الآيــة المقصود منه الحقيقــة اللغويــة لا الشرعيــه.

أما النصوص التى هى مناط الاستدلال لهذا الرأى الأخــير ـ وهو القول بالتلازم بين الاسلام والايمان مع أفتراق أسميهما ـ فحديث جبريل المشهور ، وحديـــــث وفد عبد القيــس.

أما حديث جبريل ، فقد رواه عبد الله بن عمر عن أبيه أمير المؤمنين عمر بن الخطـــاب رضى الله عنه قال : " بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ، اذ طلع علينا رجل ، شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يرى عليه أثر السفــــر ولا يعرفه منا أحــد ، حتى جلس الى النبى صلى الله عليه وسلم ، فأسند ركبتيه الــــى ركبتيه ، ووضع كفيــه على فخذيه ، وقال : يا محمــد ، أخبرنى عن الاسلام ، فقـــال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الاسلام أن تشهد أن لا اله الا الله وأن محمــــدا رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتــى الزكاة ، وتصوم رمضان وتحج البيت ، ان أستطعت اليه سبيلا ، قال : صدقت . قال : فعجبنا له يسأله ويصدقــه.

قال : فأخبرنى عن الايمان ، قال : أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ورسلـــه واليوم الآخــر ، وتؤمــن بالقدر خيره وشره ، قال : صدقت . قال : فأخبرنـــى عن الاحسان .... الحديث "١"

وأما حديث وفد عبد القيس ، فرواه مسلم فى صحيحه ، عن ابن عباس رضى الله عنهمـــا قال : قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول اللـــه : انا هذا الحى من ربيعه ، بيننا وبينك كفار مضر ، فلا تخلص اليك الا فى شهـــر حرام ، فــمرنا بأمر نعمل به ، وندعوا اليه من وراءنا ، قال : آمركم بأربـــع ، وأنهاكم عن اربع ، الايمان بالله ، ثم فسرها لهم فقال : شهادة أن لا اله الا اللـــه ، وأن محمدا رسول الله ، واقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، وأن تؤدوا خمس ما غنمـــتم

---

(١) متفق عليه . وهذا لفظ مسلم . أنظر صحيح مسلم مع شرح النووى له ج ١ ص ١٥٧ وصحيح البخارى مع شرحــه فتح البارى ج ١ ص ١١٤ ط المطبعه السلفيــه .

وأنهاكم عن أربع ... الحديث "١"

ووجه الاستدلال بهذين الحديثين : أن النبى صلى الله عليه وسلم فرق بين الاسلام والايمان فى حديث جبريل ، نجعل الاسلام الأعمال الظاهره ، والايمان الاعتقاد الباطن وهذا يدل على اختلافهما من حيث الحقيقة الشرعية ، ودفعا لتوهم التباين بينهما فقد فسر الايمان فى حديث وفد عبدالقيس بما فسر به الاسلام فى حديث جبريل لنكون على علم بالتلازم فى الوجود ، مع افتراق الاسم وقد تقدم تشبيههما بالشهادتين .

ودفعا لتوهم التعارض بين الحديثين ، فقد جمع السلف بينهما ـ على أن الايمان والاسلام . اذا ذكر مجتمعين ، كما فى حديث جبريل ، فانه يراد من كل منهما غير ما يراد من الآخر ، فيراد من الايمان مافى القلب ، من الايمان بالله وملائكته ... الى آخر ما ذكر فى الحديث . ويراد بالاسلام الشهادتان بتوابعهما من الاعمال الظاهره . واذا ذكر أحدهما مجردا عن الآخر دخل الآخر فيه . كما فى حديث وفد عبدالقيس.

قال أبو عمرو بن الصلاح فى كلامه على حديث جبريل : قوله صلى الله عليه وسلم الاسلام أن تشهد أن لا اله الا الله ، وأن محمدا رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا . والايمان أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره ، قال : هذا بيان لأصل الايمان وهو التصديق الباطن ، وبيان لأصل الاسلام ، وهو الاستسلام والانقياد الظاهر ، وحكم الاسلام فى الظاهر ثبت بالشهادتين ، وانما أضاف اليهما الصلاة ، والزكاة ، والحج ، والصوم ، لكونها أظهر شعائر الاسلام وأعظمها ، وبقيامه بها يتم استسلامه ـ وتركه لها يشعر بانحلال قيد انقياده أو اختلاله ، ثم ان اسم الايمان يتناول ما فسر به الاسلام فى هذا الحديث. وسائر الطاعات ، لكونها ثمرات للتصديق الباطن ، الذى هو أصل الايمان ومقويات ومتممات وحافظات له ، ولهذا فسر صلى الله عليه وسلم الايمان فى حديث وفد عبدالقيس بالشهادتين ، والصلاة ، والزكاه ، وصوم رمضان ، واعطاء الخمس

(١) صحيح مسلم ، مع شرحه للنووى ، جـ ١ ص ١٨٣ .

من المغنم ، ولهذا لا يقع أسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة ، أو بدل فريضة ، لأن أسم الشيء مطلقا يقع على الكامل منه ، ولا يستعمل فى الناقص ظاهرا الا بقيد ، ولذلك جاز نفيه عنه فى قوله صلى الله عليه وسلم : " لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن " وأسم الاسلام يتناول أيضا ما هو أصل الايمان ، وهو التصديق الباطن ويتناول أصل الطاعات ، فان ذلك كله أستسلام ، قال : فخرج مما ذكرنا وحققنا أن الايمان والاسلام يجتمعان ، ويفترقان ، وأن كل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمنا ، قال : وهذا تحقيق وافر بين متفرقات نصوص الكتاب والسنة الواردة فى الايمان والاسلام ، التى طالما غلط فيها الخائضون ، وما حققناه من ذلك موافق لجماهير العلماء من أهل الحديث وغيرهم "[1] أ هـ .

وكلام ابن الصلاح هذا كاف فى بيان ما يمكن أن تجتمع عليه نصوص الكتاب والسنة ، التى أستدل بها كل فريق . أما ما ذكره من أن الجمهور من أهل السنه يقولون : ان كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا ، فلقائل أن يقول : كيف تثبت هذا القول على سبيل الاقرار ، وأنت ذكرت فى التحقيق السابق أنه لا يمكن أن يوجد اسلام بدون ايمان ، اذ لابد للمسلم من ايمان به يصح اسلامه ؟ قلت: هذا صحيح ، ولكنه لا يتنافى مع ما ذكره ابن الصلاح هنا . اذ أننا نظرنا اليه بنظرتين ، فاذا نظرنا اليه من الناحية الشرعية المعتبره ، ارتسم أمامنا القول الأول ، اذ من الناحية الشرعية لا يمكن ان يوجد اسلام بدون ايمان ، فالاسلام المعتبر لابد معه من ايمان يصححه .

أما هذا المعنى الذى ذكره ابن الصلاح فيمكن انه يقصد أن كل مؤمن كامل الايمان فهو مسلم . أما المؤمن العاصى ، فانه ناقص الايمان ، فلا يعطى الاسم الكامل الا بقيد ، أو يقال انه مسلم ولا يقال مؤمن ، لأن الاطلاق لا يكون الا للكامل منه فحينئذ يكون مسلما وليس مؤمنا بمعنى أنه ليس كامل الايمان ، لا أنه لا ايمان معه البته .

---

(١) نقلا عن : النووى يحيى الدين يحيى بن شرف ، شرح صحيح مسلم ج ١ ص ١٤٧ ، ١٤٨

وقد يراد به المعنى اللغوى للاسلام ، والمعاملة الظاهرة من قبلنا لمن ادعى ذلـــك ، ففى اللغة أسم المسلم يطلق على المنافق الذى يدعى الاسلام ، ولنا أن نعاملــــه فى الظاهر بأنه مسلم ، فمن أسلم بظاهره دون باطنه فهو منافق يقبل منه ما أظهر مـــن اسلام ، لأننـــا لم نؤمر بالشق عن قلوب الناس ، والنفاذ الى ما وقر فيها لتبينه ، ثم أعتبـارما أخفاه فى قلبه نكله الى الله سبحانه وتعالى ، لأنه هو الذى يعلم خائنـــة الأعين وما تخفى الصدور ، وكلا المعنيين صحيح . لكن الظاهر ان ابن الصـــلاح قصد الأول منهما .

أما قوله : " ان الطاعات ثمرات التصديق الباطن " فانه يقصد بذلك أنه اذا تــم الايمان فى القلب ، فانه يوجب ويقتضى القيام بالأعمال الظاهرة ، التى هى لـــوازم له ، اذ لا يعقل وجود الملزوم بدون اللازم ، فأنتفاء اللازم دليل على عدم الملـــزوم أوضعفـــه ، وحينئـــذ فكل نقص يقع فى الأعمـــال الظاهرة انما هو أنعكاس لنقص الايمان الباطن ، والا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الاقرار ، والحب والانقيـــــاد باطنا ، ولا يحصل أثر ذلك فى الظاهر مع القدرة عليه ، لا أن الايمان الباطـــــن قد يكون سببا ، وقد يكون الايمان الباطن تاما كاملا وهى لم توجـــد ، كما قالـــت المرجئــــه . ومن أدلـــة هذا الرأى أيضا ،أن الله قد جعل ضد الاسلام والايمـــان واحدا فلولا أنهما كشىء واحـــد فى الحكم والمعنى ، ما كان ضدهما واحـــــــدا فقال سبحانه : " كيف يهدى الله قوما كفروا بعد ايمانهم " "١" وقال " أيأمركم بالكفـــور بعد اذ أنتم مسلمون " "٢" وعلى مثل هذا أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلــــــم عن الايمان والاسلام من صنف واحـــد ، كما فى حديث وفد عبد القيس المتقدم ، مـــع حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " بنى — الاسلام على خمس ، شهادة أن لا اله الا الله ، وأن محمدا عبده ورسوله ، واقـــام الصلاة ، وايتاء الزكـــاه ، وحج البيت ، وصوم رمضان " وفى رواية " وصيام رمضـــان

---

(١) سورة آل عمران ، آيـــة ٧٦

(٢) سورة آل عمران ،آيـــة ٧٠

وحج البيت " .

فدل ذلك على أنه لا ايمان باطن الا باسلام ظاهر ، ولا اسلام ظاهر الا بايمان باطن ، وأن الايمان والعمل قرينان ، لا ينفع أحدهما بدون صاحبه .

وهكذا يتبين لنا أن هذا الرأى هو الصحيح الذى ينبغى أن يقال ، والذى عليه تجتمع آراء السلف ، لأن الخلاف بينهم فى هذه المسألة لفظى فى نظرى اذ أن الجميع متفقون على أن العمل لابد منه ، وأن الايمان لا قيمة له اذا لم يشفع بالعمل ، وكلهم يقول بنقصان الايمان اذا قصر فى العمل وزيادته حتى درجة الكمال ، اذا حافظ الانسان على جميع المأمورات وأ جتنب كافة المنهيات ، وتوخى الاحسان والدقة فى ذلك .

---

٥٥٥٥٥

## " الفصل الثالث "

## ( زيادة الايمان ونقصه )

هذه المسأله هى محور خلاف بين الطوائف الاسلاميه ، فكل فرقة منها بنيت رأيها فى الايمان على أساس أن ينتج القول بالزيادة والنقصان ، أوعدمهما ، كما سيتبين ذلك أثناء بسطنا لآرائهم فى مواضعها ان شاء الله.

وبيت القصيد فى هذا الفصل ، هو بيان المذهب الذى أرتضاه السلف رحمهم الله ، فى هذه المسألة ، فأقول وبالله التوفيق :

ان السلف رحمهم الله تعالى ، بعد أن أجمعوا على القول بركنية العمل فى الايمان ، نظروا الى الأمر الواقع ، فرأوا الناس على درجات من التفاوت فى الأعمال اذ لا يمكنهم التساوى فى الاتيان بها على الوجه المطلوب ، وذلك لتفاوت استعداداتهم فى تقبل ما يصل اليهم من التكاليف ، فمنهم من بلغ من الكمال درجة يستطيع معها تنفيذ الأوامر التشريعية ، وأجتناب جميع المنهيات ، التى نهى عنها الشارع الحكيم ، فهو بهذا تقبل التشريع الربانى ، مصدقا بقلبه تصديقا جازما ، فأنتج العمل ، دون تفريط ، ثم انه لم يقف عند هذا الحد بل طفق ينشد درجة أكمل ، فحرص على المحافظة على الاتيان بطاعات حث الشارع على الاتيان بها استحبابا لا ايجابا ، كاماطة الأذى عن الطريق والتصدق على الفقراء ، ومواساة أهل المصائب والمنكوبين ، ونحو ذلك من مكارم الأخلاق ، وصالح الأعمال.

وصنف آخر شارك هؤلاء فى الاتيان بسائر الأوامر ، وأجتناب كافة المنهيات ، الا أنه أقتصر عليها ولم يتعدها الى ما سواها من النوافل وثالث تقبل التشريع وصدق به ، الا أنه قصر فى الاتيان ببعض الواجبات تهاونا ، وقادته شهوته الجامحة الى أرتكاب بعض المحرمات.

فهؤلاء أصناف ثلاثه ، على درجات متباينة من الاجتهاد فى استقصاء متطلبات الايمان . وهذا أمر واقع محسوس لا يملك أحد انكاره ، ولا يستطيع عاقل أن يسوى

بين الأول والأخير ، والتفاوت بينهما أوضح وأجلى من أن يدلل عليه بدليل •
هكذا تفحص السلف فى هذا الأمر المحسوس وعليه بنوا رأيهم فى الايمان فأجمعوا على القول بزيادته ونقصانه وتفاضل أهله فيه •

فمن أتى بجميع ما أمره الله به من الأقوال والأعمال ، واجتنب جميع ما أمر باجتنابه منها ، كان أكمل ايمانا ممن فرط فى شئ من ذلك ، وعليه فان ايمان أبى بكر وعمر رضى الله عنهما ، أكمل من ايمان معاويه ، كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم أكمل الأمة ايمانا ، بل أكمل البشرية كلها •

وهذا القول هو الذى أجمع السلف وأصحاب الحديث على القول به وأعتقاده [1] ، ومنهم الامام مالك بن أنس رضى الله عنه ، الا أن هناك قولا آخر يروى عنه وهو أن الايمان يزيد ، أما النقصان فتوقف فيه ، فلم يجزم بنفى ولا اثبات •
وله فى ذلك شبهتان ذكرهما الامام النووى :

١ ـ أن التصديق بالله تعالى وبرسوله صلى الله عليه وسلم لا ينقص ، لأنه اذا نقص صار شكا وخرج عن اسم الايمان •

٢ ـ وقال بعضهم : انما توقف الامام مالك عن القول بنقصان الايمان خشية أن يتأول عليه موافقة الخوارج الذين يكفرون أهل المعاصى من المؤمنين بالذنوب [2] •

وقد يكون السبب الذى دفع الامام مالكا الى هذا الرأى ـ على فرض صحة نسبته اليه ـ هو أن القرآن الكريم انما صرح بالزيادة ولم يتعرض للنقصان •

ولكن الأليق بمسلك الامام مالك الرواية الأخرى التى يوافق فيها السلف لأن الشبه التى ذكرها الامام النووى تؤدى الى القول بأنه يقصد بالايمان التصديق فقط ، وهذا مالم يقله الامام مالك ، بل المعروف عنه قوله بما قال به السلف

---

(١) أنظر كتاب الايمان لابن تيميه ص ١٨٦ •
(٢) النووى ، محيى الدين أبو زكريا يحيى بن شرف ، شرح صحيح مسلم جـ١ صـ ١٤٦ طبع المطبعة المصرية ومكتبتها •

من أن الايمان قول وأعتقاد وعمل ، وقد تقدم ذلك ، كما أن الرواية الأخرى التى تذكر عنه موافقته للسلف أقوى وأشهر من حيث انها توافق مبدأه المعروف عنه .

وقد ذكر هذه الرواية الامام النووى أيضا عن عبد الرزاق قال : " سمعت من أدركت من شيوخنا ، وأصحابنا ، سفيان الثورى ، ومالك بن أنس ، وعبيد الله بن عمر ، والاوزاعى ، ومعمر بن راشد ، وابن جريج ، وسفيان بن عيينه يقولون : " الايمان قول وعمل ، يزيد وينقص وهذا قول ابن مسعود ، وحذيفة ، والنخعى ، والحسن البصرى ، وعطاء ، وطاوس ، ومجاهد ، وعبد الله بن المبارك " "[1]

كما ذكر هذا القول عن مالك أيضا الامام أحمد فى كتاب السنه "[2]" وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان من الايمان عن الصحابة رضوان الله عليهم ، ولم يعرف فيه مخالف من الصحابه ، فروى الناس من وجوه كثيرة مشهورة : عن حماد بن سلمه ، عن أبى جعفر ، عن جده ، عمير بن حبيب الخطمى ، وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الايمان يزيد وينقص ، قيل له : وما زيادته وما نقصانه ؟ قال : اذا ذكرنا الله وحمدناه ، وسبحناه فتلك زيادته ، واذا غفلنا ونسينا فتلك نقصانه " "[3]" .

وعن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : " الايمان يزيد وينقص "[4]" وقال : " ان من فقه العبد أن يتعاهد ايمانه وما نقص منه ، ومن فقه العبد أن يعلم أيزداد ايمانه أم ينقص ؟ وان من فقه الرجل أن يعلم نزغات الشيطان أنى تأتيه " "[5]" .

---

(١) النووى ، محيى الدين يحيى بن شرف ، شرح صحيح مسلم ج ١ ص ١٤٦ ـ طبع المطبعه المصرية ومكتبتها .

(٢) ابن حنبل ، أحمد بن محمد ، كتاب السنه ص ٧٦ طبع المطبعة السلفية سنة ١٣٤٩ هـ .

(٣) ابن تيميه ، أحمد بن عبد الحليم ، كتاب الايمان ، ص ١٨٦ . دمشق المكتب الاسلامى للطباعة والنشر وأنظر كتاب الايمان لابن ابى شيبه حديث رقم ١٤ جـ ٧

(٤) نفس المصدر .

(٥) نفس المصدر .

فهذه أقوال وردت عن الصحابة رضوان الله عليهم واضحة الدلالة منطوقا ومفهوما على أنهم كانوا يعتقدون زيادة الايمان ونقصه ، ولاشك أنهم أعلم بدلائل النصوص الشرعيه وأكثر فهما لها ، وانما نحن عالة عليهم وعلى من اقتفى أثرهم من سلف هدى الامة الذين لم يحيدوا قيد أنملة عن دلائل النصوص الشرعيه المتمثلة فى الكتاب والسنة ومن أبرز عبارات السلف فى هذا الموضوع ما رواه الامام البخارى فى صحيحه عن الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه من أنه كتب الى عدى بن عدى : ان للايمان فرائض وشرائع ، وحدودا وسننا ، فمن استكملها استكمل الايمان ، ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان فان أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها ، وان أمت فما أنا على صحبتكم بحريص " "١"

وقد ذكر شيخ الاسلام ابن تيميه عن مالك بن دينار قوله : " الايمان يبدو فى القلب ضعيفا ضئيلا كالبقله ، فان صاحبه تعاهده فسقاه بالعلوم النافعة والأعمال الصالحة ، وأماط عنه الدغل ، وما يضعفه ويوهنه ، أوشك أن ينمو ويزداد ، ويصير له أصل وفروع وثمرة وظل الى مالا يتناهى حتى يصير أمثال الجبال . وان صاحبه أهمله ولم يتعاهده ، جاءه عنز فنتفتها ، أو صبى فذهب بها أو كثر عليها الدغل فأضعفها ، أو أهلكها ، أو أيبسها ، كذلك الايمان " "٢" .

والآثار الواردة فى هذا المعنى عن الصحابة والتابعين وأئمة السلف من بعدهم كثيرة ، كلها تنطق بأنهم يجمعون على رأى واحد هو القول بزيادة الايمان ونقصه من عدة وجوه ذكرها الامام ابن تيميه فى كتاب الايمان وهى :

الاول : الاجمال والتفصيل فيما أمروا به ، فانه وان وجب على جميع الخلق الايمان بالله ورسوله ، ووجب على كل أمة التزام ما يأمر به رسولهم مجملا ، فمعلوم أنه لا يجب فى أول الأمر ما وجب بعد نزول القرآن كله ، ولا يجب على كل عبد من الايمان المفصل مما أخبر به الرسول ما يجب على من بلغه خبره

---

(١) البخارى ، محمد بن اسماعيل ، صحيح البخارى مع الشرح كتابه الايمان ج ١ ص ٤٥ طبع المطبعه السلفيه .

(٢) ابن تيميه ، كتاب الايمان ص ١٨٨

فمن عرف القرآن والسنن ومعانيهما لزمه من الايمان المفصل بذلك مالا يلزم غيره • ولو آمن الرجل بالله وبالرسول باطنا وظاهرا ، ثم مات قبل أن يعرف شرائع الدين مات مؤمنا بما وجب عليه من الايمان ، وليس ما وجب عليه ولا ما وقع منه مثل ايمان من عرف الشرائع فآمن بها وعمل بها • بل ايمان هذا اكمل وجوبا ووقوعا ، فان ما وجب عليه من الايمان أكمل ، وما وقع منه أكمل •

وقوله تعالى : " اليوم اكملت لكم دينكم " "١" أى فى التشريع بالأمر والنهى ،لا أن كل واحد من الأمة وجب عليه ما يجب على سائر الأمة وأنه فعل ذلك ، بل الناس متفاضلون فى الايمان أعظم تفاضل •

الثانى : الاجمال والتفصيل فيما وقع منهم ، فمن طلب علم التفصيل وعمل به ، فايمانه أكمل ممن عرف ما يجب عليه والتزمه وأقربه ولم يعمل بذلك كله ، وهذا المقر المقصر فى العمل ، ان أعترف بذنبه وكان خائفا من عقوبة ربه على ترك العمل أكمل ايمانا ممن لم يطلب معرفة ما أمر به الرسول ، ولاعمل بذلك ، ولا هو خائف أن يعاقب بل هو فى غفلة عن تفصيل ما جاء به الرسول مع أنه مقر بنبوته باطنا وظاهرا ، فكل ما علم القلب بما أخبر به الرسول فصدقه ، وما أمر به فالتزمه كان ذلك زيادة فى ايمانه على من لم يحصل له ذلك ، وان كان معه اقرار عام والتزام ، وكذلك من عرف أسماء الله تعالى ومعانيها فآمن بها ، كان ايمانه أكمل ممن لم يعرف تلك الاسماء بل آمن بها ايمانا مجملا أو عرف بعضها ، وكلما أزداد الانسان معرفة بأسماء الله تعالى ، وصفاته كان ايمانه به أكمل •

الثالث : أن العلم والتصديق نفسه ، يكون بعضه أقوى من بعض وأثبت وأبعد عن الشك والريب ، وهذا أمر يشهده كل أحد من نفسه ، كما أن الحس الظاهر

---

(١) سورة المائده آية : "٣" •

بالشيء الواحد ، مثل رؤية الناس للهلال ، وان اشتركوا فيها ، فبعضهم تكون رؤيته أتم من بعض ، وكذلك سماع الصوت الواحد ، وشم الرائحة الواحدة ، وذوق النوع الواحد من الطعام ، فكذلك معرفة القلب وتصديقه ، يتفاضل أعظم من ذلك من وجوه متعددة ، والمعاني التي يؤمن بها من معاني أسماء الرب وكلامه ، يتفاضل الناس في معرفتها ، أعظم من تفاضلهم في معرفة غيرها .

الرابع : أن التصديق المستلزم لعمل القلب ، اكمل من التصديق الذى لايستلزم عمله ، فالعلم الذى يعمل به صاحبه ، اكمل من العلم الذى لا يعمل به ، واذا كان شخصان يعلمان أن الله حق ، ورسوله حق والجنة حق ، والنار حق ، وهذا علمه أوجب له محبة الله ، وخشيته والرغبة في الجنة ، والهرب من النار ، والآخر علمه لم يوجب ذلك فعلم الأول أكمل ، فان قوة المسبب دل على قوة السبب ، وهذه الأمور نشأت عن العلم ، فالعلم بالمحبوب يستلزم طلبه ، والعلم بالمخوف ، يستلزم الهرب منه ، فاذا لم يحصل اللازم ، دل على ضعف الملزوم ، ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم : " ليس المخبر كالمعاين " فان موسى لما أخبره ربه أن قومه عبدوا العجل ، لم يلق الألواح فلما رآهم قد عبدوه ألقاها ، وليس ذلك لشك موسى في خبر الله لكن المخبر وان جزم بصدق المخبر ، فقد لا يتصور المخبر به في نفسه ، كما يتصوره اذا عاينه ، بل يكون قلبه مشغولا عن تصور المخبر به ، وان كان مصدقا به ، ومعلوم أنه عند المعاينه ، يحصل له من تصور المخبر به ، مالم يكن عند الخبر ، فهذا التصديق اكمل من ذلك التصديق .

الخامس : أن أعمال القلوب ، مثل محبة الله ورسوله ، وخشية الله تعالى ورجائه ، ونحو ذلك ، هي كلها من الايمان ، كما دل على ذلك الكتاب والسنة واتفاق السلف ، وهذه يتفاضل الناس فيها تفاضلا عظيما .

السادس: أن الاعمال الظاهرة مع الباطنة ، هي أيضا من الايمان ، والناس يتفاضلون فيها .

السابع : ذكر الانسان بقلبه ما أمر به ، واستحضاره ، بحيث لا يكون غافلا عنه ، اكمل من صدق به وغفل عنه ، فان الغفلة تضاد كمال العلم ،والتصديق والذكر ، والاستحضار يكمل العلم واليقين ، ولهذا قال عُمير بن حبيب كما تقدم : اذا ذكرنا الله وحمدنا وسبحناه فتلك زيادته ، واذا غفلنا ونسينا وضيعنا فتلك نقصانه.

الثامن : أن الانسان قد يكون مكذبا ومنكرا لأمور لا يعلم أن الرسول أخبر بها ، وأمر بها ، ولو علم ذلك لم يكذب ، ولم ينكر ، بل قلبه جازم بأنه لا يخبر الا بصدق ، ولا يأمر الا بحق ، ثم يسمع الآية أو الحديث ، أو يتدبر ذلك أو يفسر له معناه ، أو يظهر له ذلك بوجه من الوجوه ، فيصدق بما كان مكذبا به ، ويعرف ما كان منكرا ، وهذا تصديق جديد ، وايمان جديد ازداد به ايمانه ، ولم يكن قبل ذلك كافرا بل جاهلا ، وهذا وان أشبه المجمل والمفصل لكون قلبه سليما عن تكذيب وتصديق لشيء من التفاصيل ، وعن معرفة وانكار لشيء من ذلك ، فيأتيه التفصيل بعد الاجمال على قلب سانج ، وأما كثير من الناس ، بل من أهل العلوم والعبادات ، فيقوم بقلوبهم من التفصيل أمور كثيرة تخالف ما جاء به الرسول ، وهم لايعرفون أنها تخالف ، فاذا عرفوا رجعوا ،وكل من ابتدع في الدين قولا أخطأ فيه أو عمل عملا أخطأ فيه ، وهو مؤمن بالرسول ، أو عرف ما قاله وآمن به ، لم يعدل عنه ، هو من هذا الباب ، وكل مبتدع قصده متابعة الرسول ، فهو من هذا الباب ، فمن علم ما جاء به الرسول ، وعمل به ، أكمل ممن أخطأ ذلك ، ومن علم الصواب بعد الخطأ ، وعمل به فهو أكمل ممن لم يكن كذلك . (١) انتهى بشيء من الاختصار.

وبعد هذا التفصيل الذى ذكره الشيخ الاسلام ابن تيميه للأوجه التي يزيد الايمان وينقص بها ، أعود فأقول ان السلف جميعا ما تقدم ذكره منهم والامام أحمد بن حنبل ، والشافعي ، والليث بن سعد ، واسحق بن راهويه وأبو عبيد

(١) أنظر كتاب الايمان لابن تيميه من ص ١٩٣ ـ ١٩٨.

القاسم بن سلام وداود بن على ، والطبرى ، جميعهم يقولون ان الايمان يزيد وينقص يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصى "١" وقد قالوا هذا القول ، وجزموا باعتقاده ، — مستندين كعادتهم الى نصوص الوحيين الكتاب والسنه .

أما الزيادة فنطق بها القرآن الكريم فى آيات كثيره ذكر بعضا منها الامام محمد ابن اسماعيل البخارى فى مستهل كتاب الإيمان من صحيحه فمنها قوله تعالى : ( واذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيمانا )"٢" وقال سبحانه وتعالى : ( هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين ليزدادوا إيمانا مع إيمانهم ) "٣" . وقال سبحانه وتعالى ( انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا ) "٤" وقال تعالى : ( ليستيقن الذين آوتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا ايمانا ) "٥" وقال عز وجل ( الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا ) "٦" الى غير ذلك من الآيات المصرحة بالزيادة ، فهذه أدلة السلف من القرآن الكريم على أن الايمان يزيد بصريح اللفظ ، كما أنها تدل عن طريق الالتزام على أنه ينقص ، لأن الشىء الذى تعتريه الزيادة لابد وأنه ينقص ، والا فلامعنى للزيادة . اذ لا يمكن أن يتصور شىء قابل للزيادة غير قابل للنقصان .

أما أدلتهم من السنة المطهرة فكثيرة أيضا ، منها حديث أبى سعيد الخدرى المتفق عليه ، وفيه أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر النساء بالتصدق وقال بعد ذلك : — ( ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من احداكن ، قلن : وما نقصان عقلنا وديننا يا رسول الله ؟ قال : أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟ قلن بلى يا رسول الله ، قال : فذلك من نقصان عقلها . اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم ؟ قلن بلى ، قال : فذلك من نقصان دينها ) "٧"

فهذا الحديث يدل على أن ايمان الرجل أكمل من ايمان المرأة اذ المرأه يمر عليها أوقات لا تقيم فيها بعض الشعائر الدينية والرجل مستمر فى القيام بها دون انقطاع

هذا الحديث غير صالح للاستدلال هنا

---

(١) انظر لوامع الأنوار البهيه للشيخ محمد بن أحمد السفارينى جا ص ٤١٦
(٢) صورة التوبه : آيه ١٢٤ (٣) سورة الفتح آيه ٤
(٤) سورة الانفال آيه ٢ (٥) سورة المدثر آية ٣١
(٦) سورة آل عمران آية ١٧٣ (٧) متفق عليه .

اليس الرجل يزيد على المرأة بهذه المدة وأداء تلك الشعائر فيها ، مما يجعل ايمانه أكمل وأوفى . قد يقال : ان هذا نقصان فى التكاليف ، وهذا صحيح ولكن الذى يكلف بأمر فيمتثل ، فهو زائد فى الاجر على من لم يكلف به ، لأنه لم يعمله ، فلم يكسب أجره ، والزيادة فى الايمان ، انما تكون بالزيادة فى العمل . ومن أدلة السلف أيضا قوله صلى الله عليه وسلم : ( لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن ) "١"

قال الامام النووى فى بيان معنى هذا الحديث : فالقول الصحيح الذى قاله المحققون : أن معناه لا يفعل هذه المعاصى وهو كامل الايمان ، وهذا من الالفاظ التى تطلق على نفى الشئ ويراد نفى كماله "٢"

ومنها قوله عليه الصلاة والسلام : ( لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده ووالده والناس أجمعين ) "٣" والمراد نفى الكمال ونظائره كثيره .

ومن أشهر ما أستدل به السلف من الاحاديث حديث شعب الايمان المتفق على صحته وفيه : ( الايمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبه فأعلاها قول لا اله الا الله ، وأدناها اماطة الأذى عن الطريق ) "٤" فأخبر فى هذا الحديث بأن الايمان له أعلى وأدنى . وفى هذا اشارة الى أن مراتبها متفاوته .

وتحت "باب تفاضل أهل الايمان فى الأعمال " ذكر الامام البخارى ـ رحمه الله ـ حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ( يدخل أهل الجنة الجنه ، وأهل النار النار ، ثم يقول الله تعالى : أخرجوا من كان فى قلبه مثقال حبة خردل من إيمان ، فيخرجون منها ، قد اسودوا فيلقون فى نهر الحيا ـ أو الحياه ، شك مالك ـ فينبتون كما تنبت الحبة فى جانب السيل ، ألم ترأنها تخرج صفراء ملتويه ) "٥"

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم مع الشرح جـ ٢ ص ٤١ وط المطبعه المصريه .
(٢) النووى ، محيى الدين يحيى بن شرف ، شرح صحيح مسلم جـ ٢ ، ص ٤١ ، طبع المطبعة المصرية . (٣) متفق عليه .
(٤) متفق عليه وقد تقدم عند بيان حقيقة الايمان
(٥) البخارى ، محمد بن اسماعيل ، صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى جـ ١ ص ٧٢ طبع المطبعه السلفيه .

وقال الامام البخارى أيضا : ( باب زيادة الايمان ونقصانه ، وقول الله تعالى : ﴿ وزدناهم هدى _ ويزداد الذين آمنوا ايمانا ﴾ وقال ( اليوم اكملت لكم دينكم ) فاذا ترك شيئا من الكمال فهو ناقص.

ثم ساق حديث أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ( يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفى قلب وزن شعيرة من خير ، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفى قلبه وزن برة من خير ، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفى قلبه وزن ذرة من خير )

وفى رواية ( من إيمان ) مكان من خير . "١"

وقد ذكر ابن منده حديثا ترجم له بقوله : ذكر خبر يدل على أن الايمان ينقص حتى لا يبقى فى قلب العبد مثقال حبة خردل .

ثم ساق حديث ابن مسعود الذى رواه مسلم وهو قوله صلى الله عليه وسلم : ( ما من نبى بعثه الله فى أمة قبلى الا كان له من أمته حواريون وأصحاب ، يأخذون بسنته ، ويقتدون بأمره ، ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون مالا يفعلون ، ويفعلون مالا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل )"٢"

٨ وأدلة السلف على زيادة الايمان ونقصه كثيرة جدا ولكن من أشهرها ما ذكرت فاكتفى بذكره عن غيره ليكون مثالا واضحا لأدلتهم التى لم أذكر والتى ملئت بها كتب السنة ، وجميعها صريح الدلالة منطوقا ومفهوما على صحة ما ذهب اليه السلف فى هذا الموضوع الذى هو من أخطر ما بحث فى مجال العقيدة الاسلاميه اذ عليه يترتب جانب مهم من حياة المسلم الدينية ، اذ أن المسلم اذا اطلع على ما قالته الفرق الاخرى من أن الايمان لا يزيد ولا ينقص فان ذلك قد يؤدى به الى التكاسل فلا يعمل بما أمر ولا ينتهى عما نهى عنه اذا أخذ هذا الرأى مسلما دون تمحيص وعرض على نصوص التشريع ليتبين له الحق فى ذلك والله المستعان .

---

(١) نفس المصدر السابق ص ١٠٣

(٢) ابن منده ، محمد بن اسحق بن محمد كتاب الايمان ورقه رقم ٢٤ مصور بالمكتبه المركزيه بجامعة الملك عبد العزيز بمكة رقم ٩٩٦ وأنظر صحيح مسلم مع شرحه للنووى ج٢ص٢٧ .

## " الفصل الرابع "

## " مذهب السلف فى مرتكب الكبيره "

قبل البدء فى بيان مذهب السلف فى هذا الموضوع ، أرى من الضرورى بيان الفرق بين الصغائر والكبائر ، فأقول وبالله التوفيق :

ان جماهير الامة من السلف والخلف ، من جميع الطوائف . قد ذهبوا الى أنقسام المعاصى الى صغائر وكبائر ، وقد تظاهر على ذلك دلائل من الكتاب والسنة ، وأستعمال سلف الامة وخلفها . ولاشك أن هذين الصنفين من المعاصى بينهما فارق لا يمكن انكاره ، ولا شك أيضا أن المخالفة لأوامر الله تعالى ونواهيه ، قبيحة جدا ، بالنسبة الى عظمة البارى جل جلاله ، ولكن بعضها أعظم قبحا من البعض الآخر ، وتنقسم بهذا الاعتبار الى ما تكفره الصلوات الخمس ، أو صوم رمضان ، أو الحج ، أو العمرة ، أو الوضوء ، أو صوم عاشوراء ، أو فعل الحسنة ، أو غير ذلك مما وردت به الأحاديث الصحيحة المذكورة فى مصادرها . والى ما لا يكفره شىء من ذلك . فما يمكن تكفيره بمثل هذه الأعمال فهو من الصغائر و مالا يمكن تكفيره فهو من الكبائر . ولكن هذا لا يخرج الصغائر عن كونها قبيحة بالنسبة الى جلال الله تعالى ، فانه صغيرة بالنسبة الى ما فوقها لكونها أقل قبحا ، ولكون تكفيرها سهلا ميسورا .

واذا ثبت أنقسام المعاصى الى صغائر وكبائر ، فقد اختلف العلماء فى ضبطها أختلافا كثيرا ، ذكره الامام النووى فى شرحه لصحيح مسلم ، واليك عرضا لهذه الآراء :

(١) روى عن ابن عباس رضى الله عنهما . أنه قال : الكبائر كل ذنب ختمه الله تعالى بنار ، أو غضب ، أو لعنة ، أو عذاب . ونحو هذا عن الحسن البصرى .

(٢) وقال آخرون : هى ما أوعد الله عليه بنار ، أو حد فى الدنيا .

(٣) وقال أبو حامد الغزالى فى ضبط الكبيره : ان كل معصية يقدم المرء عليها من غير استشعار خوف وحذار ندم ، كالمتهاون بارتكابها والمتجرىء عليه اعتيادا ، فما أشعر بهذا الاستخفاف والتهاون فهو كبيره ، وما يحمل على فلتات النفس أو اللسان

وفترة مراقبة التقوى ، ولا ينفك عن تندم يمتزج به تنغيص التلذذ بالمعصية ، فهذا لا يمنع العداله ، وليس هو بكبيره .

(٤) وقال أبو عمرو بن الصلاح ــ رحمه الله ــ الكبيرة كل ذنب كبر وعظم عظما يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبير ، ووصف بكونه عظيما على الاطلاق قال : فهذا حد الكبيره ، ثم لها أمارات منها ايجاب الحد ، ومنها الايعاد عليها بالعذاب بالنار ونحوها في الكتاب أو السنه ، ومنها وصف فاعلها بالفسق نصا ، ومنها اللعن ، كلعن الله سبحانه وتعالى من غير منار الأرض.

(٥) وقال الشيخ أبو محمد بن عبد السلام ــ رحمه الله ــ : اذا أردت معرفة الفرق بين الصغيرة والكبيرة فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها ، فان نقصت عن أقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر ، وان ساوت أدنى مفاسد الكبائر أو ربت عليه فهي من الكبائر ..... وقد ضبط بعض العلماء الكبائر بأنها كل ذنب قرن به وعيد ، أو حد ، أو لعن . فعلى هذا كل ذنب علم أن مفسدته كمفسدة ما قرن به الوعيد أو الحد أو اللعن أو أكثر من مفسدته فهو كبيره . ثم قال : والأولى أن تضبط الكبيرة بما يشعر بتهاون مرتكبها في دينه ، اشعار أصغر الكبائر المنصوص عليها .

(٦) وقال الامام ابو الحسن الواحدي المفسر ، وغيره : الصحيح أن حد الكبيرة غير معروف ، بل ورد الشرع بوصف أنواع من المعاصي بأنها كبائر ، وأنواع بأنها صغائر ، وأنواع لم توصف ، وهي مشتملة على صغائر وكبائر ، والحكمة في عدم بيانها أن يكون العبد ممتنعا من جميعها مخافة أن تكون من الكبائر . قالوا : وهذا شبيه باخفاء ليلة القدر ، وساعة يوم الجمعه ، وساعة اجابة الدعاء من الليل ، واسم الله الأعظم ، ونحو ذلك مما أخفي "١" والله اعلم .

---

(١) النووي ، شرح صحيح مسلم ، ج ٢ ص ٨٥ ــ ٨٦ ط المطبعه المصرية بدون تاريخ

وهذه الآراء التى عرضها الامام النووى ذكر بعضا منها شارح العقيدة الطحاويه ، ومال الى القول برجحان الأول منها "١" كما ذكرها وعليها مزيد ابن القيم فى مدارج السالكين "٢" ومهما يكن من تعدد الآراء حول التفريق بين الصغائر والكبائر فان جميعها متقاربة ، ومتداخلة ، ولكننى أرى أن المبدأ الذى يجب أن يقرر ويتخذ مقياسا ما ورد عن عمرو ابن عباس رضى الله عنهم من أنه لا كبيرة مع أستغفار ، ولاصغيرة مع اصرار . ومعناه أن الكبيرة تمحى بالاستغفار والصغيرة تكون كبيرة بالاصرار . قال الشيخ أبو محمد بن عبد السلام فى حد الاصرار : هو أن تتكرر منه الصغيرة تكرارا يشعر بقلة مبالاته بدينه ، اشعار ارتكاب الكبيرة بذلك ، قال : وكذلك اذا أجتمعت صغائر مختلفة الانواع بحيث يشعر مجموعها بما يشعر به أصغر الكبائر "٣" .

فالصغيرة قد يقترن بها من قلة الحياء وعدم المبالاة وترك الخوف ، ما يلحقها بالكبائر ، وقد يقترن بالكبيرة من الحياء ، والخوف ، والوجل ، ما يلحقها بالصغائر وهذا أمر مرجعه الى ما يقوم بالقلب . وعلى هذا فليس للكبائر عدد محدود ، وما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم من مثل قول ( اجتنبوا السبع الموبقات ... الحديث ) "٤" ، وحديث أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الكبائر فقال : ( الشرك بالله ، وقتل النفس وعقوق الوالدين ) "٥" أما الشرك فلا نزاع فى أنه كفر يخرج عن الملة وهو اكبر المعاصى على الاطلاق ، وانما قرنت به بقية المعاصى المذكورة فى الأحاديث على سبيل التشنيع ، زجرا عن ارتكابها ، واشعارا بأنها اكبر الكبائر ، والا فيوجد فى غيرها من الذنوب التى لم تذكر فى الاحاديث على أنها كبائر ، يوجد فيها ما هو كبيره . وما ذكر مقرونا بوصف الكبيرة ، أو أكبر الكبائر ، فانما وردت كذلك لكونها من أفحش الكبائر مع كثرة وقوعها لاسيما فيما كانت عليه الجاهليه .

---

( ١ ) شرح العقيده الطحاويه ص ٣٥٥ ـ ٣٥٦ .
( ٢ ) انظر مدارج السالكين لابن القيم ج ١ ص ٣٢٠ ـ ٣٢٧ ط مطبعة السنه المحمديه سنة ١٣٧٥ هـ ـ ١٩٥٦ م .
( ٣ ) النووى ، شرح صحيح مسلم ج ٢ ص ٨٧
( ٤ ) صحيح مسلم مع شرحه للنووى ج ٢ ص ٨٣
( ٥ ) نفس المصدر .

وبعد أن اتضح لنا الفرق بين هذين الصنفين من المعاصى ، اليك مذهب السلف الذى قالوا به فى حكم مرتكب الكبيره :

فقد ذهب السلف _ عليهم رحمة الله _ الى أن مرتكب الكبيرة فاسق ، وأنه لا يخرج من الايمان بمجرد فسقه ، ولا يخلد فى النار فى الآخره ، بل هو تحت مشيئة الله تعالى ، ان شاء عفا عنه بفضله وكرمه ، وأدخله الجنه ، من أول وهله . وان شاء عذبه بقدر ذنوبه ثم أدخله الجنه ، فلا بد له من دخول الجنه . فالعاصى معرض لعقوبة الله تعالى ، وعذابه . وتقريرا لمذهب السلف فى هذا الأمر ، قال الامام الصابونى فى رسالته ( عقيدة السلف ) : (ويعتقد أهل السنة أن المؤمن وان _ أذنب ذنوبا كثيرة ، صغائر وكبائر ، فانه لا يكفر بها ، وان خرج من الدنيا غير تائب منها ، ومات على التوحيد والاخلاص ، فان أمره الى الله عز وجل ان شاء عفا عنه ، وأدخله الجنة يوم القيامة سالما غانما ، غير مبتلى بالنار ، ولا معاقب على ما أرتكبه ، واكتسبه ، ثم استصحبه الى يوم القيامه من الآثام ، والأوزار ، وان شاء ( عفا عنه ) "١" وعذبه مدة بعذاب النار ، واذا عذبه لم يخلده فيها ، بل أعتقه ، وأخرجه منها الى نعيم دار القرار ) "٢"

وروى اللالكائى بسنده الى الامام احمد بن حنبل ، رضى الله عنه ، أنه قال : (( ولا يشهد على أهل القبلة بعمل ( يعمله ) "٣" بجنة ولا نار ، يرجو للصالح ويخاف على المسىء المذنب ، ويرجو له رحمة الله ، ومن لقى الله بذنب يجب له به النار ( تايب ) "٤" غير مصر عليه ، فان الله عز وجل يتوب عليه ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ، ومن لقيه وقد أقيم عليه حد ذلك الذنب فى الدنيا فهو كفارته ، كما

---

(١) هكذا فى الأصل المطبوع ، ولعل الصواب اسقاط جملة عفا عنه .
(٢) الصابونى ، أبو عثمان اسماعيل . عقيدة السلف وأصحاب الحديث ضمن مجموعة الرسائل النبويه ج ١ ص ١٢٤ _ ١٢٥ ، بيروت ط محمد أمين دمج سنة ١٩٧٠ م .
(٣) هكذا فى الاصل المصور عن النسخة الخطيه ، ولعل الصواب يعملونه
(٤) هكذا فى الاصل ، ولعله يوجد نقص فى الكلام فيكون وهو تايب ، أو أن الصحيح تائبا بالنصب على الحال .

جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،ومن لقيه مصرا ، غير تايب من الذنوب، التى أستوجب بها العقوبه ، فأمره الى الله عز وجل ، ان شاء عذبه ، وان شاء غفر له ومن لقيه كافرا عذبه ولم يغفر له ) "١"

وفى تقرير هذه العقيدة أيضا يقول الامام الطحاوى : ( وأهل الكبائر من أمة محمد "٢" صلى الله عليه وسلم فى النار لا يخلدون ، اذا ماتوا وهم موحدون ، وان لم يكونوا تائبين ،بعد أن لقوا الله عارفين "٣" وهم فى مشيئته وحكمه ، ان شاء غفر لهم ، وعفا عنهم بفضله كما ذكر الله عز وجل فى كتابه : " ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " "٤" وان شاء عذبهم فى النار بعدله ، ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته ، ثم يبعثهم الله الى جنته ) "٥"

هكذا يتقرر مذهب السلف ، فالمذنب ان تاب فتوبته مقبوله ، وان مات ولم يتب . فأمره مفوض الى الله ، ان شاء عذبه بعدله ، وان شاء عفا عنه بفضله . لكن حتى ان عذبه، فان تعذيبه يختلف تماما عن تعذيب الكافر فهو انما يعذب ليطهر من الآثام التى ارتكبها وقد ذكر الصابونى الفرق بين العذابين عن شيخه سهل بن محمد حيث قال : ( وكان شيخنا سهل بن محمد يرحمه الله ـ يقول : المؤمن المذنب ، وان عذب بالنار فانه لا يلقى فيها القاء الكفار ،ولا يبقى فيها بقاء الكفار ، ولا يشقى فيها شقاء الكفار.

---

(١) اللالكائى ، هبة الله بن الحسن بن منصور الطبرى ،شرح السنن ص ٤٢ ـ ٤٣ ، ـ مخطوط مصور بالمكتبه المركزيه بجامعة الملك عبد العزيز بمكه تحت رقم ٤٤٦ .

(٢) قوله : ( من أمة محمد ) تخصيصه أمة محمد صلى الله عليه وسلم يفهم منه أن أهل الكبائر من غير أمة محمد صلى الله عليه وسلم قبل نسخ تلك الشرائع به حكمهم مخالف لأهل الكبائر من أمة محمد ، وفى ذلك نظر ، فان النبى صلى الله عليه وسلم أخبر أنه ( يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من ايمان ) متفق عليه ، ولم يخصص أمته بذلك ، بل ذكر الايمان مطلقا ، فتأمله ، وليس فى بعض النسخ ذكر الأمه . أنظر شرح الطحاويه ص ٣٥٥

(٣) لو قال مومنين بدل قوله عارفين ، كان أولى ، لأن من عرف الله ولم يؤمن به فهو كافر ، وانما اكتفى بالمعرفة الجهم ، وقوله مردود باطل . أنظر نفس المصدر ص ٣٥٧ .

(٤) سورة النساء آية ٤٨ ، ١١٦ .

(٥) الطحاوى ، أحمد بن محمد بن سلامه ، العقيده الطحاويه مع الشرح ، ص ٣٥٤ ـ ٣٥٥ . ط الثالثه ، ط المكتب الاسلامى للطباعه والنشر .

ومعنى ذلك : أن الكافر يسحب على وجهه الى النار ، ويلقى فيها منكوسا في السلاسل والاغلال ، والأنكال الثقاله . والمؤمن المذنب ، اذا أبتلى بالنار فانه يدخل النار كما يدخل المجرم في الدنيا السجن ، على الرجل من غير القاء وتنكيس . ومعنى قوله : ( لا يبقى في النار بقاء الكفار ، أن الكافر يحرق بدنه كله كلما نضج جلده ، بدل جلدا غيره ، ليذوق العذاب ، كما بينه الله في كتابه في قوله ( ان الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا ، كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب ان الله كان عزيزا حكيما ) "١" وأما المؤمنون فلا تلفح وجوههم النار ، ولا تحرق أعضاء السجود منهم اذ حرم الله أعضاء ( سجوده ) "٢" . ومعنى قوله : لا يبقى في النار بقاء الكفار : أن الكافر يخلد فيها ، ولايخرج منها أبدا ، ولا يخلد الله من مذنبي المؤمنين في النار أحدا .

ومعنى قوله لا يشقى بالنار شقاء الكفار ، : أن الكفار ييأسون فيها من رحمة الله ، ولا يرجون راحة بحال ، وأما المؤمنون فلا ينقطع طمعهم من رحمة الله في كل حال ، وعاقبة المؤمنين كلهم الجنه ، لأنهم خلقوا لها ، وخلقت لهم ، فضلا من الله ومنة "٣" انتهى كلام الشيخ وبيان الصابوني له .

هكذا هو حكم مرتكب الكبيرة فيما يتعلق بمصيره في الآخره ، بقي أن نعرف ماله وما عليه ، بالنسبة لأحكام الدنيا ، فلا يجوز لنا أن نسلبه اسم الايمان بالكليه بل نقول : انه مؤمن بايمانه ، فاسق بكبيرته ، ويستحق من المعاملة باسم الاسلام ، مايستحقه سائر المسلمين ، وفي ذلك يقول شيخ الاسلام ابن تيميه ـ رحمه الله ـ ( والتحقيق أن يقال : انه مؤمن ناقص الأيمان ، مؤمن بايمانه ، فاسق بكبيرته ، ولا يعطى الاسم المطلق ، واسم الايمان يتناوله فيما أمر الله به ورسوله ، لأن ذلك ايجاب عليه ، وتحريم عليه ، وهو لازم له كما يلزمه غيره . وعلى هذا ، فالخطاب بالايمان يدخل فيه ثلاث طوائف

---

(١) النساء آية ٥٦
(٢) هكذا في الأصل المطبوع ، ولعل الصواب " أعضاء سجودهم " .
(٣) الصابوني ، المصدر المذكور آنفا ص ١٢٥

يدخل فيه المؤمن حقا ، ويدخل فيه المنافق فى أحكامه الظاهره وان كانوا فى الآخرة فى الدرك الأسفل من النار ، وهو فى الباطن ينفى عنه الاسلام ، والايمان ، وفى الظاهر يثبت له الاسلام ، والايمان الظاهر ، ويدخل فيه الذين اسلموا ، ولم تدخل حقيقة الايمان فى قلوبهم ، لكن معهم جزء من الايمان ، واسلام يثابون عليه ، ثم قد يكونون مفرطين فيما فرض عليهم ، وليس معهم من الكبائر ما يعاقبون عليه . كأهل الكبائر ، لكن يعاقبون على ترك المفروضات ، وهؤلاء كالاعراب المذكورين فى الآية وغيرهم ، فانهم قالوا آمنا من غير قيام منهم بما أمروا به باطنا وظاهرا ) "١"

هكذا قال السلف ـ رحمهم الله ـ فى مرتكب الكبيره ، اذ أنه انسان معرض لوساوس الشيطان ، ومائل الى الهوى والشهوات بطبيعته فان هو أخطأ بارتكاب كبيره ، فتكفيره ليس أمرا سهلا ، يمكن الحكم به لأول بادرة من الجرائم ، أو حتى ان أصبح ارتكاب المحرمات الكبيرة سجية له ، فان مافى قلبه من اصرار واستحلال أو عدمهما أمر خاف علينا ، وقد يؤنبه ضميره بعد ارتكابها ويتحرك الايمان فى قلبه فيندم ، ولكن لضعف ايمانه ذاك يتغلب عليه الشيطان مرة أخرى ، فيوقعه فى حبائله ، وهكذا دواليك ، حتى ان من رآه يظنه أنسلخ من ايمانه كلية ورضى بعبادة الشيطان ، والأمر غير ذلك .

والسلف ـ رحمهم الله ـ انما أجمعوا على القول بتكفير من أرتكب محرما ، ـ معلوما تحريمه من الدين بالضرورة ، مستحلا له ، لأن فى ذلك مكابرة وتكذيبا صريحا لله تعالى ، ولرسوله صلى الله عليه وسلم ، وذلك ولاشك كفر بواح .

وبعد عرضنا لمذهب السلف فى مرتكب الكبيرة اليك أبرز أدلتهم لما ذهبوا اليه :

أما من القرآن الكريم : فقد استدلوا بقوله تعالى : ( ان الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء "٢"

---

(١) ابن تيميه ، المصدر المذكور آنفا ص ٢٠٢
(٢) سورة النساء ، آيه ٤٨ ، ١١٦ .

قال ابن جرير الطبرى ـ رحمه الله ـ فى تفسير هذه الآيه : ( وقد أبانت هذه الآيه أن كل صاحب كبيرة ففى مشيئة الله ان شاء عفا عنه ، وان شاء عاقبه عليه ، مالم تكن كبيرة شركا " بالله " (١)

وقوله سبحانه : ( وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما .. الآيه ) "٢"

وقد أورد الامام البخارى ـ رحمه الله ـ هذه الآية فى صحيحه ، مستدلا بها على أن المؤمن اذا ارتكب معصية لا يكفر ، ولا يسلب منه أسم الايمان ، لأن الله تبارك وتعالى سماهم مؤمنين مع اقتتالهم "٣" .

وما ورد فى قصة حاطب بن أبى بلتعه ـ رضى الله عنه ـ اذا حاول اخبار قريش بمسير النبى صلى الله عليه وسلم اليهم ، فقال الله تبارك وتعالى فى شأنه ( ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالموده ... الآيه ) "٤" ولاشك أنه أرتكب كبيرة بفعلته هذه ، ومع ذلك أبقى الله عليه أسم الايمان فخاطبه به ، ولاشك فى فضل هذا الصحابى الجليل ، وانما وقع منه ما وقع عن حسن نية ، ولم يكن يعلم أنه ارتكب خطأ شنيعا ، ولذلك لما أخبر النبى صلى الله عليه وسلم بالدوافع التى لأجلها كتب الكتاب ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( قدصدقكم ) فقال عمر : يا رسول الله : دعنى أضرب عنق هذا المنافق ، فقال : انه قد شهد بدراً وما يدريك لعل الله قد أطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ) "٥"

الى غير ذلك من الآيات التى تخاطب أهل الذنوب الكبيرة باسم الايمان :

أما من السنة المطهره فأستدلوا بحديث أبى بكرة الذى رواه البخارى ، وهو قوله عليه الصلاة والسلام : ( اذا التقى المسلمان بسيفيهما ، فالقاتل والمقتول فى النار ، فقلت

---

(١) الطبرى ، أبو جعفر محمد بن جرير ، جامع البيان عن تأويل آى القرآن جـ٥ ص١٢٦ ط الثانيه بمطبعه مصطفى الحلبى بمصر سنة ١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٤م .
(٢) سورة الحجرات آيه ٩
(٣) أنظر صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى جـ١ ص ٨٤ ، ط الطبعه السلفيه .
(٤) سورة الممتحنه ، آية ١
(٥) أنظر هذه القصه فى سبب نزل الآيه جـ ٢٨ ص ٥٨ من جامع البيان للطبرى .

يا رسول الله ، هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : انه كان حريصا على قتل صاحبه ) "١" قال البخارى رحمه الله : ( سماهما مسلمين مع التوعد بالنار ) "٢"

وتحت عنوان : المعاصى من أمر الجاهليه عقد الامام الجليل البخارى ، بابا فقال : ( باب المعاصى من أمر الجاهليه ، ولا يكفر صاحبها بارتكابها ، الا بالشرك لقول النبى صلى الله عليه وسلم : انك أمرؤ فيك جاهليه . ) "٣"

ثم ساق حديث أبى ذر رضى الله عنه قال : ( انى سابيت رجلا فعيرته بأمه ، فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم : يا أبا ذر ، أعيرته بأمه ؟ انك أمروء فيك جاهليه .. الحديث ) "٤" قال ابن حجر : ( قصة أبى ذر ، انما ذكرت ليستدل بها على أن من بقيت فيه خصلة من خصال الجاهلية سوى الشرك ، لا يخرج عن الايمان بها ، سواء كانت من الصغائر أم الكبائر " ) "٥" ومن هذه الأدلة أيضا حديث أبى ذر قال : ( أتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو نائم ، عليه ثوب أبيض ، ثم أتيته فاذا هو نائم ، ثم أتيته وقد استيقظ ، فجلست اليه فقال : ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك ، الا دخل الجنه ، قلت : وان زنى وان سرق ، قال : وان زنى ، وان سرق ، قلت : وان زنى ، وان سرق قال : وان زنى وان سرق ، ثلاثا ، ثم قال فى الرابعة : على رغم أنف أبى ذر ) "٦"

---

(١) البخارى ، محمد بن اسماعيل ، المصدر المذكور آنفا ج ١ ص ٨٤

(٢) نفس المصدر . (٣) نفس المصدر .

(٤) المصدر السابق ، حديث رقم ٣٠ . قال الشارح : قيل ان الرجل المذكور هو بلال المؤذن ، مولى أبى بكر ... ويظهر لى أن ذلك كان من أبى ذر قبل أن يعرف تحريمه ، فكانت تلك الخصلة من خصال الجاهلية باقية عنده ، فلهذا قال كما عند المؤلف فى الادب :ـ قلت : على ساعتى هذه من كبر السن ؟ قال :ـ نعم " كأنه تعجب من خفاء ذلك عليه مع كبر سنه فبين له كون هذه الخصله مذمومة شرعا ـ وكان بعد ذلك يساوى غلامه فى الملبوس وغيره أخذا بالاحوط . أنظر فتح البارى ج ١ ص ٨٦ ـ ٨٧ .

(٥) ابن حجر العسقلانى ، فتح البارى ج ١ ص ٨٥

(٦) رواه مسلم . أنظر صحيح مسلم مع شرحه للنووى ج٢ ص ٩٤ ، ط المطبعه المصرية

وحديث عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ وحوله عصابة من أصحابه ـ : بايعونى على أن لا تشركوا بالله شيئا ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم ، وأرجلكم ، ولا تعصوا فى معروف . فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فى الدنيا فهو كفارة له ، ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره ، فهو الى الله ، ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه . فبايعناه . "١"

قال الامام النووى ـ مشيرا الى حديث عبادة بن الصامت هذا ، وحديث أبى ذر السابق ـ قال : فهذان الحديثان مع نظائرها فى الصحيح ، مع قول الله عز وجل : ( ان الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ) مع اجماع أهل الحق على أن الزانى والسارق والقاتل ، وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك ، لا يكفرون بذلك ، بل هم مؤمنون ، ناقصوا الايمان ، ان تابوا سقطت عقوبتهم ، وان ماتوا مصرين على الكبائر كانوا فى المشيئه ، فان شاء الله تعالى عفا عنهم ، وأدخلهم الجنة أولا ، وان شاء عذبهم ثم أدخلهم الجنه "٢" .

ومما يسند ذلك أيضا حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يدخل أهل الجنة الجنة ، وأهل النار النار ، ثم يقول الله تعالى : أخرجوا من كان فى قلبه مثقال حبه خردل من ايمان ، فيخرجون منها ، قد اسودوا فيلقون فى نهر الحيا ـ أو الحياة شك مالك ـ فينبتون كما تنبت الحبة فى جانب السيل ، الم تر أنها تخرج صفراء ملتويه " "٣" والأحاديث من هذا النوع كثيره . ويطول بنا الحديث ان أردنا سرد جميع ما استدل به السلف لمذهبهم فى هذه المسألة . فهى كثيرة جدا ـ وكلها تدل على أن مرتكب الكبيرة مؤمن ، وأنه معرض لعقاب الله ، وان عوقب فانه لا يخلد فى النار بل يخرج منها . ولكثرتها يصعب حصرها

---

( ١ ) البخارى محمد بن اسماعيل ، المصدر المذكور آنفا ج ١ ص ٦٤
( ٢ ) النووى ، محيى الدين يحيى بن شرف ، المصدر المذكور آنفا ج ٢ ص ٤١
( ٣ ) رواه البخارى فى صحيحه . أنظر المصدر السابق ص ٧٢

وأستقصاؤوها لذلك أرى فيما ذكرت غنية عما سواه وقد وردت أحاديث مشكلة في الظاهر على ما تقدم .

منها حديث أبي هريرة _ وقد تقدم ذكره : ( لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ... الحديث ) وقد أزال اشكاله الامام النووي بقوله : ( هذا الحديث مما اختلف في معناه فالقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الايمان ، وهذا من الالفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله ... وتأول بعض العلماء هذا الحديث على من فعل ذلك مستحلا له مع علمه بورود الشرع بتحريمه . وقال الحسن وابو جعفر محمد بن جرير الطبري معناه ينزع منه أسم المدح الذي يسمى به أولياء الله المؤمنين . ويستحق أسم الذم فيقال : سارق ، وفاجر ، _ وفاسق ، وحكى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن معناه ، ينزع منه نور الايمان . ) "١"

وفي الجمع بين هذا الحديث ، وحديث أبي ذر السابق ( ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنه وان زنى وان سرق ... الحديث )

ذكر الامام ابن قتيبه أن المقصود بنفي الايمان في حديث أبي هريره ، هو نفي الكمال على ما اختاره النووي وعلى هذه القاعده يجري تفسير كل حديث ورد فيه نفي الايمان عن مرتكب الذنب كحديث : ( لم يؤمن من لم يأمن جاره بوائقه ) وأمثاله "٢"

أما حديث أبي ذر فقال في معناه : ( انه لا يخلو من وجهين :

أحدهما : أن يكون قاله على العاقبه ، _ يريد : أن عاقبة أمره الى الجنة ، وان عذب بالزنا والسرقه .

والآخر : أن تلحقه رحمة الله تعالى ، وشفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصير الى الجنه ، بشهادة أن لا اله الا الله ) "٣"

---

(١) النووي ، المصدر المذكور آنفا ص ٤٢

(٢) أنظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبه ص ١٧١ ط دار الجيل ببيروت ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م

(٣) نفس المصدر السابق ص ١٧٢

أما قوله صلى الله عليه وسلم : ( لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ، ولا يدخل النار من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ) "١" فقد ذكر ابن قتيبة أيضا فى الجمع بين هذين الحديثين مع حديث أبى ذر السابق ، أن هذا خرج مخرج الحكم . اذ المراد أنه ليس حكم من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ، أن يدخل النار ، ولا من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أن يدخل الجنه ، والله تعالى يفعل بعد ذلك ما يشاء ، ومثل هذا من الكلام ، قولك ـ فى دار رأيتها صغيره ـ لا ينزل فى هذا الدار أمير . تريد حكمها ، وحكم أمثالها أن لا ينزلها الأمراء ، وقد يجوز أن ينزلوها ."٢"

ومن الأحاديث المشكلة على ما تقدم أيضا ، حديث عبدالله بن عمر ورضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خلة منهن ، كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها ، اذا حدث كذب ، واذا عاهد غدر ، واذا وعد أخلف ، واذا خاصم فجر ، وفى رواية عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : آية المنافق ثلاث ، اذا حدث كذب ، واذا وعد أخلف ، واذا ائتمن خان "٣" قال الامام النووى فى شرح هذا الحديث من صحيح مسلم : هذا الحديث مما عده جماعة من العلماء مشكلا ، من حيث ان هذه الخصال توجد فى المسلم المصدق ، الذى ليس فيه شك ، وقد أجمع العلماء على أن من كان مصدقا بقلبه ولسانه ، وفعل هذه الخصال ، لا يحكم عليه بكفر ، ولا هو منافق يخلد فى النار فان اخوة يوسف صلى الله عليه وسلم جمعوا هذه الخصال ، وكذا وجد لبعض السلف والعلماء بعض هذا أو كله .

وهذا الحديث ليس فيه بحمد الله تعالى اشكال ، ولكن أختلف العلماء فى معناه فالذى قاله المحققون والأكثرون ، وهو الصحيح المختار أن معناه أن هذه الخصال

---

(١) هذا الحديث رواه مسلم ، أنظر صحيح مسلم مع شرحه للنووى جـ ٢ ص ٨٩
(٢) ابن قتيبه ، المصدر السابق ص ١١٧ ـ ١١٨
(٣) رواه مسلم ، أنظر صحيح مسلم مع الشرح جـ ٢ ص ٤٦ ط المطبعه المصريه .

خصال نفاق ، وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال ، ومتخلق بأخلاقهم فان النفاق هو اظهار ما يبطن خلافه ، وهذا المعنى موجود في صاحب هذه الخصال ، ويكون نفاقه في حق من حدثه ، ووعده ،وائتمنه ، وخاصمه ،وعاهده من الناس ،لا أنه منافق في الاسلام ، فيظهره ، وهو يبطن الكفر ، ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا أنه منافق نفاق الكفار المخلدين في الدرك الأسفل من النار . وقوله صلى الله عليه وسلم : ( كان منافقا خالصا معناه شديد الشبه بالمنافقين ، بسبب هذه الخصال . قال بعض العلماء : وهذا فيمن كانت هذه الخصال غالبة عليه فأما من يندر ذلك منه فليس داخلا فيه . فهذا هو المختار في معنى الحديث "١" وذكر أقوالا أخرى غير هذا ، فمنها أنه نفاق عمل ، ومنها أن المراد المنافقون الذين كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، فحدثوا بايمانهم وكذبوا ، وأئتمنوا على دينهم فخانوا ، ووعدوا في أمر الدين ونصره فأخلفوا ، وفجروا في خصوماتهم . وذكر أن هذا قول سعيد بن جبير ، وعطاء بن أبي رباح . الى غير ذلك من الاقوال التي ذكرها "٢" .

وروى اللالكائي عن الامام أحمد قوله في هذا الحديث وأمثاله : والنفاق هو الكفران ، يكفر بالله ويعبد غيره ، ويظهر الاسلام في العلانيه ، مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ( ثلاث من كن فيه فهو منافق ) هذا على التغليظ ـ نرويها كما جاءت ولا نفسرها ، وقوله :

" لا ترجعوا بعدى كفار ، ضلالا ـ يضرب بعضكم رقاب بعض " ومثل " اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار " "٣"

---

(١) النووى ، المصدر المذكور آنفا ج ٢ ص ٤٦ ـ ٤٧
(٢) أنظر نفس المصدر
(٣) اللالكائي ، هبة الله بن الحسن بن منصور الطبرى ، شرح السنن ـ مخطوط مصور بمكتبة جامعة الملك عبدالعزيز بمكه تحت رقم ٤٤٦

هذه أقوال ذكرت فيما يتعلق بهذا الحديث وأمثاله ، وفي نظري أن جميعها لها محل ووجه من النظر الصائب ، ويمكن القول به دون تعارض مع الرأى الآخر ، اذ أن من وجدت فيه هذه الخصال ، يمكن تفسير ما ورد بحقه أنه خالص النفاق بحق من خاصمه وحدثه وخانه ، ويمكن اطلاق ذلك والتوقف فيه دون بيان للمراد ، وامراره على ظاهره الذى يشعر بادخال من تخلق بهذه الخصال في زمرة المنافقين ، ليكون ذلك أدعى للزجر عن التخلق بها ، فالتوقف عن التفسير يريد به من قاله أن يكون عندما يكون مجديا ـ لا سيما في مجال الوعظ ـ للتنفير عن التخلق بهذه الخصال ، وما شابهها ولكن هذا لا يمنع تفسيرها على الوجه السابق ، اذا أقتضى الحال .

---

ززززززز

## الفصل الخامس

## الاستثناء في الايمان

تقدم لنا معرفة ما قاله السلف في حقيقة الايمان ، وأنه قول وعمل يزيد وينقص لأن الناس يتفاوتون في استيفاء متطلبات الايمان من العمل واتقانه ،فالانسان عرضة للتقصير في أي صورة من صوره سواء كان هذا التقصير قليلا أم كثيرا ، لأن الكمال لله وحده ، ولا أحد يستطيع أن يصل الى هذه الدرجة مهما نشدها ، وحاول الوصول اليها اللهم الا من عصمه الله من الزلل ، كالرسل عليهم الصلاة والسلام واذا فالانسان له طاقاته المحدوده ، ومداركه القاصره التي ينشد بها الكمال ، ويتفانى في سبيل الوصول الى هذه الدرجه ، ان كان ممن أعطاهم الله قوة العزيمة وشدة المراس ، وأنى له ذلك ، لأن الانسان له عدو ملازم له ملازمة الظل لصاحبه ، لا يمكن أن يفارقه أبدا وآلى على نفسه أن يظل داءب العمل من أجل اغواء البشرية كلها ، ارضاءا لذلك الحقد الذي زرعه في قلبه على أبيهم آدم عليه السلام ، لكنه اعترف بالعجز عن تحقيق هذا الهدف من عباد الله الذين من الله عليهم بحصانة واقية من وساوس الشيطان اللعين قال تعالى على لسان ابليس ( قال رب بما أغويتني لأزينن لهم في الأرض ـ ولأغوينهم أجمعين الا عبادك منهم المخلصين "١" وقال تعالى " قال فبعزتك لأغوينهم أجمعين الا عبادك منهم المخلصين ""٢" غير أن تلك الحصانة تختلف قوة وضعفا ، من انسان لآخر ، وحتى أقواهم معرض للوقوع في مزالق الشيطان التي أعدها له ، وعمل جاهدا على ايقاعه فيها وبناءا على ذلك فان الانسان لا يستطيع أن يحكم لنفسه بالايمان الكامل ، ولذلك فان السلف عليهم رحمة الله ، نظروا الى هذا الأمر الواقع ، فأحتاطوا له ، بأن قالوا بالاستثناء في الايمان "٣" استحبابا لا ايجابا ،غير أن هذا الاستثناء لا يجوز أن يكون عن شك في المعتقد ، لأن

---

(١) سورة الحجر آيه ٣٩ ، ٤٠ ـ (٢) سوره ص آيه ٨٢ ، ٨٣

(٣) الاستثناء المذكور هنا المراد به غير ما هو معلوم في اللغه لأن الأستثناء اللغوى له أدواته المعروفه ، غير أن هذا الاستثناء ، المقصود به ما أصطلح عليه علماء الاسلام من تعليق الايمان الشرعي بالمشيئة ، واذا فهو استثناء اصطلاحي لا دخل له في الاستثناء اللغوى ،

الشاك لم يعد مؤمنا ، وانما هو لأجل تجنب تزكية الانسان نفسه بما يوهم استكماله للايمان . وتزكية النفس منهى عنها ، كما فى قوله تعالى : ( فلا تزكوا انفسكم هو أعلم بمن أتقى ) "١"

والعمل كما هو معروف من مذهب السلف ركن فى الايمان ، والأعمال كثيرة ، فلا يدرى الانسان لعله قصر فى بعضها . وعليه فان الاستثناء انما يكون فى الأعمال الموجبة لحقيقة الايمان ، لا فى القول ، ولا فى التصديق القلبى .

يقول محمد بن الحسن الآجرى ـ رحمه الله : من صفة أهل الحق ممن ذكرنا من أهل العلم الاستثناء فى الايمان ، لا على جهة الشك ، نعوذ بالله من الشك فى الايمان ، ولكن خوف التزكية لأنفسهم من الاستكمال للايمان ، لانه لا يدرى أهو ممن يستحق حقيقة الايمان أم لا ؟ وذلك أن أهل العلم من أهل الحق اذا سئلوا أمؤمن أنت ؟ قال آمنت بالله وملائكته وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والجنة والنار ، وأشباه هذا ، والناطق بهذا ، والمصدق به بقلبه مؤمن ، وانما الاستثناء فى الايمان ، لانه لا يدرى أهو ممن يستوجب ما نعت الله عز وجل به المؤمنين من حقيقة الايمان أم لا ؟ هذا طريق الصحابة رضى الله عنهم ، والتابعين لهم بإحسان . عندهم أن الاستثناء فى الأعمال ، لا يكون فى القول والتصديق بالقلب وانما الاستثناء فى الأعمال الموجبه لحقيقة الايمان ، والناس عندهم على الظاهر مؤمنون ، به يتوارثون ، وبه يتناكحون وبه تجرى أحكام ملة الاسلام ، لكن الاستثناء منهم على حسب ما بيناه لك ، وبينه العلماء من قبلنا "٢" أ ، هـ

وهذا هو مذهب سلف أصحاب الحديث ، كابن مسعود وأصحابه ، والثورى وابن عيينة ، واكثر علماء الكوفه ، ويحيى بن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء أهل

---

(١) سورة النجم آيه ٣٢ .

(٢) أنظر كتاب الشريعه ، بتحقيق محمد حامد الفقى . ص ١٣٦ الطبعه الاولى سنة ١٣٦٩ هـ ـ ١٩٥٠ مطبعة السنة المحمديه .

البصره ،وأحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة فكانوا يستثنون فى الايمان ، وهذا متواتر عنهم "١" بل هذا مذهب عامه السلف ـ رحمهم الله ـ كما قال أحمد ابن حنبل : سمعت يحيى بن سعيد يقول : ما أدركت أحدا الا على الاستثناء"٢" وقال رحمه الله : اذا قال أنا مؤمن ان شاء الله فليس هو بشاك ، قيل له : ان شاء الله ليس هو بشك ؟ فقال : معاذ الله ، أليس قد قال الله عز وجل : ( لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين )وفى علمه أنهم يدخلونه ، وصاحب القبر اذا قيل له : ( وعليه تبعث ان شاء الله ) فأى شك ههنا ؟ وقال النبى صلى الله عليه وسلم ( وانا ان شاء الله بكم لاحقون ) "٣"

وقد ذكر صاحب المدخل ما قاله الامام أحمد فى رسالته المطوله التى رواها عنه أحمد بن جعفر بن يعقوب الاصطخرى التى منها قوله : ويستثنى فى الايمان غير أن لا يكون الاثتثناء شكا ، انما هى سنة عند العلماء ماضيه ، قال : واذا سئل الرجل أمؤمن أنت فانه يقول : أنا مؤمن ان شاء الله ، أو مؤمن أرجو ، أو يقول : آمنت بالله ، وملائكته ، وكتبه ورسله "٤"

وقال سفيان الثورى : الناس عندنا مؤمنون فى الأحكام وفى المواريث ولا ندرى كيف هم عند الله عز وجل ، ونرجو أن نكون كذلك ."٥"

---

(١) أنظر كتاب الايمان لابن تيميه ص ٣٧٤ دمشق طبع المكتب الاسلامى للطباعه والنشر
(٢) أنظر كتاب الشريعه للآجرى ص ١٣٦ .
(٣) الآجرى ، محمد بن الحسين ، كتاب الشريعة ، بتحقيق محمد حامد الفقى ص ١٣٦ الطبعه الاولى سنة ١٣٦٩ هـ ـ ١٩٥٠م .
(٤) الدمشقى ، عبدالقادر بن أحمد بن مصطفى ،المعروف بابن بدران . المدخل الى مذهب الامام أحمد بن حنبل ص ٤٦ ،طبع ادارة الطباعة المنيرية بمصر ، بدون تاريخ .
(٥) الآجرى ، محمد بن الحسين المصدر السابق ص١٣٧ .

وقال الأوزاعي : من قال أنا مؤمن فحسن ، ومن قال : أنا مؤمن ان شاء الله فحسن لقول الله عز وجل ( لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين ) وقد علم أنهم داخلون . "١"

وعن ابراهيم النخعي قال : قال رجل لعلقمة : أمؤمن أنت ؟ فقال أرجو ان شاء الله "٢" .

قال أبو عبيد : ولهذا كان يأخذ سفيان ومن وافقه الاستثناء فيه وانما كراهتهم عندنا أن يبقوا الشهادة بالايمان ، مخافة ما أعلمتكم في الباب الاول من التزكية والاستكمال عند الله ، وأما على أحكام الدنيا فان أهل الملة جميعا مؤمنون ،لأن ولايتهم وذبائحهم وشهاداتهم ، ومناكحتهم ، وجميع سنتهم ، انما هي على الايمان ، ولهذا كان الاوزاعي يرى الاستثناء وتركه جميعا واسعين . "٣"

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ : وقد كان أحمد وغيره من السلف مع هذا يكرهون سؤال الرجل لغيره : أمؤمن أنت ؟ ويكرهون الجواب ، لأن هذه بدعة أحدثها المرجئة ليحتجوا بها لقولهم ، فان الرجل يعلم من نفسه أنه ليس بكافر بل يجد قلبه مصدقا بما جاء به الرسول ، فيقول : أنا مؤمن فيثبت أن الايمان هو التصديق ، لأنك تجزم بأنك مؤمن ولا تجزم بأنك فعلت كل ما أمرت به ، فلما علم السلف مقصدهم صاروا يكرهون الجواب أو يفصلون في الجواب ، وهذا لأن لفظ الايمان منه اطلاق وتقييد ، فكانوا يجيبون بالايمان المقيد الذي لا يستلزم أنه شاهد لنفسه بالكمال ، ولهذا كان الصحيح أنه يجوز أن يقال : أنا مؤمن بلا استثناء اذا أراد ذلك ، لكن ينبغي أن يقرن كلامه بما يبين أنه لم يرد الايمان المطلق ، الكامل ، ولهذا كان أحمد يكره أن يجيب على المطلق بلا استثناء يقدمه "٤" .

---

(١) أبو عبيد القاسم بن سلام ، كتاب الايمان رساله رقم (٢) من رسائل من كنوز السنه بتحقيق محمد ناصر الدين الألباني ص ٦٩ ، دمشق المطبعه العموميه
(٢) نفس المصدر ص٦٨
(٣) أبو عبيد القاسم بن سلام ، المصدر السابق ص ٦٨
(٤) ابن تيميه ،أحمد بن عبد الحليم ، الايمان ، ص ٣٨٣ ، دمشق طبع المكتب الاسلامي للطباعة والنشر بدون تاريخ .

هذا هو مذهب السلف في الايمان ، والنقول الواردة عنهم في هذه المسألة كثيرة ، ولكن مما ذكرت تتبين وجهة نظرهم التي تتمثل في النقاط التالية :ـ

(١) استحباب الاستثناء في الايمان ، وجواز تركه ، كأن يقول : أنا مؤمن ان شاء الله ، أو أنا مؤمن ، دون أستثناء ولكن الاستثناء أولى من عدمه ، لما في الاطلاق من تزكية للنفس بايهامه أنه مستكمل للايمان ، أما اذا قصد بالاطلاق أنه مؤمن بمعنى أنه داخل في الايمان لا مستكمل له ، فلا شيء في ذلك وعليه يحمل كلام الاوزاعي السابق وأمثاله.

(٢) أن الاستثناء لا يكون الا في الاعمال ، لا في الاعتقاد القلبي ، ولا في القول باللسان ، لأن هذين الأمرين يعلمهما الانسان قطعا ، فهو يعلم من نفسه أنه أعتقد أعتقادا جازما بقلبه ، وأنه قال بلسانه ، وهذا أمر ظاهر للانسان من نفسه ، فلا يكون الاستثناء الا في الأعمال لأن تقصير الانسان المؤمن يأتي من جهة الأعمال الذي لا يكتمل ايمانه الا بكمالها ، والانسان لا يستطيع أن يجزم بأنه أتى بجميع ما يطلب منه من أعمال وعلى فرض أنه تصور اتيانه بها جميعا ، فانه لا يدري أهي قبلت منه كلها أم لا ، ولعل هناك أمورا خفيت على الانسان يحبط بها عمله.

(٣) أن الاستثناء لا يجوز أن يقع من الانسان على جهة الشك ، لأنه اذا شك في ايمانه لم يعد مؤمنا ، بل يستثنى مع الجزم كما ورد في الكتاب والسنة من استثناء في أمور مقطوع بها .

(٤) كراهة السؤال عن الايمان ، فيكره أن يسأل الرجل غيره . أمؤمن أنت كما قال محمد بن الحسين الآجري رحمه الله : اذا قال لك رجل : أنت مؤمن ؟ فقل : آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والموت والبعث من بعد الموت ، والجنة والنار . وان أحببت أن لا تجيبه تقول له : سؤالك اياي بدعه ، فلا أجيبك ، وان أجبته فقلت : أنا مؤمن ان شاء الله على النعت الذي ذكرناه ، فلا بأس به واحذر مناظرة مثل هذا ، فان هذا عند العلماء مذموم "١" .

---

(١) أنظر كتاب الشريعة بتحقيق محمد حامد الفقي ص ١٤٠ ط المطبعة الأولى مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٦٩هـ ـ ١٩٥٠م .

وروى الآجرى أيضا أنه قيل لسفيان بن عيينه : الرجل يقول : مؤمن أنت ؟ فقال : فقل : ما أشك فى ايمانى ، وسؤالك اياى بدعة ، وتقول ما أدرى أنا عند الله عز وجل شقى أم سعيد ، أمقبول العمل أم لا ؟ "١" وانما كرهوا ذلك وأعتبروه بدعه لما تقدم من أن هذا السؤال انما جاء من جهة المرجئة ، استدراجا منهم للايقاع فى معتقدهم فى الايمان لأن الرجل المؤمن اذا سئل هذا السؤال فانه يعلم ما فى قلبه من التصديق ، فاذا أجاب بأنه مؤمن قاصدا أنه مصدق فان فى ذلك حجة للمرجئة على مذهبهم فلما علم السلف مقصدهم كرهوا الجواب أو فصلوا فيه فأجابوا بالايمان المقيد الذى لا يستلزم الشهادة بالكمال .

وهكذا فان السلف - رحمهم الله - سلكوا مسلك الحذر فى تجويز هم الاستثناء وعدمه ووضعوا قيودا لذلك تمنع الانسان المسلم من الوقوع فى ماهو محذور ان هو راعى الدقة فى ذلك .

ومذهب السلف هذا أسندوه بالدليل من الكتاب والسنة كما دتهم فى تقرير كل معتقد فانهم رأوا أنه ورد فى الكتاب والسنة نصوص تستثنى فى الأمور المقطوع بثبوتها ووقوعها .

فمن القرآن الكريم قوله تعالى : ( لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين ) "٢"

فقد استثنى الرب تبارك وتعالى مع أن دخولهم المسجد الحرام أمر واقع مقطوع به لا محاله . وهذا دليل على جواز الاستثناء فى ما هو مقطوع به كالايمان وغيره .

أما من السنة النبوية المطهره فما رواه مسلم عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يخرج من آخر الليل الى البقيع فيقول : السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وأتاكم ما توعدون غدا مؤجلون ، وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم أغفر لأهل بقيع الغرقد "٣" فهل كان النبى صلى الله عليه وسلم شاك فى موته ؟ طبعا لا . اذا فقد استثنى فى أمر مقطوع به وواقع لا محاله .

---

(١) نفس المصدر .
(٢) سورة الفتح آيه ٢٧
(٣) مسلم ، صحيح مسلم مع شرح النووى جـ ٧ ص ٤٠ طبع المطبعة المصريه ومكتبتها .

وروى أيضا عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( لكل نبى دعوة مستجابة ، فتعجل كل نبى دعوته ، وانى أختبأت دعوتى شفاعة لأمتى يوم القيامه ، فهى نائلة ان شاء الله من مات من أمتى لا يشرك بالله شيئا ) "١" فأى شك فى هذا الاستثناء وقد تقدم أيضا أن الايمان متضمن للعمل ، ولا يستطيع أحد أن يزعم أنه أتى بأعمال الايمان كلها .

وقد ورد أيضا عن الصحابة رضوان الله عليهم أنهم يرون الاستثناء فى الايمان ، كما ذكر أبو عبيد القاسم بن سلام أن رجلا قال عند ابن مسعود : أنا مؤمن ، فقال ابن مسعود : أفأنت من أهل الجنة ؟ فقال : أرجو ، فقال ابن مسعود : أفلا وكلت الأولى كما وكلت الأخرى . "٢"

فاذا هذا الرأى الذى قال به السلف ـ سبقهم الى القول به صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم القدوة لمن تبعهم ، لأنهم أعلم بمقاصد التشريع ، روى اسحق بن ابراهيم عن أحمد بن حنبل أنه كان يقول : اذهب الى حديث ابن مسعود فى الاستثناء فى الايمان ، لان الايمان قول وعمل والعمل الفعل ، فقد جئنا بالقول ونخشى أن نكون فرطنا فى العمل فيعجبنى أن يستثنى فى الا يمان بقول : أنا مؤمن ان شاء الله "٣" وبعد :ـ

فاننا مما تقدم تبينا وجهة نظر السلف فى مسألة الاستثناء وأتضحت لنا أدلتهم الشرعية على ما ذهبوا اليه . كما أن ذلك كله دليل قاطع على مدى حرصهم على مسايرة النصوص الشرعيه ، وأتباع ما ترشد اليه ، دون تفريط . والله أعلم .

---

(١) مسلم ، المصدر السابق ، ج٣ ص ٧٤

(٢) ابو عبيد ، القاسم بن سلام ، كتاب الايمان ، رساله رقم (٢) من رسائل من كنوز السنه ، بتحقيق محمد ناصر الدين الألبانى ، ص ٦٧ . دمشق ، المطبعه العموميه .

(٣) ابن تيميه ، أحمد بن عبدالحليم ، الايمان ، ص ٣٨٢ ، دمشق ، طبع المكتب الاسلامى للطباعة والنشر .

# ( البـــاب الثانـــى )

## " مذاهــب المتكلمـين فــى الايمـــان "

وفيـــه فصـــول

# " الفصل الاول "

## ( الخوارج )

### نشأتهم :

قبل البدء في ايضاح مذهب الخوارج في الايمان ، أحب أن أقدم بين يدى القارئ تعريفا لهذه الفرقة ، حتى يكون على علم بأصلها ، والظروف التي أدت الى ظهورها .

فالخوارج فرقة من أشهر الفرق الاسلاميه ، ومن أقدمها ظهورا . فقد ذكر ابن كثير رحمه الله في حوادث سنة سبع وثلاثين من الهجرة النبويه ، التي وقعت فيها موقعة صفين بين علي ومعاويه ، رضي الله عنهما ، أن هذه الفرقه ظهرت في هذا العام اثر قصة التحكيم ، حين رفع حزب معاوية المصحف على أسنة الرماح ، ونادوا بتحكيم كتاب الله تعالى ، فأجابهم علي الى ذلك ، وكان من الأمر ما كان .

ونتيجة لهذا التحكيم خرج قوم من حزب علي عليه ، يقرب تعدادهم من أثنى عشر الفا ، وأنحازوا الى قرية حروراء — معلنين سخطهم لعلي حين رضي بالتحكيم — وقالوا له كلمتهم المشهوره : لا حكم الا لله ، . وهي كلمة حق أريد بها باطل — وأنتقدوا عليه أمورا ، على رأسها مسألة التحكيم هذه ، التي كانت ذريعة لهم في انفصالهم عن علي ، ومناصبته العداء . وأرسل علي اليهم عبدالله بن عباس ، فناظرهم ، ورجع منهم من رجع ، وبقي أكثرهم . فخرج علي رضي الله عنه — لقتالهم وحروبه معهم مبسوطة حوادثها في مواضعها من كتب التاريخ (١) . والخوارج من أشد

---

(١) أنظر نشأة الخوارج ، وقصتهم مع علي في كتاب البدايه والنهايه لابن كثير جـ٧ صـ٢٧٨/ — ص ٢٨٢ ط الأولى سنة ١٩٦٦ م .

الفرق الاسلامية تمسكا بمذهبها الذى تعتقده وتدعو اليه ، وتحاول تطبيقه بالقوة ، مستخدمة القتل والفتك بالاعراض اذا أقتضى الحال .

## ألقابهم :

ولهم القاب خمسه عرفوا بها على مر التاريخ ، وهى : المارقـــه ، والشراه ، والخوارج ، والحروريه ، والمحكمه . وقد ذكر القابهم هذه وأسباب اطلاقها عليهـــم الشيخ ابو حاتم الرازى فى كتاب الزينه فى الكلمات الاسلامية العربية .

### ١ـ المارقـــه :

وهو اللقب القديم الذى جاءت فيه الأخبـار عن النبى صلى الله عليه وسلم ، كمـــا ورد فى قصة الرجل الذى حضر قسمة النبى صلى الله عليه وسلم للهدية التى وجههـــا اليه على بن أبى طالب رضى الله عنه من اليمن ، اذ قام ذلك الرجل الذى ورد وصفـــه بأنه مضطرب الخلق غائر العينين ناتـى الجبهة فقال له : لقد رأيت قسمة ما أريـــد بها وجـه الله ، فغضب النبى صلى الله عليه وسلم حتى تورد خداه ، ثم قال يأتمننى الله على أهل الأرض ، ولا تأتمنوننى فقام عمر فقال : ألا نقتله يا رسول الله ؟ فقال : انه يخرج من ضضـى ء هذا قوم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميه... الحديث .

### ٢ـ الحروريه :

وقد لقبوا بهذا اللقب ، لاجتماعهم بقرية حروراء ـ موضع بالنهروان ـ بعــــد خروجهم على أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه .

### ٣ـ المحكمـه :

وسموا بذلك ، لأنهم لما جرى أمر الحكمين بصفين ، اجتمع قوم من جملة أصحـــاب أمير المؤمنـــين على رضى الله عنه ، وتبرأوا من الحكمين وممن رضى بالتحكيم وصوب أمرهما ، وكفروا عليا رضى الله عنه ، وقالوا لا حكم الا لله ، وأن الله قد حكم فى التنزيل وقـــال :

( فقاتلوا التى تبغى حتى تفئ الى أمر الله )[1] وقالوا : ان عليا ترك حكم الله، وحكم الحكمين ، فلا حكم الا لله .

٤ـ الشراه :

وسموا شراة ، لأنهم قالوا شرينا أنفسنا من الله ، نقاتل فى سبيل الله ، فنقتل ونقتل ، وذهبوا فى ذلك الى قول الله عز وجل ( ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم وأموالهم بأن لهم الجنه ، يقاتلون فى سبيل الله ، فيقتلون ويقتلون )[2] ، وقوله : ( ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله )[3] .

وواحد الشراة : شارى . ومعنى شرى نفسه من الله ، أى باعها .

٥ـ الخوارج :

وسموا بذلك لخروجهم على كل امام ، وأعتقادهم أن ذلك فريضة عليهم ، لايسعهم المقام فى طاعته ، حتى يخرجوا ، ويتخذوا لأنفسهم دار هجرة ، وحتى يكونوا منابذين لمن خالفهم من المسلمين ، حربا لهم ، والمسلمون عندهم كفار مشركون ، الا من رافقهم ، وبايعهم ، وأستجار بهم حتى يسمع كلام الله .[4]

---

(١) سورة الحجرات آية ٩
(٢) سورة التوبه ، آية ١١١
(٣) سورة البقره ، آية ٢٠٧
(٤) انظر هذه الألقاب الخمسه وأسباب اطلاقها عليهم فى كتاب ( الزينه فى الكلمات الاسلامية العربية ) تأليف الشيخ أبو حاتم أحمد بن حمدان الرازى تحقيق الدكتور عبدالله سلوم السامرائى ص ٢٧٦ ـ ٢٨٢ ، ط مطبعة الحكومه ببغداد سنة ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢م

فهذه خمسة القاب للخوارج ، اشتهروا بها على مر التاريخ ، وهى كما يلاحظ أسماء منوعة لفرقة أصلها واحد ، وكل واحد منها ، يجمع فرق الخوارج التى تشعبت فيما بعد الى فرق كثيره ، تنفرد كل واحدة منها برأى عن الأخرى ونكتفى بهذا التعريف ، والآن الى رأيهم فى الايمان .

## مذهب الخوارج فى الايمان

ذهب الخوارج الى أن الايمان يتركب من مجموع أمور ثلاثه : —

١ـ تصديق بالجنان .

٢ـ اقرار باللسان .

٣ـ عمل بالجوارح .

وهو كل عمل خير فرضا كان أو نافلة مع ترك الكبائر (١) ، فهم يعتبرون الطاعات بجميع أنواعها ايمانا ، موافقين بذلك جماعه السلف ، ونقطة الخلف بينهم وبين السلف فى هذه المسأله : أنهم جعلوا ذلك كلا لا يتجزأ ، اذ لا يمكن ذهاب بعضه وبقاء بعضه عندهم ، بل اذا ذهب البعض ذهب الكل ، فالايمان عندهم لا يزيد ولا ينقص أبدا ، فبمعصية واحدة يخسر جميع أعمال الخير التى عملها طوال حياته .
وأدلتهم فى قولهم بتركب الايمان من الأمور السالفة الذكر هى بعينها أدلة السلف ، التى يستندون اليها ، وانما الخلاف فى قولهم بأنه كل لا يتجزأ كما ذكرت .

ومن هنا توصلوا الى أخطر النتائج التى ضج المجتمع الاسلامى بها وحقد على الخوارج بسببها ، وبسبب غيرها من العقائد التى علم فسادها من الدين بالضروره ، اذ أنهم يعتقدون أن من أخل بأمر من الأمور السالفة الذكر ، فانه يسلب منه اسم الايمان بالكليه ، ويسمى كافرا ويستحق الخلود فى النار وتجرى عليه فى الدنيا أحكام الكفار ،

---

(١) أنظر معتقدهم هذا فى الملل والنحل لابن حزم الظاهرى هج ٣ ص ١٨٨ ، وأصول الدين للبغدادى ص ٢٤٩ ط مطبعة الدوله باستانبول سنة ١٣٤٦هـ .

فيكون حلال الدم والمال . ولعل الشبهة التى قادت الخوارج والمعتزله الى سلب العاصى اسم الايمان ، هو اعتقادهم أنه حقيقة مركبة من أجزاء ، فيلزم أن يزول اذا زال بعضها ، وذلك كالعشرة مثلا ، اذا نقص منها واحد أو أكثر لم تبق عشره ، فاذا كان الايمان مركبا من أقوال وأعمال باطنة وظاهره لزم زواله بزوال بعضها . وبنى الخوارج على هذا أن من ارتكب كبيرة ثم مات عليها ، ولم يتب منها فهو كافر مخلد فى النار . مع ملاحظة ( أن الخوارج أنكرت أن يكون فى المعاصى صغيره ، وحكمت بأن الكل كبيره )(١) وبناءا على هذا ، فقد تجرأ الخوارج على صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد كفروا عليا رضى الله عنه ، زاعمين أنه ارتكب كبيرة بتحكيمه أبا موسى الأشعرى ، فحكموا بكفره ، وكفر معاويه والحكمين ، وكل من رضى بالتحكيم ، وأستحلوا دماء صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورسموا مبادئ وضعوها مقياسا للايمان واتخذوها دينا لهم ، وحاربوا كل من خالفهم فيها ، لاعتقادهم كفره وخروجه على ملة الاسلام . وفى بيان اعتقاد مذهب هذه الطائفه يقول الاسفرائينى فى كتاب التبصير فى الدين : ( اعلم أن الخوارج عشرون فرقه .... وكلهم متفقون على أمرين لا مزيد عليهما فى الكفر والبدعه ،

أحدهما : أنهم يزعمون أن عليا وعثمان ، وأصحاب الجمل ، والحكمين وكل من رضى بالتحكيم — كفروا كلهم .

والثانى : أنهم يزعمون أن كل من أذنب ذنبا من أمة محمد صلى الله عليه وسلم فهو كافر ، ويكون فى النار خالدا مخلدا ، الا النجدات منهم فانهم قالوا : ان الفاسق كافر على معنى الكفران لا على معنى الكفر )(٢)

---

(١) انظر شرح الاصول الخمسه للقاضى عبد الجبار تحقيق الدكتور عبد الكريم عثمان ، ص ٦٣٢ ط الأولى بمطبعة الاستقلال الكبرى بالقاهره سنة ١٣٨٤هـ .

(٢) التبصير فى الدين ، لأبى المظفر الاسفرائينى . المتوفى سنة ٤٧١ تحقيق محمد زاهر الكوثرى ص ٤٦ ط مطبعة الانوار سنة ١٣٥٩ هـ — ١٩٤٠م

فالخوارج جماعة غلاه . استحلوا دماء المسلمين وأعراضهم ، بأدنى فعلة هى كبيرة فى نظرهم ، وان كانت صغيره ، اذ لا فرق عندهم بين الذنوب ، فكلها عندهم كبائر كما ذكرت ، وهى فى مستوى واحد ، وتؤدى الى نتيجة واحده وبهذا فقد قالت الخوارج بما لا يمكن تبريره ، وفعلت مالا يمكن أن يفعله ناشد حقيقة أبدا .

## أدلة الخوارج :

وقد استدل الخوارج على تكفير مرتكب الكبيره بالنصوص الناطقة بكفر العصاه ، سواء منها القرآنية والحديثيه .

فمن القرآن الكريم استدلوا بقوله تعالى : ( ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ) (١) وقوله تعالى فى تارك الحج : ( ومن كفر فان الله غنى عن العالمين ) (٢) وقوله سبحانه : ( ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون ) (٣) وغيرها مما ورد فى القرآن من الآيات الناطقة بكفر العصاه .

أما من السنة النبويه : فاستدلوا بأحاديث كثيره منها قوله عليه السلام : ( سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر ) وقوله عليه السلام : ( لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ... الحديث ) ووجه الاستدلال بهذين الحديثين أنه اطلق على العاصى فى الحديث الأول اسم الكفر ، وفى الثانى نفى عنه الايمان ، ومن لم يكن مؤمنا فهو كافر . وأستدلوا أيضا بقوله عليه السلام فى تارك الصلاه ( العهد الذى بيننا وبينهم الصلاه ، فمن تركها فقد كفر ) .

الى غير ذلك من أشباه هذه النصوص التى وردت بشأن العصاه وسيأتى ان شاء الله تحليل لهم فيها وأن رأيهم باطل ، كل الهدف منه بث الفرقة بين المسلمين ، واشباع نزوات تتطلع الى سفك الدماء ، وأنتهاك الحرمات.

---

(١) سورة المائده آية ٤٤ .
(٢) سورة آل عمران آية ٩٧ .
(٣) سورة النور آية ٥٥ .

فرق مخالفـــــه :

وقد تقدم فى كلام الاسفرائينى " أن النجدات من الخوارج لم يوافقوا على اطـلاق اسم الكفر على المذنب بالمعنى المعروف . اذ قالوا بأنه كافر كفر نعمة لا كفـر شـرك، الا أن العصبية لم تخف بل بقوا على الرأى السائد عندهم ، وهو أستحلال دم المخالـف كما ذكر ابن حزم عن الاباضيـه أصحاب اباض بن عمرو ما يوافق النجدات فـى أن مرتكب الكبيرة كافر كفر نعمه ، وقالوا بأنه تحل موارثته ومناكحته واكل ذبيحته وليس مؤمنـا ولا كافرا على الاطلاق (١) .

الا أن أبا الحسين الملطى ـ المتوفى سنة ٣٧٧ ، والذى يعتبر من أقدم مـن ألف فى الفرق ، قرن هاتين الفرقتين مع أصحابهم فى الرأيين الذين ذكرهما الاسفرائينـى ولم يذكر مخالفتهم فى شئ بل بين أنهم على مذهب أصحابهم من القول بقتل الأطفـال واراقة الدماء واستحلال الأعراض ، وتكفير الأمة (٢) غير أن الأرجح الذى عليه أغلـب مؤرخـى الفرق ما ذكره الاسفرائينى بشأن النجدات وما قاله ابن حـزم بشأن الاباضيه أما الفرقـه التى خالفت الخوارج فى مذهبهم هذا دون جدال فهم الصفريه ، فقـد ذكر عنهم الاسفرائينى ، أن منهم من يرى أن الذنوب التى فيها حد مقرر ، لا يتجـاوز بمرتكبها ما سماه الله من أنه زان ، أو سارق ، أو قاذف ، وأنه لا يباح قتل نسـاء مخالفيهم ولا أطفالهم وفى بيان هذه المخالفه من جانب الصفريه يقول الاسفرائيـنى : ( الفرقة الرابعة من الخوارج الصفريه ، وهم أتباع زياد بن الأصفر ، وقولهم كقول الأزارقه فى فساق هذه الأمه ، ولكنهم لا يبيحون قتل نساء مخالفيهم ، ولا أطفالهم ـ وقال فريـق منهم : كل ذنب له حد معلوم فى الشريعة لا يسمى مرتكبه مشركا ولا كافرا ، بل يدعـى باسمه المشتق من جريمته ، يقال : سارق ، وقاتل ، وقاذف ، وكل ذنب ليس فيـه

---

(١) الفصل فى الملل والنحل لابن حزم ج ٢ ص ٢٢٩.

(٢) أنظر التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبى الحسين محمد بن أحمـد ابن عبد الرحمن الملطى ـ تحقيق محمد زاهـر الكوثرى ص ٥٢ ط سنة ١٣٨٨ هـ ـ ١٩٦٨م .

حد معلوم فى الشريعة مثل الاعراض عن الصلاة فمرتكبه كافر ، ولا يسمون مرتكب واحد من هذين النوعين جميعا مؤمنا ، وقال فريق منهم : ان المذنب لا يكون كافرا الى أن يحده الوالى — ويحكم بكفره ، وهؤلاء الفرق الثلاث من الصفريه )[1] فمن النص السالف عن الاسفرائينى يتبين لنا أن مذهب الصفريه يتردد بين التكفير لمرتكب الذنب من نوع معين ، وعدمه لنوع آخر ، مع اخراج النوعين من اسم الايمان كلية ، وفرقة أخرى منهم جعلت الحكم بالكفر للحاكم ، بمعنى أنه اذا حكم بكفره فهو كذلك وان لم يحكم الوالى بكفره فلا . أما نساء المخالفين وأطفالهم ، فلا يحل قتلهم عند الصفريه ، ولا شك أنهم بقولهم هذا ، أخف فرق الخوارج ، التى حاولت نشر مبادئها على جسر من الجماجم وبحر من الدماء ، فكان الارهاب سمة من أبرز سماتها .

على أن ابو الحسين الملطى برأ هذه الفرقه من جميع المذاهب التى قال بها الخوارج ، وأنتهجوها فى مسألة المصاه حيث قال عنهم : ( .. لم يؤذوا الناس ، ولا كفروا الأمة ، ولا قالوا بشئ من قول الخوارج ) غير أن الرأى السائد عن هذه الفرقه هو ما ذكره الاسفرائينى ، لا ما ذكره الملطى ، فهذه الفرقه وان كان مذهبها أخف ، الا أنها لم تخل من تطرف كأصحابها فى مسألة المصاه .

---

(١) الاسفرائينى ، المصدر المذكور آنفا ص ٣١
(٢) أبو الحسين الملطى ، المصدر المذكور آنفا ص ٥٢

## " الفصل الثانـــــــــــــــى "

### ( المرجئـــه )

المرجئـــة واحـــدة من الفرق الاسلاميه التي اشتهرت بقولها في الايمان ومخالفتهـــــا عليه السلف في هذا الموضوع • وقبل البدء في بيان مقالاتهم أرى من المناسب أن أذكـــر معنى الارجاء ، وسبب تسمية هذه الفرقة بالمرجئـــه فأقول وبالله التوفيق :

جاء في القاموس : ( " أرجأ الأمـــر " أخره ، وترك الهمز لغة " وآخرون مرجـــون لامـــر الله "[1] أي مؤخرون حتى ينزل الله فيهم ما يريد ومنه سميت المرجئـــه )[2]

وقال الشهرستاني : ( الارجاء على معنيين : أحدهما التـــأخير ، كما في قولـــه تعالى : ( قالوا أرجـــه وأخاه )[3] أي أمهله وأخـــره •

والثاني : اعطاء الرجاء •

أما اطلاق أسم المرجئـــه على الجماعـــة بالمعنى الأول فصحيح ، لأنهم كانوا يؤخـــرون العمل عن النية والعقد •

وأما بالمعنى الثاني فظاهر ، فانهم كانوا يقولون : لا تضر مع الايمان معصيه كمـــا لا تنفع مع الكفـــر طاعـــه ، وقيل الارجاء تأخير حكم صاحـــب الكبيرة الى يوم القيامة ، فـــلا يقضى عليه بحكم " ما " في الدنيا ، من كونـــه من أهـــل الجنة ، أو من أهل النـــار ، فعلى هذا المرجئـــة والوعيد يه فرقتان متقابلتان •[4]

فالشهرستاني يرى أن المرجئـــة انما لزمهم هذا اللقب لأمرين ،

أحدهما : تأخيرهم العمل عن النية والعقد •

وثانيهما : اعطاؤهم المؤمن العاصي الرجاء في عفو الله ، بارجائهم العمل عن الاعتبـــار في مجال الايمان ، لأن المهم عندهم هو العقد القلبي •

---

( ١ ) سورة التوبه : آيـــه ١٠٦

( ٢ ) الفيروز أبادى ، مجد الدين ، القاموس المحيط ، ج ١ ص ١٦ ، مصر مطبعة السعادة • بدون تاريخ •

( ٣ ) سورة الاعراف ، آيـــة ١١١

( ٤ ) الشهرستاني ، محمـــد عبد الكريم ، الملل والنحل بتحقيق محمد سيد كيلاني ، ج١ ص ١٣٩ مصر مطبعة الحلبي سنـــة ١٣٨٧هـ — ١٩٦٧م •

وذكر ارجاءا آخر لا ضير فيه ، وهو تأخير حكم العاصي الى يوم القيامه ليكون تحت مشيئة الله تعالى ، ان شاء عذبه ، وان شاء غفر له دون جزم بأحد الامرين .

هذا وقد درج أهل السنة على تسمية كل من أخر العمل عن الركنية فى الايمان مرجئا وكذلك فعل بعض مؤرخى الفرق ، فقد حصر شيخ الإسلام ابن تيمية — رحمه الله — أصناف المرجئة فى نظره — بقوله : ( والمرجئة ثلاثة أصناف ، الذين يقولون الايمان مجرد ما فى القلب ، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب ، وهم أكثر فرق المرجئه ، كما قد ذكر أبو الحسن الأشعرى أقوالهم فى كتابه (١) ، وذكر فرقا كثيرة يطول ذكرهم ، لكن ذكرنا جمل أقوالهم ومنهم من لا يدخلها كجهم ومن أتبعه كالصالحى ، وهذا هو الذى نصره هو وأكثر أصحابه ، والقول الثانى : من يقول هو مجرد قول اللسان ، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية ، والثالث : تصديق القلب ، وقول اللسان ، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم (٢) يعنى أبا حنيفة وأصحابه .

وهنا نجد ابن تيمية يعد الكرامية ، والجهميه ، والاحناف ، من المرجئة موافقا بذلك أبا الحسن الأشعرى ، الذى عدهم مرجئة ، كما أشار ابن تيمية الى ذلك ، غير أن ابن تيمية يجعل الاشعرى وأصحابه مرجئة أيضا مناصرة لمذهب جهم فى الايمان (٣) الذى يعتبره السلف من أفسد الآراء ، واكثرها شذوذا .

على أن ابن حزم الاندلسى قد سبق ابن تيميه فى عده الأشاعرة من المرجئه (٤) وشنع عليهم ولذلك موضعه ، وانما ذكرته هنا استيفاءا لكل من وصف بالارجاء من الفرق الاسلامية ، وسأفرد لكل من هذه الفرق فصلا مستقلا أستعرض فيه آراءها فى الايمان ، أما هذا الفصل — فسأقتصر فيه على بحث مقالات المرجئة الخالصه وبالله التوفيق .

---

(١) مقالات الاسلاميين ج ١ من ص ٢١٣ — ٢٢٣
(٢) ابن تيميه المصدر المذكور آنفا ص ١٦٣
(٣) ابن تيميه ، نفس المصدر ص ١٠٠
(٤) ابن حزم ، أبو محمد على بن حزم الأندلسى ، الفصل فى الملل والاهواء والنحل ج ٣ ، ص ١٨٨ .

## ( مقالات المرجئة فى الايمـــان )

ذكر الشهرستانى مقالات ست طوائف من المرجئة الخالصه ، ناسبا كل طائفـــــه منها الى مؤسسها الأول ، ونحن نوردها نقلا عنه على سبيل الاختصار .

الاولـــى : اليونسيه ، أصحاب يونس بن عون النميرى ، وقد زعم أن الايمان هو المعرفة بالله ، والخضوع له ، وترك الاستكبار عليه ، والمحبـة بالقلب ، فمن أجتمعت فيه هـذه الخصال فهو مؤمن ، وما سوى ذلك من الطاعة فليس من الايمان ، ولا يضر تركها حقيقـة الايمان .

الثانيـــه : العبيديه ، أصحاب عبيد المكتئب ، حكى عنه أنه قال ، ما دون الشرك مغفور لا محاله ، وان العبد اذا مات على توحيده لا يضره ما اقترف من الآثام ، واجتـــرح من السيئات .

الثالثـــة : الغسانيه ، أصحاب غسان الكوفى ، زعم أن الايمان هو المعرفة بالله تعالى ، وبرسوله ، والاقرار بما أنزل الله ، وبما جاء به الرسول فى الجملـة دون التفصيل ، وقـال : الايمان لا يزيـد ولا ينقص .

الرابعـــة : الثوبانيه ، أصحاب أبى ثوبان المرجىء ، الذين زعموا أن الايمان هو المعرفة ، والاقرار بالله تعالى ، وبرسله عليهم الصلاة والسلام ، وأخروا العمل كله عن الايمان .

الخامســه : التومنيه ، أصحاب أبى معاذ التومنى ، زعم أن الايمان هو ما عصم من الكفر ، وهو أسم لخصال ، اذا تركها العبد ، أو ترك خصلة منها كفر ، وهى المعرفة ، والتصديق ، والمحبـة ، والاخلاص والاقرار بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، قال : وكـــل معصية لم يجمـع عليها المسلمون بأنها كفـر ، لا يقال لصاحبها فاسق ، ولكن يقـــال فسق وعصى .

السادســة : الصالحيـه ، أصحاب صالح بن عمر قال : ان الايمان هو المعرفة باللــــه تعالى على الاطلاق وهو أن للعالم صانعا فقط ، والكفر هو الجهل به على الاطلاق ، ومعرفة الله هى المحبة والخضوع له ، ولا عبادة لله الا الايمان به ، وهو معرفته .(1) وأما الامـــام

(1) الشهرستانى ، المصدر المذكور آنفا ص ١٤١ ــ ١٤٥ .

أبو الحسن الأشعرى ، فيبلغ بالمرجئة فى كتابه مقالات الاسلاميين الى اثنتى عشرة فرقة فيعد منهم :

١ــ الجهميه ، أتباع الجهم بن صفوان الترمذى ، الذين يزعمون ان الايمان هو معرفة القلب ، وأنه لا يتبعض ، ولا يتفاضل أهله فيه ، وأن الايمان والكفر لا يكون الا فى القلب دون الجوارح .

٢ــ النجاريه ، أتباع الحسين بن محمد النجار ، وهؤلاء يرون أن الناس يتفاضلون فى ايمانهم ، ويكون بعضهم اكثر تصديقا من بعض ، وأن الايمان يزيد ولا ينقص .

٣ــ الغيلانيه ، أصحاب غيلان ، يزعمون أن الايمان المعرفة الثانيه بالله ، والمحبة ، والخضوع ، والاقرار بما جاء به الرسول ، وبما جاء من عند الله ، واما المعرفة الاولى فهى أضطرار ، فلذلك لم يجعلها من الايمان .

٤ــ أصحاب محمد بن شبيب ، ويذهبون الى أن الايمان هو الاقرار بالله والمعرفة بأنبيائه ورسله ، وبجميع ما جاءت به من عند الله ، مما نص عليه المسلمون ، ونقلوه عن النبى صلى الله عليه وسلم ويقولون : ان الايمان يتبعض ويتفاضل أهله فيه .

٥ــ أبو حنيفة وأصحابه ، يزعمون ان الايمان المعرفة بالله ، وبالرسول . والاقرار بما جاء من عند الله فى الجملة دون التفصيل .

٦ــ الكراميه ، أتباع محمد بن كرام ، يزعمون أن الايمان هو الاقرار ، والتصديق باللسان دون القلب ، وأنكروا أن تكون معرفة القلب أو شىء غير التصديق باللسان ايمانا .

ومما تقدم نتبين أن أبا الحسن الأشعرى خالف الشهرستانى فى تعداد الفرق التى توصف بالمرجئه حيث عد أبا حنيفة وأصحابه من جملتهم وسنرى ما اذا كان هذا القول له وجه من الصحة عند كلامنا عن أبى حنيفه فيما بعد ان شاء الله .

كما أن الأشعرى ذكر هنا فرقتين أخريين عدهما من المرجئة وهما النجارية أتباع الحسين بن محمد النجار ، وأصحاب محمد بن شبيب وفى عدهم من المرجئه الخالصة نظر ، اذ أنه هو نفسه ذكر عنهم ما يخالف المبدأ المعروف عن المرجئة الخالصه ، حيث ذكر عنهم قولهم بتفاضل الناس فى الايمان ، وهذا مالم يقله المرجئه الخالصة وقد تقدم أن المرجئة

الخالصه مبدؤهـا الذى تتميز به قولهم انه لا يضر مع الايمان معصيه كما لا تنفع مع الكفر طاعه ، كما أنهم يقولون بأنه لا تفاضل فى الايمان بين أهله كما سيأتى بعد ، ومما يدل على أن هاتين الفرقتين ليستا من المرجئة الخالصه أن الشهرستانى لم يتعرض لذكرهما عند كلامه عن المرجئة الخالصه . كما أن البغدادى جزم باخراج النجاريه من فرق المرجئة الخالصه وعقد لها فصلا خاصا ذكر رأيها التى تجتمع عليه فى الايمان وهو عين ما ذكره الأشعرى (١) وما ذكره الشهرستانى وذكر بعضه الأشعرى من مقالات المرجئه قد يظن الشخص لتعددها أنها مختلفة ، فيتساءل كيف يمكن أن يجمعوا تحت أسم واحد مع أختلاف أقوالهم ؟ ونحن نقول : انه مهما يكن من تعدد طوائف المرجئه ، فان أقوالهم متقاربه ويكادون يجمعون على أن العمل ليس ركنا فى الايمان ولا داخلا فى مفهومه ، كما أن المبدأ العام الذى يجمعهم هو ما أشتهر عنهم من قولهم : ( انه لا تضر مع الايمان معصيه ، كما لا تنفع مع الكفر طاعه ) (٢) فهؤلاء هم المرجئة الخالصه ، وهذه هى مقالتهم المشتهرة عنهم ، كما يقول التفتازانى أيضا فى شرح المقاصد : ( وانما المرجئة الخالصة الباطلة ، هم الذين يحكمون بأن صاحب الكبيرة لا يعذب أصلا ، وانما العذاب والنار للكفار ، وهذا تفريط ، كما أن قول الوعيديه افراط ، والتفويض الى الله تعالى وسط بينهما ) (٣) وقد ذكر شيخ الاسلام ابن تيميه رحمه الله أن هؤلاء المرجئة يتفقون مع الخوارج والمعتزلة والجهميه فى مذهبهم القائل : بأنه لا يتصور أن الشخص الواحد يدخل الجنة والنار جميعا ، بل من دخل احداهما لم يدخل الأخرى ، وبناءا على هذا الاصل قال غلاة المرجئة : ان أهل الكبائر يدخلون الجنة ، ولا يدخلون النار ، مقابلة للخوارج والمعتزلة القائلين بأنهم يدخلون النار ، ولا يخرجون منها ، لأن من دخلها عندهم يخلد فيها (٤) .

---

(١) البغدادى ، عبدالقاهر بن طاهر التميمى ، الفرق بين الفرق ، بتحقيق محمد محيى الدين عبدالحميد ص ٢٠٢ القاهره ، مطبعة المدنى .

(٢) السفارينى ، محمد بن أحمد الاثري الحنبلى ، لوامع الأنوار البهيه ، ج ١ ص ٤٢ طبع حكومة قطر ، وأنظر الرفع والتكميل للكنوى ، بتحقيق عبدالفتاح أبوغده ص ٣٠ ، ٣١ ، ١٤٩ ، ١٦٤ : وتأنيب الخطيب للكوثرى ص ٣١ ونهاية الاقدام فى عالم الكلام للشهرستانى ص ٤٧١

(٣) التفتازانى ، سعد بن مسعود بن عمر ، شرح المقاصد ج ٢ ص ١٧٥ طبع سنة ١٢٧٧هـ .

(٤) أنظر ابن تيميه ، المصدر المذكور آنفا ص ٢٠١

ويحكى الشهرستاني عن بعضهم أنه كان يقول : لو قال قائل : أعلم أن الله عز وجل ، قد حرم أكل الخنزير ، ولا أدرى هل الخنزير الذى حرمه الله هذه الشاة أم غيرها كان مؤمنا . ولو قال : أعلم أنه قد فرض الحج الى الكعبة غير أنى لا أدرى أين الكعبة ولعلها بالهند كان مؤمنا .(١)

وقد ذكر الآجرى في كتاب الشريعة عن المرجئة قولهم : ( ان من قال لا اله الا الله لم تضره الكبائر أن يعملها ، ولا الفواحش أن يرتكبها ، وان البار التقى الذى لا يباشر من ذلك شيئا ، والفاجر يكونان سواء )(٢) وقال الآجرى أيضا ص ١٤٦ احذروا رحمكم الله قول من يقول : ان ايمانه كايمان جبريل وميكائيل ومن يقول : أنا مؤمن عند الله ، وأنا مؤمن مستكمل الايمان ، هذا كله مذهب أهل الارجاء .

وقال سفيان الثورى : ( خالفنا المرجئة في ثلاث و نحن نقول الايمان قول وعمل ، وهم يقولون : قول بلا عمل ، ونحن نقول : يزيد وينقص وهم يقولون : لا يزيد ولا ينقص ، ونحن نقول : نحن مؤمنون بالاقرار وهم يقولون : نحن مؤمنون عند الله )(٣)

هذا عرض لما ذكره مؤرخو الفرق من آراء المرجئه ويتلخص لنا منه أن المرجئة قالت :

١ـ ان العمل ليس ركنا في الايمان .

٢ـ ان الايمان لا يزيد ولا ينقص ، ولا يتفاضل أهله فيه ، الا ما ذكرنا من خلاف فرقتى النجاريه ، وأصحاب محمد بن شبيب في هذا الأصل والذى بناءا عليه أخرجناهم من جملة المرجئة الخالصة .

٣ـ ان مرتكب الكبيرة في الجنة ، لأنه لا يضر مع الايمان معصيه كما لا ينفع مع الكفر طاعه .

---

(١) الشهرستاني ، المصدر السابق ص ١٤١

(٢) الآجرى ، محمد بن الحسين ، كتاب الشريعه ، بتحقيق محمد حامد الفقى ص ١٤٧ ط الأولى ، مطبعة السنة المحمديه سنة ١٣٦٩هـ .

(٣) البغوى ، أبو محمد الحسين بن مسعود ، شرح السنه ، بتحقيق شعيب الارناؤوط ـ وزهير الشاويش جـ ١ ص ٤١

٤ـ أن الاستثناء فى الايمان غير جائز ٠

هذه هى خلاصة مقالات المرجئة فى الايمان كما ذكرها مؤرخو الفرق ومحررو العقيدة من العلماء ٠

لكننا نقول هل المرجئة أخذت هذه الأقوال مذهبا دون أن تسندها بدليل ؟ طبعاً لا ٠ فالمرجئة كغيرها من الفرق الاسلاميه استدلت بالوحى الالهى الذى هو مصدر العقيدة ، وفسرته على حسب هواها ٠

وكل يدعى وصلا لليلى ✽ وليلى لا تقر لهم بذاكا

١ـ أما قولهم بعدم ركنية العمل فى الايمان فأستدلوا عليه بمثل قوله تعالى : ( وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات ) (١) الآيه ففرق بين الايمان والعمل ، ورأوا أن الله تبارك وتعالى خاطب الانسان بالايمان قبل وجود الاعمال ، فقال : ( ياأيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فأغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق ) (٢) ( ياأيها الذين آمنوا اذا نودى للصلاة من يوم الجمعه ) (٣) ٠

وقالوا : لو أن رجلا آمن بالله ورسوله ضحوة ، ومات قبل أن يجب عليه شئ من الاعمال مات مؤمنا ، وكان من أهل الجنه ٠ فدل على أن الأعمال ليست من الايمان (٤)

هذه هى أدلة المرجئه على قولهم بعدم ركنية العمل ، وعدم أعتباره فى مجال الايمان ٠

٢ـ أما دعواهم عدم زيادة الايمان ونقصه فقد استدلوا لذلك بأن الايمان شئ واحد لا تعدد فيه ، فلا يتعدد الى اثنين أو ثلاثه فانه اذا كان ذا عدد أمكن ذهاب بعضه ، وبقاء بعضه ،بل لا يكون الا شيئا واحدا (٥) ، ولذلك لا يتبعض ولا يتفاضل أهله فيه ٠

---

(١) سورة البقره : آيه ٢٥
(٢) سورة المائدة آيه ٦
(٣) سورة الجمعه : آيه ٩
(٤) أنظر كتاب الايمان لابن تيميه ص ١٦٢
(٥) أنظر كتاب لوامع الانوار البهيه للسفاريني جـ ١ ص ٤٢٤

٣ـ وأما قولهم بأن المعاصى غير ضار مع الايمان ، وأن العاصى مصيره الى الجنة قطعا وأبدا ، فقد أستدلوا عليه بظاهر حديث ( من قال لا اله الا الله دخل الجنة ) فهذا الحديث هو مناط استدلالهم على هذه الدعوى ، وبه يتشبثون لاسناد رأيهم هذا (١) .

٤ـ أما قولهم بعدم جواز الاستثناء فى الايمان ، فهم يقولون : ان الايمان لا يكون الا عن جزم لا يعتوره الشك ، ولا الشبهه ، والاستثناء دليل على أن المستثنى شاك فى ايمانه ، والشاك فى ايمانه لم يعد مؤمنا فلابد من الجزم فى الايمان تلك هى مقالات المرجئة فى الايمان ، وهذه هى أدلتهم ، وسنرى موقف السلف منهم ومن مذاهبهم وأدلتهم فيما بعد ان شاء الله .

---

(١) أنظر الرفع والتكميل للكنوى أبو الحسنات محمد عبد الحى الهندى بتحقيق عبدالفتاح أبو غده ص ١٥٣ ط مطبعة الأصيل بدون تاريخ .

## ( الفصل الثالث )

## " أبو حنيفة والارجاء "

عرفنا فيما تقدم المرجئة وما ذهبوا اليه فى الايمان ، وفى هذا الفصل نناقش مسألة خطيرة ،برزت على مسرح البحث والمناقشة بين العلماء ، بين مؤيد ومعارض ، وهذه المسأله هى ما ذكر من اتهام أبى حنيفة بالارجاء ، وأن مذهبه فى الايمان هو عين مذهبهم ، وأبو حنيفة - رحمه الله - أحد الأئمة الأربعة وصاحب اتباع كثيرين ، يتشبثون بمذهبه ، وينتصرون له ، وكما أنه قدوة لهم ، فهو قدوة لنا أيضا ، وله مكانته فى قلوب المسلمين جميعا ،لأنه امام عظيم ،خدم الدين باخلاص ، وبذل جهدا جبارا - كغيره من الأئمة الأعلام - فى سبيل ابراز تشريعاته العملية والعقديه ، والذب عن حياضها ، وايصالها الينا نقية صافية من شوائب البدع والخرافات التى حاول مروجوها ادخالها فى الدين ، واضافة ما ليس منه اليه ،لذلك كان لزاما علينا أن ندفع عنه كل تهمة توجه اليه ، مادامت ليس لها أساس من الصحة ، آخذين بعين الاعتبار بشريته ، وأنه كغيره من العلماء ، عرضة للخطأ ، والعصمة انما هى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ،لأنه لا ينطق عن الهوى . ان هو الا وحى يوحى ، وأبو حنيفة رضى الله عنه ، يسره أن يصحح خطؤه اذا أخطأ ، وفق ما هو موجود فى كتاب الله وسنة رسوله اللذين قال فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( تركتكم على المحجة البيضاء ، ليلها كنهارها ) وقال عليه السلام : ( تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا ، كتاب الله ، وسنتى ) اذ أنه - رحمه الله - امام ملتزم بهما ويدعو الى ذلك.

وأبو حنيفة - رضى الله عنه - سلفى العقيدة ولا ريب ، الا أن هناك مسألة عقديه تعرض للنقد فيها من جانب أئمة السلف ، وعلمائهم ، وهى قوله فى الايمان ، الذى لأجله رمى بالارجاء.

## رأى أبى حنيفة فى حقيقة الايمان :

وقبل أن أذكر وجهة نظر الناقدين له يحسن لى أن أبين رأى الامام أبى حنيفة فى الايمان أولا . فأقول وبالله التوفيق :

ان أبا حنيفة — رضى الله عنه — قد اشتهر عنه قوله بأن الايمان عبارة عن امرين لا ثالث لهما ، تصديق بالقلب ، واقرار باللسان .

قال رحمه الله فى الوصيه (١) : ( الايمان اقرار باللسان ، وتصديق بالجنان ، والاقرار لا يكون وحده ايمانا ، لأنه لو كان ايمانا لكان المنافقون كلهم مؤمنين ، وكذلك المعرفة وحدها لا تكون ايمانا ، لأنها لو كانت ايمانا لكان أهل الكتاب كلهم مؤمنين — قال تعالى فى حق المنافقين ( والله يشهد ان المنافقين لكاذبون ) (٢) وقال تعالى فى حق أهل الكتاب ( الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ) (٣) .

قال شارح الفقه الأكبر بعد سوقه لما تقدم ضمن شرحه : ( والمعنى أن مجرد معرفة أهل الكتاب بالله ورسوله لا ينفعهم (٤) ، حيث ما أقروا بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وسلم ، ورسالته اليهم والى الخلق كافه ، فانهم كانوا يزعمون أنه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم مبعوث الى العرب خاصة ، فاقرارهم بهذا الطريق لا يكون خالصا ، ثم التصديق ركن حسن لعينه ، لا يحتمل السقوط فى حال من الأحوال بخلاف الاقرار فانه شرط أو شطر ، وركن حسن لغيره ، ولهذا يسقط فى حال الاكراه

---

(١) وصية الامام ابى حنيفه ص ١ مخطوطه بمكتبة أسعد أفندى ، ضمن المكتبه السليمانيه باستانبول ، رقم ١٢٩٦ . وأنظر الفقه الأكبر مع شرحه لعلى القارى ص ٨٥ ط مطبعة الحلبى بمصر سنة ١٣٧٥ هـ .

(٢) سورة المنافقون آية ١ (٣) سورة الانعام : آية ٢٠

(٤) هناك فارق بين التصور الاسلامى للألوهيه ، وبين تصور أهل الكتاب للألوهيه ، الذى ينطوى على الشرك أحيانا ، وعلى التجسد ، ومشابهة المخلوقات أحيانا أخرى ، ثم القول بأن محمدا صلى الله عليه وسلم مبعوث الى العرب خاصة ، هو رأى قلة من منصفيهم ، مع أنه رأى باطل أيضا .

وحصول العذر ، وهذا لأن اللسان ترجمان الجنان ، فيكون دليل التصديق وجودا وعدما ، فاذا بدله بغيره في وقت يكون متمكنا من اظهاره كان كافرا ، وأما اذا زال تمكنه من الاظهار بالاكراه ، لم يصر كافرا ، لأن سبب الخوف على نفسه دليل ظاهر ، على بقاء التصديق في قلبه ، وأن الحامل على هذا التبديل ، حاجته الى دفع المهلكة عن نفسه ، لا تبديل الاعتقاد في حقه ، كما أشار اليه قوله تعالى : ( من كفر بالله من بعد ايمانه الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان . ولكن من شرح بالكفر صدرا ، فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم )[1] فاما تبديله في وقت تمكنه ، فانه دليل على تبديل اعتقاده ، فكان ركن الايمان وجودا وعدما )[2] فاذا أبو حنيفة رحمه الله يجعل الايمان مركبا من جزئين ، أحدهما أصلي ثابت ، لا يحتمل السقوط أبدا ، وهو التصديق ، وثانيهما : يمكن سقوطه ، والتجاوز عنه ، لوجود ملابسات تمنع من الوفاء به ، وهو الاقرار .

ويزيدنا ايضاحا وتأكيدا لما تقدم ، ما ذكره رحمه الله — في كتاب العالم والمتعلم ، حيث قال : ( والناس في التصديق على ( ثلاثة )[3] منازل .

فمنهم من يصدق بالله وبما جاء منه بقلبه ولسانه .

ومنهم من يصدق بلسانه ، ويكذب بقلبه ، ومنهم من يصدق بقلبه ، ويكذب بلسانه .[4]

فهذه ثلاث مراتب للناس في مسألة التصديق ، ذكرها وأصدر حكمه على كل طائفة منها بعد ذلك فقال : ( من صدق بالله ، وبما جاء من عند الله بقلبه ولسانه ، فهو عند الله وعند الناس مؤمن ، ومن صدق بلسانه وكذب بقلبه كان عند الله كافرا وعند الناس مؤمنا ، لأن الناس لا يعلمون ما في قلبه ، وعليهم أن يسموه مؤمنا بما ظهر لهم

---

(١) سورة النحل : آية ١٠٦

(٢) ملا علي بن سلطان القاري ، شرح الفقه الأكبر ص ٨٥ ، ٨٦ ط مطبعة الحلبي بمصر سنة ١٣٧٥هـ .

(٣) هكذا في الأصل المطبوع ، والظاهر أنها ثلاث منازل .

(٤) أبو حنيفه ، العالم والتعلم ، تحقيق محمد رواس ، وعبد الوهاب الندوي / ص ٥٢ ط الأولى بمطبعة البلاغة بحلب سنة ١٣٩٢هـ .

من الاقرار بهذه الشهادة ، وليس لهم أن يتكلفوا علم ما فى القلوب ، ومنهم من يكون عند الله مؤمنا ، وعند الناس كافرا ، وذلك بأن الرجل يكون مؤمنا بالله ، وبما جاء من عنده ، ويظهر الكفر بلسانه فى حال التقية ، أى فى حالة الاكراه ، فيسميه من لا يعرف أنه يتقى كافرا ، وهو عند الله مؤمن .(١)

ومن مجموع ما تقدم ذكره من النصوص يتبين لنا أن مذهب أبى حنيفة فى الايمان أنه عبارة عن أمرين : اقرار ، وتصديق ، كما صرح هو بذلك ، فيما قدمنا ، وكما ذكر عنه أصحابه فى كتبهم . الا أن التصديق عنده ، له مكانة ليست للاقرار ، اذ التصديق أرسخ ، لا يمكن زواله بحال ، فلا يزول الا بالكفر . أما الركن الآخر فيمكن سقوطه وزواله ، مع بقاء الانسان مؤمنا بذلك التصديق القلبى ، وكما فى حالة العذر والاكراه على اظهار ضده ، فيمتثل تقية من عدو أو نحوه ، وقد أستدل على ما ذهب اليه من أن الايمان عبارة عن التصديق والاقرار بما يأتى :ـ

أما على أنه تصديق فاستدل بمين أدلة الأشاعرة على ذلك من الآيات التى أضافت الايمان الى القلب من مثل قوله تعالى ( أولئك كتب فى قلوبهم الايمان )(٢) وقوله سبحانه : ( ولما يدخل الايمان فى قلوبكم )(٣) وغيرها مما سنذكره عند بيان مذهبهم ان شاء الله .

أما جعل الاقرار ركنا آخر فى الايمان فاستدل له بدليل عقلى وهو أن اللسان ترجمان الجنان ، فيكون دليل التصديق وجودا وعدما ، بمعنى أن التصديق أمر خفى يوجد فى قرارة قلب المؤمن ، ولا يمكننا اكتشاف وجوده ، والاطلاع عليه الا اذا وجد الاقرار اللسانى ، الذى يدلنا على وجوده ، كما أن عدم وجود الاقرار اللسانى يدل بدوره على انتفاء التصديق ، وعدم وجوده فى القلب . فهما ركنان متلازمان فى الوجود . هذا ما ذهب اليه أبو حنيفة نفسه .

---

(١) المصدر السابق (٢) سورة المجادلة آيه ٢٢
(٣) سورة الحجرات : آية ١٤

أما أصحابـــه :

فقد ذهب جماعة منهم أبو منصور الماتريدى الى أن الايمان هو التصديق فقط ، وأن الاقرار انما هو شرط لاجراء الأحكام الدنيوية عليه ، وليس هو داخلا فى الايمـــان ، كما ذكر ذلك عنه أبو المعين النسفى فى بحر الكلام (١) .

وقد وجدت فى رسالة فى العقائد على مذهبه ما يوافق أبا حنيفة فيما ذهب اليه من ركنية الاقرار (٢) .

وقد ذكر شارح الفقه الأكبر أيضا أن جمهورا من المحققين ذهبوا الى أن الايمـــان هو التصديق بالقلب ، وانما الاقرار شرط لاجراء الأحكام فى الدنيا ، لما كـــان تصديق القلب أمرا باطنا ، لابد له من علامة ، فمن صدق بقلبه ، ولم يقر بلسانه فهـــو مؤمـن عند الله تعالى ، وان لم يكن مؤمنا فى أحكام الدنيا ، ومن أقر بلسانه ، ولـــم يصدق بقلبه كالمنافق فهو بالعكس (٣) .

كما ذكر ذلك الشيخ كمال الدين محمد بن محمد القدسى فى كتابه ( المسايره بشرح المسامره ) وعزاه الى أبى البركات عبدالله بن محمد بـن محمود النسفى من الأحناف كما ذكر أن هذا القول هو بعينه المختار عند الاشاعـره (٤) .

فاذا يوجـد من أصحاب أبى حنيفـة من خالفه فى ركنية الاقرار واختار رأى الأشاعرة من أن التصديق كاف فى الايمان ، وانما الاقرار شرط الاجراء أحكـــام الدنيا عليه ، من الصلاة خلفـه وعليـه ودفنه فى مقابر المسلمين ، وعصمة الدم والمـال ، ونكاح المسلمة ونحو ذلك من الأحكام .

---

(١) أنظر بحر الكلام لأبـى المعين النسفى جـ ٢٠ ، مخطوط بمكتبة على باشا ضمـن المكتبه السليمانيه باستانبول رقم / ١٥٧١

(٢) رساله فى العقائد على مذهب أبى منصور الماتريدى ، مجهولة المؤلف صـ٥ ، مخطوطه بمكتبة " لا له لى " ضمن المكتبه السليمانيه باستانبول رقم /٢٢٤٠ .

(٣) أنظر شرح الفقه الأكبر لملى القارى ص ٨٦ ـ ٨٧ ط مطبعة الحلبى بمصـــر سنة ١٣٧٥هـ .

(٤) المسـايره بشرح المسامره ص ٣٣٣ ـ ٣٣٤ ط مطبعة السعاده بمصر ـ بدون تاريخ

أما أبو حنيفه فهو — كما تقدم — قد أخذ الأمرين جميعا — أعنى التصديق والاقرار وجعلهما ركنى الايمان •

والفرق بين الرأيين :

أن أبا حنيفة ومن ذهب مذهبه يرون أن الاقرار ركن أصلى فى الايمان اذا كان الانسان قادرا على الوفاء به فلا عذر ، ولا اعتبار لتصديقه أبدا اذا لم يقر بلسانه ، وانما يعتبر تصديقه القلبى كافيا اذا لم يستطع الاقرار لعذر كما تقدم بيانه •
أما الرأى الاخر الذى قال به بعض أصحابه من أن الاقرار شرط لا شطر ، فانه يعتبر التصديق كافيا فى اعتبار الايمان عند الله تعالى ، اذا أخل المؤمن بشرط الاقرار ، وانما الاقرار يعتبر بيانا ودليلا على ما وقر قلبه من ايمان ، يحملنا ، بل ويحتم علينا معاملته كما يعامل بقية المسلمين ، فيجب الاتيان بالاقرار لهذا الغرض فحسب•

أما العمل :

فلم يجعله أبو حنيفة من أركان الايمان ، وجعله مغايرا له ، كما قال يرحمه الله — فى الوصيه : ( والايمان غير العمل ، والعمل غير الايمان • بدليل أن كثيرا من الأوقات يرتفع العمل من المؤمن ، ولا يصح أن يقال ارتفع الايمان عنه ، فان الحائض والنفساء — يرفع الله تعالى عنهما الصلاة والصوم ، ولا يصح أن يقال : يرفع عنهما الايمان ، أو أمرهما بترك الايمان ، وقد قال عليه السلام : ( دعى الصوم فى أيام أقرائك ثم أقضيه ) ولا يصح أن يقال : دعى الايمان ثم أقضيه ، ويجوز أن يقال : ليس على الفقير الزكاه • ولا يجوز أن يقال : ليس على الفقير الايمان )(1) •

كما أستدل — رحمه الله — على المغايرة بين الايمان والعمل ، بالآيات التى تعطف العمل على الايمان ، من مثل قوله تعالى : ( الذين آمنوا وعملوا الصالحات )(2)

---

(1) وصية الامام أبى حنيفه ص ٢ مخطوطه بمكتبة أسعد أفندى ضمن المكتبه السليمانيه باستانبول رقم / ١٢٩٦ •
(2) سورة الرعد : آية ٢٩

ونحوها [1] مما استدل به من قال بالمغايرة بين الأمرين .

والاسلام عنده : هو الأعمال التى هى غير الايمان ، لكنه ، وان جعل الاسلام غير الايمان فى المعنى ، الا أنه جعل بينهما تلازما قويا ، بحيث لا يمكن وجود أحدهما دون وجود الآخر ، وفى ذلك يقول : ( والاسلام هو التسليم والانقياد لأوامر الله تعالى ، ففى طريق اللغة فرق بين الايمان والاسلام ، ولكن لا يكون ايمان بلا اسلام ، ولا اسلام بلا ايمان ، فهما كالظهر مع البطن ، والدين اسم واقع على الايمان والاسلام والشرائع كلها [2] )

فهو رحمه الله — وان فرق بين الايمان والاسلام ، وجعل هذا غير ذاك من الناحية اللغوية ، وكذلك الحقيقة الشرعيه .

— كما يدل على ذلك حديث جبريل المشهور — الا أنه جعل بينهما تلازما فى الوجود ، اذ لا يمكن أن يوجد ايمان صحيح الا ومعه اسلام ، كنتيجة حتميه ، كما أن الاسلام المعتبر لابد له من ايمان يصححه ، وهذا الرأى — كما عرفنا — هو الرأى الثالث من آراء — السلف فى هذه المسأله ، وهو الذى اختاره شيخ الاسلام ابن تيميه — رحمه الله — لاجتماع الأدلة عليه ، كما بينا ذلك فى موضعه .

رأى أبى حنيفه فى زيادة الايمان ونقصه :

أما عن رأيه رحمه الله — فى زيادة الايمان ونقصه ، فقد أجمعت المصادر التى تحكى رأيه فى هذه المسأله على أنه قد ذهب الى أن الايمان لايزيد ولا ينقص ، وقد صرح هو بذلك فيما وصلنا من كتبه ، وفيما يلى نورد بعض النصوص من كتبه لايضاح مذهبه هذا .

فقد قال — رحمه الله — فى كتاب الوصيه : ( والايمان لا يزيد ولا ينقص ، لأنه

---

(١) انظر كتاب العالم والمتعلم ، بتحقيق محمد رواس ، وعبدالوهاب الندوى ص ٤٩ ط مطبعة البلاغه بحلب سنة ١٣٩٢هـ .

(٢) الفقه الاكبر مع شرحه لعلى القارى ص ٨٩ — ٩٠ ، ط مطبعه الحلبى بمصر سنة ١٣٧٥هـ .

لا يتصور نقصانه الا بزيادة الكفر ، ولا يتصور زيادته الا بنقصان الكفر ، وكيف يجوز أن يكون الشخص الواحد في حالة واحدة مؤمنا وكافرا ، والمؤمن مؤمن حقا ، والكافر كافر حقا ، وليس في الايمان شك ، كما أنه ليس في الكفر شك (١) .

ومن النص المتقدم نرى أن أبا حنيفة استدل على عدم زيادة الايمان ونقصانه ، بأن زيادة الايمان لا يتصور الا بنقصان الكفر ، ونقصانه لا يتصور الا بزيادة الكفر ، واجتماعهما في ذات واحده في حالة واحده محال ، وهذا لأن الكفر ضد الايمان ، وهو تكذيب وجحود ، فالانسان اما مؤمن ، أو كافر .

ويقول — رحمه الله — في الفقه الأكبر : ( .. وايمان أهل السماء والأرض لا يزيد ولا ينقص ، والمؤمنون مستوون في الايمان والتوحيد ، متفاضلون في الاعمال ) (٢)

ويقول — رحمه الله — عن ايمان الملائكه : ( وقد علمت أنهم كانوا اطوع منا ، وقد حدثتك أن الايمان غير العمل ، فايماننا مثل ايمانهم ، لأنا صدقنا من وحدانية الله وربوبيته ، وقدرته ، وما جاء من عنده ، بمثل ما أقرت به الملائكه ، وصدقت به الأنبياء والرسل ، فمن ها هنا زعمنا أن ايماننا مثل ايمان الملائكه ، لأننا آمنا بكل شيء آمنت به الملائكه ، مما عاينته الملائكة من عجائب آيات الله ، ولم نعاينه نحن ) (٣) .

فمما تقدم يتجلى لنا مذهب أبي حنيفة القائل بأن الايمان الذي هو التصديق لا يزيد ولا ينقص ، والكل متساوون فيه ، غير أن التفاضل بين الناس والملائكه والأنبياء حاصل من جهة الأعمال ، وتقدم لنا بيان دليله ، الذي هو من الغموض بمكان .

وبما أن هذا المذهب غير ملائم لما ورد في النصوص من تصريح بزيادة الايمان ونقصه ، وبما هو معروف في العقل وسليم المنطق من أن الناس لا يمكن أن يتساووا مع انبيائهم في

---

(١) وصية أبي حنيفه ص ١ مخطوطه بمكتبة أسعد أفندي ضمن المكتبه السليمانيه بإستانبول رقم / ١٢٩٦

(٢) الفقه الأكبر مع شرح علي القاري له ص ٨٧

(٣) العالم والمتعلم لابي حنيفه ص ٥٨

الايمان سواء كان تصديقا فحسب على رأى أبى حنيفه ، أو تصديقا وعملا كما يــراه السلف ، كما أنهم لا يمكن أن يكونوا فى الايمان مع الملائكه الذين ( لا يعصون اللــه ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ) سواء ، بل لا يمكن أن يتصور استواء ايمان العالـم والجاهل . ( قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون ) فقد حاول ــ أصحابــه ، ومؤيدوه توجيه رأيه على نمط لا يتعارض فى نظرهم مع النصوص المعارضـة له ، ومـع العقـل والمنطـق .

ومن ذلك ما قاله شارح الفقه الأكبر : من أن مراد أبى حنيفه لا يزيد ولا ينقص أى من جهـة المؤمن به نفسه ، لأن التصديق اذا لم يكن على وجه التحقيق يكـون فى مرتبة الظن والترديد ، والظن غير مفيد فى مقام الاعتقاد ، قال تعالى : ( ان الظن لا يغنى من الحق شيئا )(1) فالتحقيق أن الايمان ــ كما قال الامام الرازى ــ لايقبل الزيادة والنقصان من حيثية أصل التصديق ، لامن جهة اليقين ، فان مراتب أهلهـا مختلفة فى كمال الدين ، كما أشار اليه سبحانه بقوله : ( واذ قال ابراهيم رب أرنـى كيف تحيى الموتى قال أولم تؤمن ؟ قال بلى ولكن ليطمئن قلبى )(2) فان مرتبـة عين اليقـين ، فوق مرتبة علم اليقين ، وكذا ورد ( ليس الخبر كالمعاينه ) وان قـال بعضهم : لو كشف الغطاء ما أزددت الا يقينا ، يعنى أصل اليقين ، لمطابقـة علم اليقين فى ذلك الحين ، وهو لا ينافى زيادة اليقين عند الرؤيـه ، كما هـو مشاهد لمن له علم بالكعبة فى الغيبـه ، ثم حصل له المشاهدة فى عالم الحضره ، وعلى هذا فالمراد بالزيادة والنقصان القوة والضعف ، فان التصديق بطلوع الشمس . أقوى

---

(١) سورة النجم آيـه ٢٨
(٢) سورة البقره ، آيه ٢٦٠

من التصديق بحدوث العالم ، وان كانا متساويين فى أصل تصديق المؤمن به ، ونحن نعلم قطعا أن ايمان آحاد الأمة ، ليس كايمان النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا كايمان أبى بكر الصديق — رضى الله عنه ، باعتبار هذا التحقيق وهذا معنى ما ورد : ( لو وزن ايمان أبى بكر الصديق رضى الله عنه بايمان جميع المؤمنين لرجح ايمانه ، يعنى لرجحان ايقانه ، ووقار جنانه وثبات اتقانه ، وتحقيق عرفانه ، لا من جهة ثمرات الايمان ، من زيادات الاحسان ، لتفاوت أفراد الانسان من أهل الايمان فى كثرة الطاعات وقلة العصيان ، وعكسه فى مرتبة النقصان مع بقاء أصل وصف الايمان فى حق كل منهما بنعت الايقان ، فالخلاف لفظى بين أرباب العرفان ) (١) أنتهى كلام الشارح .

ويتلخص توجيهه لكلام أبى حنيفه فى أن المراد بالايمان الذى لا يزيد ولا ينقص هو أقصى درجات اليقين ، الذى ليس بعده الا الشك ، فهو الذى يتساوى فيه الناس وهو الذى لا يزيد ولا ينقص ، أو أن المراد لا يزيد ولا ينقص باعتبار الشئ المؤمن به وقد أجابوا عن الآيات المصرحة بالزياده مثل قوله تعالى : ( واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا ) أن معناها زادتهم ايقانا ، لأن اليقين درجات ، أو أن ذلك مؤول بأن المراد زيادة الايمان بزيادة نزول المؤمن به أى القرآن . (٢)

كما ذكر شارح وصية أبى حنيفه أن ذلك انما هو فى حق الصحابة رضى الله عنهم ، لأن القرآن كان ينزل فى كل وقت فيؤمنون به ، فيكون زيادة على الأول ، وأما فى حقنا فلا لانقطاع الوحى . (٣)

وقد ذهب بعضهم فى الجمع بين رأى أبى حنيفه هذا وبين الآيات المصرحه بزيادة

---

(١) على القارى شرح الفقه الأكبر ص ٨٧ ط مطبعة الحلبى سنة ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م
(٢) نفس المصدر .
(٣) الجوهرة المنيفة شرح وصية أبى حنيفة ، لحسين السكندرى ص ٥ مخطوطه بدار الكتب المصريه تحت رقم / ٢٨٨ .

الايمان الى القول بأن الزيادة محمولة على الزيادة فى ثمرات الايمان بالاعمال الصالحة فتكون الزيادة فى كمال الايمان لا فى أصله [(١)] ولا يخفى أن هذا الرأى الاخير لايتفق مع رأى أبى حنيفه الذى يجعل العمل مغايرا للايمان ، وثمرة الشئ تحمل أسمه ، ولم يقل أبو حنيفة ان الاعمال ايمان . وعلى كل حال ، فهذه التأويلات ، والمحاولة للتوفيق لرأى أبى حنيفة مع ما خالفه من صريح النصوص القرآنية ، والحديثيه التى تنطق صراحة وبدون أدنى شبهه بالزيادة فى الايمان فيها تكلف وعنت ، لا ينبغى للعلماء أن يطرقوه ، وهم يعلمون عدم ملائمته ، من أجل تبرير خطأ أحد الأئمه وقد عرف عنه الالتزام بالنص والحث على الالتزام به ، وأتباع تعاليمه ، والضرب برأيه عرض الحائط اذا خالفه .

## رأيه فى مرتكب الكبيره :

أما عن مرتكب الكبيرة فمذهب أبى حنيفة فيه ، هو عين مذهب السلف ، اذ جعله تحت المشيئة بين الخوف والرجاء ، مما حدا بشارع العقيدة الطحاوية أن يعتبر الخلاف بينه وبين السلف ، فيما سبق تقريره فى حقيقة الايمان خلافا لفظيا ، حيث قال : (والاختلاف الذى بين أبى حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة اختلاف صورى ، فان كون أعمال الجوارح لازمة لايمان القلب ، أو جزءا من الايمان مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لايخرج من الايمان بل هو فى مشيئة الله ، ان شاء عذبه ، وان شاء عفا عنه ، نزاع لفظى لا يترتب عليه فساد اعتقاد .) [(٢)]

وبهذا القدر نكتفى فى بيان مذهب الامام أبى حنيفة فى الايمان ، الذى نلخصه فى النقاط التالية :ـ

---

(١) أنظر شرح عقائد الطحاوى لأكمل الدين البابارتى مخطوطه بمكتبه أسعد أفندى بأستانبول . غير مرقمة الصفحات . وشرح المقاصد للتفتازانى جـ ٢ ص ٢٦٢ .
(٢) شرح العقيدة الطحاويه ص ٣١٢ ط المكتب الاسلامى للطباعه والنشر

١ـ أن الايمان تصديق واقرار ، والعمل خارج عنه ومغاير له .

٢ـ ملازمة الاسلام للايمان مع افتراق مفهوميهما .

٣ـ أن الايمان لا يزيد ولا ينقص ، وأهله متساوون فيه .

٤ـ ان مرتكب الكبيرة تحت المشيئه ، ان شاء الله عذبه ، وان شاء غفر له ، مع بقاء ايمانه . وان عذبه فانه لا يخلده في النار .

## أبو حنيفة ومذهب الارجاء :

وبعد : فقد رمى جماعة من العلماء أبا حنيفة بالارجاء ، وعدوه من جملة المرجئه . ومن هؤلاء العلماء الذين وجهوا هذا الاتهام الى الامام أبى حنيفه ، شيخ الاسلام ابن تيمية فى كتاب الايمان (١) ، والامام أبو الحسن الأشعرى فى المقالات (٢) وقد برروا موقفهم هذا من أبى حنيفة بأنه جعل الايمان تصديقا واقرارا فقط ، وأخر العمل عن الركنية فيه . وأبو الحسن الأشعرى يقول بأنه جعله معرفة واقرارا . فاذا كان أبو حنيفة قد أخر العمل عن الركنية فى الايمان ، ولم يجعله جزءا منه ، وقال : الايمان لا يزيد ولا ينقص ، والناس فيه سواء ، وهذا بعينه ما ذهبت اليه المرجئه فأبو حنيفة لهذا مرجئ ، هذا ما قاله من اتهم أبا حنيفة بالارجاء .

ولكنى أقول : ان تأخير العمل عن الركنية فى الايمان ، قد قال به أبو حنيفة ولا ريب وهو أحد أنواع الارجاء ، وأبو حنيفة مرجئ بهذا المعنى ، وهو ما يسميه أصحابه ، ومن ذهب مذهبه ارجاء السنه ، أى أن السنة تدل عليه ، فلا ضير فيه على رأيهم .

لكن الارجاء الذى عرف بالذم بين جميع الطوائف الاسلاميه هو ما تقدم تقريره من أنه اعطاء العاصى الرجاء ، واطماعه فى عفو الله ، بجعله فى حل مما يقول

---

(١) انظر كتاب الايمان لابن تيميه ص ١٦٣ ط المكتب الاسلامى للطباعه والنشر . (٢) انظر مقالات الاسلاميين للاشعرى جـ١ ص ٢١٩ ، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ط الثانيه سنة ١٣٨٩ هـ .

وما يفعل ، وذلك لقول أصحابه : ( لا تضر مع الايمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة ) . وأبو حنيفة وان خالف السلف بتأخيره العمل عن الركنية في الايمان فانه لم يدع برأيه هذا أرباب الشهوات ، لاشباع شهواتهم ، وتحقيق رغباتهم ، باللعب بالمحظورات ، وانتهاك أستار الشريعة الاسلاميه الغراء . كما فعل المرجئة الذين رفعوا اللوم عن العصاه وفتحوا لهم الطريق الى هتك محارم الله ، دون خشية من عقاب الله تعالى ، اذ أن الانسان في حل مما يفعل ، فلا تثريب عليه أبدا اذا هو اتصف بالايمان ، الذي هو عبارة عن التصديق عندهم فحسب . وأبو حنيفة ، حاشاه أن يقول بهذا القول ، أو يقف ذلك الموقف . فلا يجوز لنا أن نصفه بالارجاء المطلق ، لأن الارجاء الذي يتبادر الى الذهن ، هو ذلك القول الذي لا يقول به مسلم أبدا .

وبالاضافة الى ذلك ، فان أبا حنيفة قال بخلاف ما قال به السلف حيث جعلوا العمل ركنا في الايمان ، أما أبو حنيفه فأخره عن الركنيه ، لكنه لم يهمله كما أهمله المرجئه ، فنحن نعلم جميعا أنه — رحمه الله — امام جليل برع وبرز في مجال تقرير التشريعات العمليه ، ومذهبه في الفقه الاسلامي يعتبر أوسع المذاهب فقد أفنى عمره في سبيل بيان الواجب والمحرم ، والمستحب والمباح ، وفي هذا المجال يقول الشهرستاني مدافعا عن أبي حنيفه : ( ... كان يقال لأبي حنيفة وأصحابه مرجئة السنه ، وعده كثير من أصحاب المقالات من جملة المرجئه ولعل السبب فيه أنه لما كان يقول : الايمان هو التصديق بالقلب وهو لا يزيد ولا ينقص ، ظنوا أنه يؤخر العمل عن الايمان والرجل مع تخريجه في العمل ، كيف يفتي بترك العمل ).(1)

فأطلاق اسم المرجئة عليه بالاطلاق غير لائق — اذ أن قوله : يختلف عن قول المرجئه ومنهجه مغاير لمنهجهم الاباحي ، كما أسلفنا بيان ذلك.

---

(1) الشهرستاني — محمد بن عبدالكريم ، الملل والنحل ، تحقيق محمد سيد كيلاني ج ١ ص ١٤١ ط مطبعة مصطفى الحلبي بمصر سنة ١٣٨٧ هـ.

وأما قوله بأن الايمان لا يزيد ولا ينقص فهذا مخالف لما عليه السلف أيضا من زيادة الايمان ونقصه ، وما ذكر من تأويلات لهذا القول فيها تكلف لايطاق ،فلا يسعنا الا أن نقول : رحم الله أبا حنيفة وغفر له ، فقد قال هنا بما يخالف كتاب الله وسنة رسوله مع جزمنا بأن ذلك كان من غير قصد منه للمخالفه ، بل اجتهاده في فهم مدلولات النصوص أداه الى هذا ، ومعلوم من منهجه — رحمه الله — كما علمنا من منهج أمثاله من الأئمة ، أنه لا يتعصب لرأيه فى حال اكتشاف خطئه ، فالجميع كما قال الامام مالك — رحمه الله — : ( ما منا الا راد ومردود عليه الا صاحب هذا القبر ) مشيرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

على أن هناك خبرا ذكر شارح العقيدة الطحاويه فيه ما يدل على رجوع أبى حنيفة عن رأيه فى الايمان الى رأى السلف — رحمهم الله — حيث قال : ( وقد حكى الطحاوى حكاية عن أبى حنيفة مع حماد بن زيد ،وأن حماد بن زيد لما روى له حديث : اى — الاسلام أفضل .... الخ . قال له : الا تراه يقول : أى الاسلام أفضل ، قال : الايمان ، ثم جعل الهجرة والجهاد من الايمان ؟ فسكت أبو حنيفه ، فقال بعض أصحابه الاتجيبه يا أبا حنيفه ؟ قال : بم أجيبه وهو يحدثنى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم )[1]

---

(١) شرح العقيده الطحاويه تحقيق محمد ناصر الدين الالبانى ص ٣٣٣ ط المكتب الاسلامى بدمشق .

## ( الفصــــل الرابــع )

## " الجهميــــــه "

أصحاب جهم بن صفوان الترمذى ، ومذهبهم فى الايمان : أنه مجرد المعرفة بأن الله هو الرب الخالق لكل شئ ، وكانوا يقولون : ان الناس متساوون فى هـــذه المعرفه كأسنان المشط — لا يزيد أحد فيها على الآخــر ، ولا ينقص عنه ، ومـــن أتى بتلك المعرفــه ، ثم جحد بلسانه لم يكفر بجحده ، لان المعرفة والعلم لا يزولان بالجحــد ، والايمان لا يتبعض الى عقد ، وقول وعمل ، ولا يتفاضل أهله فيـــه ومن أجــل رأيهم هذا فى الايمان عدهم ابو الحسن الأشعرى فى كتابه " مقـــالات الاسلاميين " من فرق المرجئــه (١) كما تقدم .

فاذا الجهمية ترى أن الايمان عبارة عن شئ واحد ، وهو المعرفه ، وأنه لا يزيـــد ولا ينقص ، والناس فيه سواء . ومع ملاحظتنا أن اكثر الباحثين فى الفرق ، وعقائدهـــا تذكر أن جهما يرى أن الايمان هـــو المعرفه ، ولا ينوعون التعبير عن هذه المعرفـــــه بالتصديق ، وذلك لاعتقادهم الفرق بين اللفظــين وسيأتى بيان تفــريقهم عنـــد ذكر مذهب الأشاعره .

بينما نرى جماعـــة أخرى من الباحثين تذكر مذهب جهم فى الايمان على أنه التصديـــق وذلك لانهم لا يفرقون بين التصديق والمعرفة كما فرق غيرهم ، وكلاهما يرجع الى القلـــب وهما شئ واحد ، ومن هؤلاء الباحثين شيخ الاسلام ابن تيميه رحمه الله حيث ذكـــر أن جهما قال بأن الايمان مجــرد تصديق القلب وعلمه ، ولم يجعل أعمال القلوب مـــن الايمان (٢) .

---

(١) مقالات الاسلاميين للاشعرى جـ ١ ص ٢١٣ — ٢١٤ . وأنظر مقالتهم فى الملـــل والنحل للشهرستانى ، جـ ١ ص ٨٨ ، والفرق بين الفرق للبغدادى ص ٢١١

(٢) كتاب الايمان لابن تيميه ص ١٥٧ .

ثم يذكر فى موضع آخر أنه لا فرق بين المعرفة والتصديق حيث قال : ( الفرق بين معرفة القلب وبين مجرد تصديق القلب الخالى عن الانقياد ، الذى يجعل قول القلب ، أمر دقيق ، واكثر العقلاء ينكرونه ، وبتقدير صحته ، لا يجب على أحد أن يوجب شيئين لا يتصور الفرق بينهما ، وأكثر الناس لا يتصورون الفرق بين معرفة القلب وتصديقه ) (١) ورأى ابن تيميه هذا فى نظرى صحيح ، ولكن الفرق بين رأى جهم ورأى غيره ممن قال بأن الايمان هو التصديق فرق جوهرى ، لأن جهما جعله تصديقا مجردا عن الانقياد القلبى فمن عرف بقلبه بالله فهو المؤمن ، ولا يشترط أن يتبع ذلك المعرفه خضوعا له وانقيادا ، فيكون قد صدقه بقول قلبه وعمل قلبه محبة وتعظيما .

أما الآخرون الذين قالوا بأن الايمان مجرد التصديق ، فانهم يقصدون تصديق القلب وانقياده بادخال أعمال القلوب فيه بأن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، ويصدقه فى جميع ما نزل من الوحى الالهى . فيكون الفرق بين المذهبين أن جهما جعل الايمان تصديقا مجردا عن أعمال القلب ، بينما غيره أدخل فيه أعمال القلوب . وقد تابع شيخ الاسلام فى رأيه هذا الشيخ محمد بن أحمد السفارينى الحنبلى فى كتابه لوامع الانوار البهيه (٢) .

ورأى جهم فى الايمان الذى تقدم ذكره تكاد تجمع المصادر التى تذكر آراءه على أنه قد قال به ، ودعا اليه .

فالايمان اذن عند جهم لا يتناول الا الباطن ، بحيث ان الانسان اذا أتى بالمعرفة ثم جحد بلسانه لم يكفر بجحده ، فالمعرفة بالله فحسب شرط العقد ، والعلم والمعرفة لا تزول بنطق اللسان . كما أن الايمان لا يتبعض الى قول ، وعقد وعمل ، والناس فيه سواء ، لأن المعرفة شئ واحد لا تفاضل فيه .

ولا شك أن مذهب جهم هذا من أقبح المذاهب فى مجال الايمان واكثرها تطرفا

---

(١) ابن تيميه ، المصدر السابق ، ص ٣٤٠

(٢) جـ ١ ص ٣٦٣ ، ط الأولى بمطبعة مجلة المنار بمصر سنة ١٣٢٤

وشذوذا — وقد وقفت منه جميع الطوائف الاسلاميه موقف الرفض والانكار ، لأنه يدخل في الايمان ما علم ضرورة وبداهة خروجه منه ، ومع هذا فقد حاول تاج الدين السبكي ، أن يجد مخرجا للجهم حيث قال : ( وأما جهم فنحن على قطع بأنه رجل مبتدع ومع ذلك لا أعتقد أنه ينتهي الى القول بأن من عاند الله وأنبياءه ورسله ، وأظهر الكفر وتعبد به يكون مؤمنا ، لكونه عرف بقلبه — فلعل الناقل عنه حمل اللفظ مالا يطيقه ، أو جازف كما جازف في النقل عن غيره) (١) وقد أشار بذلك الى ابن حزم الذى أشرك الاشعرى مع الجهم في هذا المذهب (٢) أما هذا المذهب فلم يختص ابن حزم بذكره عن الجهم ، بل أشتهر بين جميع محرري المذاهب ، لذلك من الخطأ أن نصفه بالمجازفة في النقل ، وأما اشراك الاشعرى معه فيه فهذا مالا نوافق عليه ، لأنه حين قال أولا ان الايمان هو التصديق لم يقصد مجرد العلم — بل قصد بذلك علم القلب وعمله — بأن يعلم ثم يتبع ذلك بالانقياد القلبي ، الذى هو عمل القلب . مع أن الأشعرى رجع أخيرا الى القول بقول السلف وأنه قول وعمل يزيد وينقص كما هو موجود في الابانة ، ..... والمقالات (٣) .

ولاشك أن جهما قال قولا أشر من قول المرجئه ، واشد خطرا منه ، اذ أنه جعل مجرد العلم الذى لا أنقياد معه ايمانا ، كما جعل الكفر الذى هو ضد الايمان مجرد الجهل بما كان ينبغي أن يعرف ، فهو ولا شك مرجئ ، ولكنه بالغ في الارجاء حتى كان مذهبه يفوق مذهبهم من حيث الفساد ، وسفاهة الرأى ، والجهم كما عرفنا يرى أن ايمان الناس سواء لا تفاضل بينهم فيه ، لأنهم لم يكلفوا في الايمان الا بالمعرفة المجرده ، والعصاه قال فيهم بقول المرجئه فجعلهم في جل ما يفعلون ، وذلك بناءا على رأيه في الجبر ، وأنه لا فعل لاحد في الحقيقه ، الا لله

---

(١) السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ، طبقات الشافعيه جـ١ ص٩١ تحقيق محمود محمد الطناحي — وعبد الفتاح محمد الحلو ، ط الأولى بمطبعة عيسى الحلبي سنة ١٣٨٣هـ .
(٢) ابن حزم ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ، جـ٣ ص ١٨٨
(٣) أنظر مقالات الاسلاميين للاشعرى جـ ١ ص ٣٤٧ .

وحـده ، وأنه هو الفاعل وأن الناس انما تنسب اليهم أفعالهم على المجاز ، كما يقـال :
تحركت الشجره ، ودار الفلك (١) فالانسان عنده كالريشـة المعلقـة فى مهب الريـــح
فكيف يؤاخذ على أعـمال لا قدرة له عليها • ولا شك أن هذا المذهب ظاهر الفســاد
فالله سبحانه وتعالى خلق الانسان وأعطاه القدرة على أن يفعل أولا يفعل فهو مخــير
بين الفعل وتركه لا مجبـور عليه ، فأعطاه ،القدره ووضع القيود ، فاذا فعـــل
فعل باختياره وقدرته ، واذا ترك ترك كذلك ، فهو مؤاخذ على فعله وتركه لأنه بقدرته
واختياره •

ثم أن المصادر التى ذكرت رأيه فى الايمان لم تذكر له دليلا عليه • ونشأة الجهم ، وكثـرة
مخالفاته ، وسيرته الشريره ، وتنبئنا عن أنه قال أقوالا يعرف أنها فاسده ، ولكـــن
هواه قاده الى تبنيها • ولا نكلف انفسنا عناء البحث عن أدلـة رأى لا يقره عقل ، فضـلا
عن أن يسنده ويقرره دين ، والأمة بأسرها أجمعت على فساده وتفاهته ، وبطلانـــه
معلوم من الدين بالضروره ، وليس جهم ممن يعتد برأيـه ، ولولا الوفاء بالمذاهـــب
فى الايمان لما تطرقت الى ذكره • وقد أدى هذا الأصل من أصول عقيدة جهم الـــى
هجـوم السلف عليه ، وسنبين عند ذكرنـا لموقفهم من آراء المتكلمين ، ما ردوا بـــه
عليه ، والزموه به من الزامات تدل على فساد مذهبه ، وخروجه على مجال العقيدة الصحيحه •

---

(١) أنظـر مقالات الاسلاميين للأشعرى جـ ٢ ص ٣٣٨ •

## ( الفصـــل الخامس )

## " الكراميـــــــــــه "

أتباع أبي عبد الله محمد بن كرام السجستاني ، ومذهبهم في الايمان ، أنه عبارة عن أمر واحد لا تعدد فيه ،فهو اقرار باللسان فقط.

وقد ذكر هذا الرأى عن الكرامية جميع كتب الفرق تقريبا ، فقد ورد عنهم قولهم في الايمان : ( انه هو الاقرار المجرد ، وليس من شرط كونه ايمانا وجود التصديق والمعرفـــــه ويزعمون أن من أعتقد الكفر بقلبه ، وأقر بلسانه بالصانع ، وبالكتب والرسل ، وغير ذلـــك من أركان الايمان كان مؤمنا حقا باقراره ، وكان المنافقون في عهد رسول الله صلى اللـــه عليه وسلم مؤمنين حقـا ) (١)

ويقول ابو المظفـر الاسفرائيني عن الكراميه : ( ... ومن بدعهم في باب الايمـــان قولهم : ان الايمان قول مجرد ، لا هذا القول الذى يقوله القائل الآن أنه لا الــه الا الله ، ولكن هذا القول الذى صدر عن ذريه ، آدم في بحث الميثاق ، حين قـــال الله تعالى : ( واذ أخـذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهـم الست بربكم ، قالوا بلى ) (٢) ويقولون : ان ذلك القول قول باق أبدا لا يزول حكمه ، الا أن يرتد عنه ، فحينئذ يزول حكمـه . وقالوا : ان الزنديق أو المنافق اذا قال بلسانـه لا اله الا الله وفي قلبه النفاق والزندقـه ــ فهو مؤمن حقا ، وايمانه كايمان جبريـــل ، وميكائيل ، وجميع الأنبيـاء والأوليـاء . (٣)

---

(١) أنظر تبصرة الأدلة . لأبي المعين النسفي ص ٣٢٣ ، مخطوط بمكتبة الأزهر ،تحـت رقم ٤٤٠٦ ، وبحر الكلام في علم العقائد للمؤلف نفسه ص ٢٠ ، مخطوط بمكتبـة علي باشا ، ضمن المكتبه السليمانيه بإستانبول ــ وكتاب الفصل في الملل والأهـــواء والنحل لابن حزم جـ ٣ ص ١٨٨ . (٢) سورة الاعراف ، آيـة ١٧٢

(٣) التبصير في الدين للاسفرائيني ، تحقيق محمد زاهد الكوثري ص ٦٩ ط الأولـــى بمطبعة الأنوار سنة ١٣٥٩ هـ ــ ١٩٤٠م.

فمن النصوص السالفة الذكر عن مذهب الكراميه ، نرى أنها تعتقد ايمان المنافق وغيره من كل من خالف باطنه ظاهره ، وأنهم مؤمنون حقا ، اذا شهدوا أن لا اله الا الله بألسنتهم ، حتى وان اشركوا معه غيره في عبادته ، أو فعلوا ما فعلوا من المخالفات مهما كان نوعها ، غير أن ما ذكره الاسفرائيني من أن الكراميه تقصد بالقول ، ذلك الميثاق الذى أخذه الله على ذرية آدم حين بعثهم في عالم الذر محل نظر ، لأن هذا يقتضى أن يكون جميع الناس مؤمنين مالم ينطقوا بالكفر ، والكرامية انما قالت ان من شهد بلسانه أن لا اله الا الله ظاهرا الآن هو المؤمن ، ولم تكتف بالقول السابق في عالم الذر .

ونفهم مما تقدم ايضا — أن الكرامية لا تشترط للايمان موافقة الظاهر للباطن . ومن أقر بلسانه فهو في الايمان مع الأنبياء والملائكة وغيرهم على درجة واحده ، بمعنى أن الايمان لا يزيد ولا ينقص .

الا أن شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله — بين مذهب هذه الفرقه على نحو آخر فقال : ( والكرامية يقولون : المنافق مؤمن ، وهو مخلد في النار ، لأنه آمن ظاهرا لا باطنا ، وانما يدخل الجنه ، من آمن ظاهرا وباطنا .... والكرامية توافق المرجئة والجهميه في أن ايمان الناس كلهم سواء ، ولا يستثنون في الايمان ، بل يقولون هو مؤمن حقا ، لمن أظهر الايمان ، واذا كان منافقا فهو مخلد في النار عندهم ، فانه انما يدخل الجنة من آمن باطنا وظاهرا ، ومن حكى عنهم أنهم يقولون : المنافق يدخل الجنة ، فقد كذب عليهم ، بل يقولون المنافق مؤمن ، لأن الايمان هو القول الظاهر )(١) وقد ذكر — رحمه الله — أن هذا القول ينفرد به الكراميه ، فلم يسبقهم أحد اليه .

ومن تقرير شيخ الاسلام — رحمه الله — نرى أن الكراميه انما يطلقون على المنافق اسم المؤمن ويعتبرونه مؤمنا حقا باعتبار ما ظهر منه من اقرار ، غير أن الايمان الذى يدخل صاحبه الجنه يشترط فيه عندهم أن يطابق الباطن ، حتى يستحق الجنه ،

---

(١) كتاب الايمان لابن تيميه ص ١١٨

وعليه فان المنافقين مخلدون فى النار ، فهم انما يخالفون الجماعـة فى الاسم دون الحكم كما أن الايمان واحد فى جميع الناس ، فهم وان أوجبوا المعرفة والتصديق ، لكـن يقولون لا يدخل فى اسم الايمان حذراً من تبعضه وتعدده ، اذ أنهم يرون كرأى — الخوارج أن الايمان لا يمكن ذهاب بعضه ، وبقاء بعضه ، مثلهم فى ذلك ، مثل مـن اقتصر على التصديق فى الايمان وأوجب العمل ، الا أنه لا يدخله فى اسم الايمان.

فالكرامية اذاً فرقوا بين تسمية المؤمن مؤمنا فيما يرجع الى أحكام الظاهر والتكليف ، وفيما يرجع الى احكام الآخرة والجزاء ، فالمنافق عندهم مؤمن فى الدنيا على الحقيقـة ، مستحق للعقاب الأبدى فى الآخـرة . وهذا ما يستفاد من بيان شيخ الاسـلام ابن تيميه — رحمـه اللـه.

غير ان الرأى الذى أستنتج موافقة ابن تيمية عليه ، هو أنهم يرون أن العصاة اذا أقروا بألسنتهم ، وتحقق شرط موافقة الباطن لذلك الاقرار فلا تثريب عليهم فيما فعلـوا من المعاصى والمنكرات ، كما هو رأى المرجئـة الخالصة.

## أدلـة الكراميه :

وقد استدل الكرامية بظاهر حديث : ( من قال لا اله الا الله دخل الجنـه )(1) وقوله عليه السلام ( أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله .. )الحديث كمـا ذكر ابن تيميه دليلهم على شمول الايمان للمنافق ، فقال : ( قالوا : والدليـل على شمول الايمان له أنه يدخل فى الأحكام الدنيويه المتعلقه باسم الايمان كقولـه تعالى : ( فتحرير رقبة مؤمنه )(2) ويخاطب فى الظاهر بالجمعة ، والطهـارة وغير ذلك مما خوطب به الذين آمنوا .(3)

---

(1) أنظر بحر الكلام لأبى المعين النسفى ص ٢٠ مخطوط بمكتبة على باشا ضمـن المكتبه السليمانيه باستانبول رقم ١٥٧١.

(2) سورة النساء آيـة ٩٢

(3) ابن تيميه المصدر السابق.

وعلى كل حال ، فان التصويرين السالفين يدخلان ابن كرام فى جملة المرجئة الخالصه اذ هو يتفق معهم فى شأن العصاة ، وأنهم من أهل الجنة اذا أقروا بألسنتهم — الذى به يعتبرون مؤمنين حقيقة ، وجاءوا بالواجب عليهم ، وهو التصديق القلبى . وأن ايمان الناس سواء فلا زيادة فى ايمان أحدهم على ايمان الآخر لأنه عبارة عن أمر واحد لا تبعض فيه .

أما حكمه على المنافقين ، فاننى لا أعتقد أنه يصل من الجرأة الى حد حكمه لهم بالجنه ، وقد قال الله فيهم : ( ان المنافقين فى الدرك الأسفل من النار ) ولعل ما ذكره ابن تيميه من اشتراطهم موافقة الباطن للظاهر ، فيكون المنافقون مخلدين فى النار هو الصواب .

# الفصــــل السادس

## الايمــان عند المعتزلـــــه

### وفيه مباحـــث

المبحـث الأول : حقيقـــة الايمــان عند المعتزلـــه

المبحـث الثاني : الصلـه بـين الايمان والاســـــلام

المبحـث الثالث : زيـادة الايمــــان ونقصـــــه

المبحـث الرابع : حكـم مرتكـــب الكبـــــيره

المعتزله فرقة من أشهر الفرق الاسلامية التى ظهرت فى القرون الأولى من تاريخ الاسلام ، فقد كان ظهورهم فى أيام عبد الملك بن مروان ، وهشام بن عبد الملك وكانت لهم آراء انفردوا بها عن غيرهم من الطوائف الاسلاميه الأخرى ، من أشهرها القول بخلق القرآن ، الذى امتحن فيه عدد كبير من الأئمة ، وعلى رأسهم الامام أحمد بن حنبل رضى الله تعالى عنه ، وهم جماعة عقليون ، يمجدون العقل ، ويجعلونه مهيمنا حتى على الوحى المنزل من عند الله ، فهو عندهم المرجع الأول والأخير ، وهم فرق كثيره ، لها أصول تجتمع عليها ، وتفترق فيما سواها ، ومن أسمائهم أصحاب العدل والتوحيد ، ويلقبون بالقدريه والعدليه ، وقد ذكر مؤرخوا الفرق أن المعتزله كان ظهورها أول ما ظهرت من مجلس الحسن البصرى ، حيث كان زعيمها واصل بن عطاء الغزال تلميذا له ، ثم أعتزل مجلسه أخيرا بسبب رأيه فى مرتكب الكبيره ، الذى من أجله سمى هو وأصحابه معتزلة ، وهذه المسألة هى نقطة البدء فى حياتهم . فقد ذكر الشهرستانى ما معناه : أن الحسن البصرى كان ذات يوم جالسا فى مجلسه ، فدخل عليه رجل وقال له : يا امام الدين : لقد ظهرت فى زماننا جماعة يكفرون اصحاب الكبائر ، والكبيرة عندهم كفر يخرج به عن الملة وهم وعيدية الخوارج ، وجماعة يرجئون أصحاب الكبائر ، والكبيرة عندهم لا تضر مع الايمان ، بل العمل على مذهبهم ليس ركنا فى الايمان ، ولا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعه ، وهم مرجئة الأمة ، فكيف تحكم لنا فى ذلك اعتقادا ، فبينما كان الحسن يفكر فى الجواب ، سبقه واصل فقال : أنا لا أقول : ان صاحب الكبيرة لا مؤمن مطلقا ، ولا كافر مطلقا ، بل هو فى منزلة بين المنزلتين ، لا مؤمن ، ولا كافر ثم قام واعتزل الى أسطوانة من أسطوانات المسجد ، يقرر مذهبه الجديد هذا على جماعة من أصحاب الحسن ، فقال الحسن : اعتزل عنا واصل ، فسمى هو وأصحابه معتزله (١) انتهى بتصرف.

---

(١) الملل والنحل للشهرستانى بتحقيق محمد سيد كيلانى جـ١ ص٤٨ ط مطبعة الحلبى سنة ١٣٨٧هـ.

فمن هذه القصة يتبين لنا أن سبب تسمية هذه الفرقة بالمعتزله هو اما أعتزالهم مجلس الحسن ، أو أعتزالهم رأى الأمة كلها فى مرتكب الكبيره . ولا مانع من أن يكون الأمران جميعا هما سبب هذه التسميه. وقد ذكر احمد بن يحيى بن المرتضى أن سبب التسمية بهذا الاسم هو الأول ، أى أعتزالهم مجلس الحسن (١) .

كما ذكر الرأى الآخر ، وبين أن هناك من يجعله سبب التسميه (٢) والمعتزلة اثنتا عشرة طبقة ،كما عدها صاحب كتاب طبقات المعتزله حيث أبتدأهم بالصحابة رضوان الله عليهم – وليس ذلك غريبا فكل فرقة تدعى أن رأيها هو بعينه رأى الصحابه – وأنتهاءا باصحاب القاضى عبد الجبار بن أحمد (٣) .

---

(١) ابن المرتضى ،أحمد بن يحيى ، طبقات المعتزله ، بتحقيق سوسنه ديفلد ص٣ ط المطبعه الكاثوليكيه ببيروت سنة ١٣٨٠ هـ – ١٩٦١م.

(٢) نفس المصدر ص ٥

(٣) نفس المصدر من ص ٩ الى ص ١١٩

## المبحث الأول :

### ( حقيقة الايمان عند المعتزلة ) :

يرى المعتزلة أن الايمان الشرعي المعتبر مركب من أجزاء ثلاثة : أعتقاد بالقلب وتصديق باللسان ، وعمل بالجوارح ، وهم بهذا يوافقون السلف الذين قالوا بهذا القول ، وأستدلوا له من الكتاب والسنة ، وانما الخلاف بين الفريقين يكمن في حكم العصاة من المؤمنين وليس هذا موضع ايضاح الجوهر هذا الخلاف فلذلك موضعه ، غير أننا هنا نكتفي ببيان مذهب المعتزلة على حقيقته فنقول :

ان الألفاظ المعبرة عن هذا المذهب قد اختلفت من باحث لآخر . خلافا ظاهرا ، وقبل بيان المراد من جميع ما أورده العلماء من تعريفات للايمان على مذهب هذه الفرقة أبدأ بسرد بعض ما ورد من تلك الألفاظ ، فهذا أبو محمد ابن حزم الأندلسي يحكي عن المعتزلة وغيرهم قولهم : ان الايمان هو المعرفة بالقلب بالدين ، والاقرار به باللسان والعمل بالجوارح ، وأن كل طاعة وعمل خير فرضا كان أو نافلة فهي ايمان (١) وحكى البغدادي عنهم قولهم برجوع الايمان الى جميع الفرائض مع ترك الكبائر (٢) أما ابن تيميه فحكى عنهم قولهم : ان الايمان جماع الطاعات (٣) الى غير ذلك من المصادر التي تحكي عنهم قولا واحدا ، نأتي بعد ذلك الى أبي الحسن الأشعري حيث ذكر عنهم أقوالا ستة ، فقال :

واختلفت المعتزلة في الايمان ما هو على ستة أقاويل :

(١) فقال قائلون : الايمان هو جميع الطاعات فرضها ونفلها ، وان المعاصي على ضربين ، منها ما هو صغائر ، ومنها ما هو كبائر ، وان الكبائر على ضربين منها ما هو كفر ، ومنها ما ليس بكفر .... الخ والقائل بهذا القول هم أصحاب أبي الهذيل ، والى هذا القول كان يذهب أبو الهذيل .

---

(١) ابن حزم ، أبو محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري ، الفصل في الملل والأهواء والنحل جـ ٣ ص ١٨٨ .

(٢) البغدادي ، أبو منصور ، عبدالقاهر بن طاهر التميمي ، أصول الدين ص ٢٤٩ ، ط الاولى مطبعة الدولة بأستانبول ، سنة ١٣٤٦ هـ ، ١٩٢٨ م

(٣) ابن تيميه ، كتاب الايمان ص ٢٨٠ دمشق طبع المكتب الاسلامي للطباعه والنشر بدون تاريخ .

(٢) وقال هشام الفوطي : الايمان جميع الطاعات فرضها ونفلها ، والايمان على ضربين ، ايمان بالله ، وايمان لله ، ولا يقال انه ايمان بالله.

(٣) وقال عباد بن سليمان : الايمان هو جميع ما أمر الله سبحانه به من الفرض وما رغب فيه من النفل ، والايمان على وجهين : ايمان بالله وهو ما كان تاركه أو تارك شيء منه كافرا كالملة ، والتوحيد ، والايمان لله اذا تركه تارك لم يكفر.

(٤) وقال ابراهيم النظام : الايمان اجتناب الكبائر ...

(٥) وقال آخرون : الايمان اجتناب ما فيه الوعيد عندنا وعند الله ...

(٦) وكان محمد بن عبد الوهاب الجبائي يزعم أن الايمان لله هو جميع ما أفترضه الله سبحانه — على عباده ، وأن النوافل ليس بايمان وأن كل خصلة من الخصال التي أفترضها الله سبحانه فهي بعض ايمان لله. (١) أ . هـ .

وهكذا فان أغلب مؤرخي الفرق يحكي عن المعتزلة اتفاقهم على قول واحد أما أبو الحسن الأشعري فجعل آراءهم سته ، وبعد امعان النظر في ذلك كله وجدت أن جميع الآراء التي ذكرها الأشعري بالاضافة الى ما تقدم ، ترجع في جملتها الى رأيين أثنين لا ثالث لهما.

والخلاف في تعدد الآراء انما يرجع الى اللفظ لا الى الحقيقه ، وهذان الرأيان هما :

(١) ان الايمان هو جميع الطاعات فرضها ونفلها ، وأجتناب الكبائر.

(٢) أن الايمان هو جميع الطاعات الفرض منها دون النفل ، وأجتناب الكبائر وقد ذكرهذين الرأيين القاضي عبد الجبار حيث قال : الايمان عند أبي علي وأبي هاشم عبارة عن أداء الطاعات الفرائض دون النوافل ، وأجتناب المقبحات وعند أبي الهذيل عبارة عن أداء الطاعات الفرائض منها والنوافل وأجتناب — المقبحات . قال المعلق : وهو الصحيح من المذهب الذي أختاره

---

(١) انتهى باختصار ، نقلا عن مقالات الاسلاميين للأشعري بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ج ١ من ص ٣٢٩ — ٣٣١

قاضى القضاه (١) • ورأى المعتزلة الذى تتفق عليه والذى يبدو واضحا من التعريفين السالفين هو جعل الطاعات المفروضة من الايمان وهذا هو بعينه مذهب الزيدية الذين يوافقونهم فى هذا الباب (٢) والخلاف كما هو واضح ينحصر بينهم فى النوافل هل هى داخلة فى الايمان أو لا • وحينما يعبرون بالطاعات فانهم يقصدون الطاعات التى تصدر عن القلب ، فطاعته أعتقاده وتصديقه ، وعن اللسان وطاعته قوله الخير وتعبيره عما فى قلبه ، والعمل ببقيه الجوارح سواء كان ذلك مفروضا أو نافله ، وقد ذكر أحمد بن يحيى بن المرتضى فى كتابه طبقات المعتزله اجماعهم على هذا المعنى حيث قال : ( أجمعت المعتزلة على أن الايمان قول ومعرفة وعمل (٣) ) أما قولهم (وأجتناب المقبحات ) ففى نظرى أن ذلك حشو لا فائدة منه ، لأنه تحصيل حاصل فأداء الطاعات يشمل اجتناب القبيح ، لأن أجتناب القبيح طاعه واذا لم يجتنب القبيح فليس مطيعا •

واذا فالمعتزله قدعولوا على العمل كثيرا ، والعمل عندهم له شأن ، لأنه لا قيمة للتكاليف اذا لم يقم بها من كلفوا بأدائها ، ولهذا جعلوا الايمان قولا ومعرفة وعملا ، فالقول لا بد منه حتى يكون كالبيان والاظهار لما فى القلب ، ولا يمكن أن نميز المؤمن من غيره الا بالنطق باللسان ولا يقل العمل عندهم فى تحقيق الايمان عن الركنين الآخرين • وهذا الأمر موضع اتفاق بين المعتزله والسلف•

---

(١) أنظر شرح الاصول الخمسه للقاضى عبدالجبار ، تعليق الامام أحمد بن الحسين بن أبى هاشم ، وتحقيق الدكتور عبدالكريم عثمان • ص ٧٠٧ الطبعه الاولى مطبعة الاستقلال الكبرى بالقاهره سنة ١٣٨٤هـ ، ١٩٦٥م •

(٢) أنظر كتاب العقد الثمين فى معرفة رب العالمين للعالم الزيدى الأمير الحسين بن بدر الدين المتوفى سنة ٦٦٢ هـ ص الطبعه الاولى سنة ١٣٩٢ هـ ، ١٩٧٢م بيروت مطبوعات دار مكتبة الحياه •

(٣) أحمد بن يحيى بن المرتضى ، طبقات المعتزله بتحقيق سوسنه ديفلد ص ٨ طبع المطبعة الكاثوليكيه بيروت سنة ١٣٨٠ هـ ، ١٩٦١م•

أما أدلـة المعتزلة على ما ذهبوا اليه فى حقيقة الايمان ، فهى بعينها أدلـة السلف فى هذا الباب ، وقد تقدم ذكرها — فأكتفى هنا ببيان مثال منها لتتبين الموافقة فى طريقة الاستدلال •

فمن أدلـة المعتزلة من القرآن الكريم قوله تعالى : ( انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون ، الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا ) (١) يقول القاضى عبدالجبار : ان هذه الآيـه تدل على أن الايمان ليس هو القول باللسان ، أو اعتقاد القلب على ما ذهب المخالف اليه ، ولكنه كل واجب وطاعه ، لأنه تعالى ذكر فى صفة المؤمنين ما يختص بالقلب ، وما يختص بالجوارح ، لما أشترك الكل فى أنه من الطاعات والفرائض (٢) •

ومما آستدلوا به من الأحاديث النبويه الشريفه : حديث شعب الايمان — وقد تقدم — فقد ذكره كذليل للمعتزلة على هذا الرأى العالم الزيدى جعفر بن أحمد بن عبدالسلام فى كتابه : أمالى القاضى عبدالجبار المعتزلى ، وعقب عليه بذكر كلام القاضى عبدالجبار على هذا الحديث حيث قال قاضى القضاه : وانما أراد صلى الله عليه وسلم أن يأتى بالشهادة على معرفة وبصيره ، لا كما ينطق بها المنافق ، ودل بذلك على أن الايمان كما يدخل فيه القول ، كذلك يدخل فيه الفعل بالجوارح (٣) وقد ذكر المصنف أدلـة مماثله ، وسرد طريقة المعتزلة فى الاستدلال بها على هذا النمط ، الذى هو بعينه طريقة استدلال السلف ، فلا داعى لاعادتها •

---

(١) سورة الأنفال : آيـه ٢ — ٤

(٢) عبدالجبار بن أحمد ، متشابه القرآن ، تحقيق الدكتور عدنان محمد زرزور ، جـ ١ ص ٣١٢ القاهره ط دار النصر للطباعه • بدون تاريخ •

(٣) نقلا عن كتاب : أمالى قاضى القضاه عبدالجبار المعتزلى ، بقلم العالم الزيـدى جعفـر بن أحمد بن عبدالسلام ، ضمن مجموعة رسائل مخطوطه بمكتبة جامع الروضـه بصنعاء غير مرقمة الصفحـات •

المبحث الثاني :

( الصلة بين الايمان والاسلام )

يرى المعتزلة أن الايمان والاسلام اسمان لمسمى واحد فعندما يذكر الاسلام فهو الايمان بعينه ، وعندما يذكر الايمان فيراد به الاسلام أيضا ، واذا فالترادف بينهما هو ما ذهب اليه القوم ،فهذان اللفظان عندهم جعلا اسما لمن يستحق المدح والتعظيم لا فرق بينهما ، الا من حيث اللفظ فقط ، يدل على هذا ما ذكره القاضي عبدالجبار حيث قال : قولنا مؤمن من الأسماء التي نقلت من اللغة الى الشرع ، وصار بالشرع أسما لمن يستحق المدح والتعظيم ، كما أن قولنا مومن جعل بالشرع أسما لمن يستحق التعظيم والاجلال ، فكذلك قولنا : مسلم ، جعل بالشرع اسما لمن يستحق المدح والتعظيم حتى لافرق بينهما الا من جهة اللفظ (١) .

ثم ساق القاضي بعد ذلك أدلة أصحابه على هذا الرأى حيث استدل أولا بأن أسم المسلم نقله من معناه اللغوى الذى هو الانقياد والاستسلام الى معنى شرعي جديد غير معناه اللغوى حيث أصبح فى الشرع أسما لمن يستحق المدح والتعظيم لأنه لو كان مبقا على أصله اللغوى لجاز اجراؤه على الكافر اذا أنقاد للغير ، ومعلوم خلاف ذلك ، ولما كان يجوز اجراؤه على النائم والساهى . لأن الانقياد منهما غير مقصود ، ولكان يجب أن لا يسمى الآن بهذا الاسم الا المشتغل به دون من سبق منه الاسلام ، ومتى قيل كذا ، قلنا : يلزم على هذا أن لا نسمى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الآن مسلمين حقيقة ، وقد عرف خلاف ذلك ، ولكان يجب أيضا أن لا يزول هذا الاسم بالندم وغيره ، وقد عرف خلافه (٢) انتهى بتصرف.

---

(١) عبدالجبار بن أحمد ، شرح الأصول الخمسه بتحقيق الدكتور عبدالكريم عثمان ص ٧٠٥ . طبع مطبعة الاستقلال الكبرى بالقاهرة سنة ١٣٨٤هـ / ١٩٦٥م.

(٢) المصدر السابق . ولا يخفى مافى هذا الكلام من تلاعب بالالفاظ ولكن المنهج العقلى عندهم يبرر كل قول يريدونه ويقتنعون به .

ثم استدل بعد ذلك على هذا النقل — أى نقل أسم الاسلام من معناه اللغوى الى معناه الشرعى الجديد — استدل بقوله تعالى ( وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاه ) (١) فقال : سمى هذه الجمل دينا ، ثم بين فى آية أخرى أن الدين عند الله الاسلام ، ولو كان مبقى على أصل اللغة لم يصح ذلك ، لأنه فى الأصل غير مستعمل فى اقامة الصلاة ، وايتاء الزكاه ، وهذا كما يدل على أنه غير مبقى على الأصل ، فانه يدل على أنه لا يجوز اجراؤه الا على من يستحق المدح والتعظيم كالمومن سواء (٢) .

وقال أيضا : ومما يدل على أن الدين والاسلام واحد قوله تعالى : ( ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ) (٣) والمعلوم أنه لو أتخذ الايمان دينا لقبل منه (٤) .

فالآية الأولى استدل بها على أن الاسلام نقل من معناه اللغوى المعروف الى معنى شرعى فيه انقياد مخصوص ووجه الاستدلال واضح من كلامه . أما هذه الآية الثانيه فقد استدل بها على الترادف بين الايمان والاسلام الشرعيين ووجه ذلك : أن الله تبارك وتعالى صرح فى الآيه بأن أى دين غير دين الاسلام فهو مردود مرفوض ولا أحد ينكر أن من أتخذ الايمان دينا أن ذلك مقبول بدون جدال ، فدل ذلك على أتحاد معنى الايمان والاسلام ، وأندراجهما تحت كلمة دين .

ومن أدلتهم على الترادف أيضا قوله تعالى : ( فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ) (٥) ، قال عبدالجبار : فلو لم يكن أحدهما هو الآخر لكان لا يصح الاستثناء على هذا الوجه (٦) .

---

(١) سورة البينه : آية ٥
(٢) عبدالجبار بن أحمد ، المصدر السابق ص ٧٠٦
(٣) سورة آل عمران : آية : ٨٥
(٤) المصدر السابق .
(٥) سورة الذاريات آية :
(٦) المصدر السابق ٣٥ ، ٣٦

ويقول أيضا فى كتابه متشابه القرآن فى بيان المراد من قوله تعالى :
( قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ) (١)

يقول : فانه لا يدل على أن الايمان غير الاسلام ، وذلك أن المراد بهذا الكلام أنهم لم يؤمنوا فى الحقيقة ، وأنقادوا وأستسلموا ، فذكر تعالى فى حالهم ما ذكره يبين ذلك أنه تعالى قال : ( ولما يدخل الايمان فى قلوبكم ) ومن لم يدخل الايمان فى قلبه البتة لا يكون مسلما عند أحد ، الا بعض المتأخرين فانه يقول فى مظهر الشهادتين انه مسلم ، لكنه لا يقول مع ذلك انه مؤمن أيضا ، فلا يقدح خلافه فيما ذكرناه . (٢)

الى غير ذلك مما أستدل به القوم على ما ذهبوا اليه من القول بالترادف بين الايمان والاسلام ، من حيث الحقيقة الشرعيه ، فكما أن الايمان تصديق وقول وعمل ، فكذلك الاسلام وكما أن الايمان يزيد وينقص ، على ما بينا من مذهبهم فى ذلك فكذلك الاسلام يزيد وينقص ، وكما أن أسم الايمان يسلب كلية عن مرتكب الذنب الكبير ، فكذلك أسم الاسلام . ومذهبهم هذا - أى القول بالترادف بين الايمان والاسلام . قد تقدم فى بيان مذهب السلف فى هذه الناحية أنه أحد أقوالهم . وأدلة القائلين بالترادف من السلف وغيرهم متقاربه . والله أعلم ....

---

(١) الحجرات آية : ١٤
(٢) متشابه القرآن ، بتحقيق الدكتور عدنان محمد زرزور جـ ٢ ص ٦٢٤ - طبع دار النصر للطباعة بالقاهرة بدون تاريخ .

المبحث الثالث :

( زيادة الايمان ونقصـــه )

أما عن زيادة الايمان ونقصه عندهم ، فانهم حين قالوا يتكون الايمان من العناصـــر الثلاثة السالفة الذكر ، وتلك يتفاوت الناس فى الاتيان بها من ناحية التكاليف ، اذ الناس يتفاوتون فى التكليف ، فقد يكلف أحدهم بما لم يكلف به الآخـر ، ونلك مثل الزكـــاه فان التكليف بها يخص الغنى دون الفقير ، اذ الفقير لا مال لديه حتى يزكيه ، وكذلـك الصلاه فان الصحيح المعافى مكلف فيها بما لم يكلف به المريض وذلك كالقيام ، والوضـــوء ونحوهما ، ولهذا فان الانسان قد يزيد ايمانه على ايمان غيره بزيادة التكاليف فـــى حقه لعدم قدرة الآخـر عليها ، فاذا الانسان المسلم يزيد ايمانه وينقص عند المعتزلـــه من هذا الوجـــه . يقول القاضى عبد الجبار بن أحمـد بعد سوقه آية الأنفال السالفـــة الذكر ( ... واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون ، الذيـــــن يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا ) ، ان هذه الآية تـــدل على أن الايمان يزيـد وينقص على ما نقوله نه لأنه اذا كان عبارة عن هذه الأمـور التـــى يختلف التعبد فيها على المكلفين ، فيكون اللازم لبعضهم اكثر مما يلزم الغير ، فتجـــب صحـة الزيادة والنقصان ، وانما يمتنع ذلك لو كان الايمان خصلة واحدة هو القول باللسان أو اعتقادات مخصوصة بالقلب .(١)

ويقول فى كتاب المختصر فى أصول الدين : ( فان قال : أفتقولون فى الايمـــان انه يزيد وينقص ؟ قيل له : نعم ، لأن الايمان كل واجب يلزم المكلف القيام بـــــه ، والواجب على بعض المكلفين اكثر من الواجب على غيره ، فهو يزيد وينقص من هذا الوجـــه . وقد وصف الله تعالى الصلاة بذلك فقال : : ( وما كان الله ليضيع ايمانكم )(٢) كما وصفـــه دينا فقال : ( وذلك دين القيمه )(٣) وقال صلى الله عليه وسلم : ( لا ايمان لمن لاأمانه له )

---

(١) عبد الجبار بن أحمـد ، متشابه القرآن ، تحقيق الدكتور عدنان محمد زرزور ج ١ ص ٣١٢ — ٣١٣ ، طبع دار النصر للطباعة بالقاهرة ، بدون تاريخ .
(٢) البقره : ١٤٣ (٣) البينه : ٥

و ( لايسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ) فجعل من الايمان ترك السرقه . فبطل قول المرجئة فى أن الايمان قول فقط ، أو قول واعتقاد ، وأنه لا يزيد ولا ينقص وعلى هذا المذهب يصح تفاضل العباد فى الايمان ،فيكون ايمان الرسول عليه السلام أعظم من ايمان غيره على قولنا ، وعلى قولهم لا يصح )(١)

فاذا مذهب المعتزله هو القول بزيادة الايمان ونقصه من ناحية التكاليف فالزيادة والنقصان عندهم شئ نسبى بين المكلفين فذاك الشخص ايمانه أكثر من ايمان هذا لأن ذاك كلف بشئ زائد لم يكلف به الآخر ، والآخر غير مؤاخذ على تركه لأنه لم يكلف به لعدم قدرته عليه ، أو لوجود مانع يمنع من ذلك كالحيض للنساء ، مثلا ، ومن هذا يتبين لنا أن الانسان الواحد عندهم لا يتصور فى ايمانه زيادة ولا نقصان الا بالنسبة لغيره فالزيادة فى كم الايمان لا فى كيفه ، لهذا فانه يظهر من مذهبهم أنهم يوافقون المرجئة فى القول بأن الايمان القلبى لا يزيد ولا ينقص لان التكليف فيه واحد على المكلفين جميعا . ولهذا تبدوا مخالفتهم للسلف فى هذه المسألة من عدة وجوه.

(١) أن الزيادة والنقصان فى الايمان نسبية بين الأشخاص فزيد اكثر ايمانه من ايمان عمرو ، لأن زيد غنى فهو مكلف بأمر زائد وهو الزكاة التى لم يكلف بها عمرو لفقره . والشخص الواحد لايزيد ايمانه بالطاعة وينقص بالمعصية : لأن المعصية أمر يخرجه من الايمان بالكليه.

(٢) أن المعصية لا أعتبار لها فى زيادة الايمان ونقصه - كما ذهب اليه السلف لانها عند المعتزله تخرجه من الايمان وتخلده فى النار .

(٣) أن الزيادة فى الكم الذى يكون بطاعات الجوارح وتكاليفها ، أما الكيف فلا زيادة فيه ولانقصان لاستواء المكلفين فى وجوب التصديق القلبى الذى لا تجزئة فيه ، ولعدم قبوله للزيادة والنقصان عندهم وقد استدل المعتزله على مذهبهم فى زيادة الايمان ونقصه من

---

(١) عبدالجبار بن أحمد ، المختصر فى أصول الدين ، ضمن مجموعة رسائل العدل والتوحيد ، تحقيق محمد عماره ، جـ ١ صـ ٢٤٧ ط مؤسسه الهلال سنة ١٩٧١م

ناحيــة التكاليف بما تقدم وروده من آيات فى النصوص التى نقلتها عن القاضى عبد الجبار ووجــه أستدلالهم بها : أن الايمان اذا كان عبارة عن تلك الخصال المذكوره ، والنــاس يتفاوتون فى التكليف بها ، فان الايمان يزيد وينقص من هذا الوجه ، أما الاحاديث التى ذكر فان وجــه استدلالــه بها على هذا الرأى غير واضح لان السرقة كبيرة وعندهــم يسلب صاحبها أسم الايمان ويخلد فى النار ، وكذلك ترك الأمانه ، والتكليف بهـــــا واحد بين الناس فجميع المسلمين مكلفون بأجتناب السرقه لما فيها من أعتداء على أمـــوال الغير ، وكذلك واجب على الكل مراعاة التخلق بالأمانة والاتصاف بها ، نعم استـــدل السلف بهذين الحديثين وأمثالهما على زيادة الايمان ونقصــه ، ولكنهم لا يرون سلـــب مرتكب الذنب الكبير من الايمان بالكليه ، والقول بتخليده فى النار كما فعل المعتزلـــــه ، لذلك كان استدلالهم سائغـــا مقبولا ، فاذا هذه الأحاديث وأمثالها حجة علـــــى المعتزلــة لا لهم . وجعل المعتزله ترك السرقة وفعل الأمانة من الايمان لا غبـــار عليه ولا أعتراض ، ولكن كيف يقال : ان الناس المتفاوتين فى ترك السرقه متفاوتون فـــى الايمان ، مع أن السرقــه أمر محــرم واجب على جميع المكلفين اجتنابه ، وعلـــــى مذهب المعتزله فاعل السرقــة لم يعد مؤمنا فكيف يقال بأن ايمان تاركها اكثر من ايمانــــه مع أن فاعلها لم يعد معه أيمان يمكن المفاضلة بينه وبين ايمان التارك . فاذا مثـــــل هذين الحديثين لا دليل فيه للمعتزله بل دليل عليهم ، لأن فيها نفى للكمال الـــدال على وجود الايمان الناقص ، واللــــه أعلــم .

المبحث الرابـــع :

## ( حكم مرتكب الكبيرة عند المعتزلـــة )

المعتزلة كغيرهم من الطوائف الاسلاميه ، يرون بأن المعاصى تنقسم الى ما هـــو صغيرة ، والى ما هو كبيره ، نظرا لما ورد فى بيان ذلك من نصوص شرعيه ، فقد وردت آيات كريمات مشتملة على ذكر الصغيرة والكبيره ، كقوله تعالى : ( مال هذا الكتـــاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا أحصاها ) (١) وقوله سبحانه ( وكل صغير وكبير مستطر ) (٢) وقال : ( وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان ) (٣) فرتب المعاصى هذا الترتيـــب حيث بدأ بالكفر الذى هو أعظم الذنوب ، وثناه بالفسق ، وختم بالعصيان ، فلابـــد من أن يكون قد أراد به الصغائر ، وقد صرح بذكر الكفر والفسق قبله ، الى غيـــر ذلك من الايـــات الدالة على هذا المعنى ، وهذا قدر متفق عليه بين الفرق كمـــا ذكرت عند بيان مذهب السلف ، ما عدا الخوارج .

أما تحديد معنى كل من الصغيرة والكبيرة عند المعتزلة فقد وقع بينهم خلاف فى ذلك. فقد ذهب القاضى عبد الجبار الى أن الكبيرة فى عرف الشرع هو ما يكون عقاب فاعلـــه أكثر من ثوابه اما محققا واما مقدرا .

وأما الصغيرة فهو ما يكون ثواب فاعله أكثر من عقابه اما محققا واما مقدرا . ثم قال : واحترزنا فى الموضعين بقولنا اما محققا واما مقدرا عن الكافر ومن لم يطع البتة ، فانه قد وقـــع فى أفعاله الصغيرة والكبيرة ، على معنى أنه لو كان له ثواب لكان يكون محبطا بما ارتكبـــه من المعصيه ، أو يكون عقاب ما أتى به من الصغيرة مكفـــرا فـــى جنب ما يستحقه مــــن الثـــواب . (٤)

---

(١) الكهف : ٤٩ (٢) القمر : ٥٣
(٣) الحجرات : ٧
(٤) عبد الجبار بن أحمد ، شرح الأصول الخمسه بتحقيق الدكتور عبد الكريم عثمـــان ص ٦٣٢ ، ط الاولى سنة ١٣٨٤ هـ ، القاهره ، مطبعة الاستقلال الكبرى .

ومن تعريفات الصغيرة والكبيرة عند المعتزله ما ذكره الأشعرى عن جعفر بن حرب وذكره القاضى عبدالجبار على سبيل النقد فقد ذكر عنه قوله : ان كل عمد كبير. وقال بعد ذلك : وأظن أن ذلك مذهب لبعض السلف من أصحابنا (١) .

فجعفر بن حرب هذا يرى أن الكبيرة هى القبيح الذى يقترن بعمد الانسان واضراره أى أنه يميل الى وصف الجريمة بحالة الفاعل لا بموضوع القبيح .

وأنكر القاضى ذلك من وجهين :

أولهما : أن العمد لا تأثير له فى كون الفعل كبيرا أوصغيرا ، لأن للقبيح موضوعا ، أو بمعنى آخر أن للجريمة صفة موضوعية اذا ما وقعت من أى انسان كانت كبيرة أو صغيره ،

وثانيهما : أن الطريق الى تحديد الكبائر وتعيينها هو الدلالة الشرعية وقد حدد الشرع أن القتل والزنا والقذف وغيرهما كبائر ، وهذا لا يتفق مع القول بالعمد (٢) .

ولا خلاف بين المعتزله فى وجود الصغيرة والكبيرة بين القبائح الا أن الخلاف بينهم كان حول طريق الدلالة على ذلك فذهب البعض وهم الأكثر — الى أن الشرع هو الذى يعرفنا باشتمال المعاصى على صغير وكبير ، ولو ترك الأمر للعقل لحكم بأن جميع المعاصى كبائر ، لأن من المعلوم أن أقل القليل منها يستحق جزءا من العقاب كما أن أقل القليل من الطاعات يستحق جزءا من الثواب . ومن هؤلاء أبو على والقاضى عبدالجبار وغيرهم . وقد استدلوا بما تقدم من أدلة شرعيه .

أما الآخرون فذهبوا الى أن العقل بمفرده يستطيع أن يميز بين الصغيرة والكبيرة فسرقة درهم ليست كسرقة عشرة دراهم والى هذا الرأى كان يذهب أبو هاشم ومال اليه جعفر بن حرب كما هو واضح من رأيه المتقدم فى تحديد الفرق بين الصغيرة والكبيرة.

---

(١) نفس المصدر ص ٦٣٤

(٢) أنظر نفس المصدر .

وقد تختلف آراء المعتزله فى تجديد معنى الصغيرة والكبيرة ، وتتسع مسافة الخلف بينهم ، لكن ما تبنوه من آراء هو موضع نظرنا ، اذ أنها لا تحدد لنا تحديدا واضحا الفرق بين الأمرين ، لا سيما ما ذهب اليه القاضى عبدالجبار — وان كان هو الأكثر أنسجاما مع مذهب القوم — لأن الثواب والعقاب مما لا يعلم مقداره الا الله سبحانه وتعالى ، فأختلافه قلة وكثرة من شخص لآخر لايخفى ، لا يمكننا ادراكه ، على أن الضابط الذى ذكره القاضى عبدالجبار على أنه تحقيق للمذهب ، مناقض لما هو مشهور من مذهب المعتزله — الذى سيأتى بعد من أن ثواب الطاعات محبط لا وزن له مع أرتكاب الانسان للكبيره ، لأن صاحبها مخلد فى النار ، فأين الثواب الذى يمكن أن يقاس مع العقاب ويحدد بموجبه كل من الصغيرة والكبيره ؟

غير أن الأهم من ذلك كله أن المعتزله مهما أختلفوا فى تحديد الضابط مقرون بانقسام المعاصى الى صغائر وكبائر ، فما حكم كل منهما عندهم ؟

أما الصغائر فقد ذكر أبو الحسن الاشعرى أنهم لم يتفقوا أيضا على قول واحد بشأنها بل دار بينهم الخلاف فى ذلك على أقوال ثلاثه :

(١) أن الله سبحانه يغفر الصغائر اذا أجتنبت الكبائر تفضلا .

(٢) يغفر الصغائر اذا أجتنبت الكبائر باستحقاق .

(٣) أن الله لا يغفر الصغائر الا بالتوبه .(١)

فهذه أقوال ثلاثة عند المعتزله ، اثنان منها قالت بالغفران ، والخلاف بينهما فى الاستحقاق والتفضل ، والاستحقاق كما هو واضح فيه تحكم على الله سبحانه — وذلك غير لائق بحال ، ولكن من مبادئ المعتزله المشهورة عنهم قولهم بوجوب الصلاح والأصلح ، ولا يخفى ما فى هذا المبدأ من جسارة وعدم تأدب مع الله سبحانه وتعالى ،

---

(١) أنظر مقالات الاسلاميين للأشعرى بتحقيق محمد محيى الدين عبدالحميد جـ١ ص ٣٣٢ ط الثانيه سنة ١٣٨٩هـ .

أما القول الثالث فانه يجعل الصغيرة بمنزلة الكبيرة فى عدم الغفران الا بالتوبه وهذا لم يقل به أحد ، ومخالف أيضا لما عليه المعتزلة أنفسهم من الفرق بين الصغيرة والكبيرة من حيث المعنى والاعتبار.

على كل حال فالأهم من ذلك كله هو مرتكب الذنب الكبير ، فماذا يقول القوم فى حكمه؟

هذه المسألة تسمى عند مؤرخى الفرق والمعتزله بالأسماء والأحكام ، لأنها تبحث فى صفة مرتكب الكبيرة وحكمه.

يقول الدكتور عبد الكريم عثمان فى الكلام على هذه المسأله : ...

وقد أثار تحديد مكان مرتكب الكبيرة وحكمه خلافا شديدا بين المسلمين ، وجعله بعض مؤرخى الفرق سببا مباشرا لظهور مذهب الاعتزال ، فقد قالت الخوارج ان صاحب الكبيرة كافر ، وذهب المرجئة الى أنه مؤمن ، وقرر الحسن البصرى أنه منافق ، أما واصل فقد أعلن أن مرتكب الكبيرة ليس مؤمنا ولا كافرا ، ولا منافقا ،بل هو فاسق ، أو فى منزلة بين المنزلتين : الايمان والكفر ، ومن هنا أطلق على هذا الاصل عند المعتزله أسم المنزلة بين المنزلتين ، أو الاسماء والأحكام (١).

فالمعتزلة يرون أن مرتكب الكبيرة ، لا مؤمن ولا كافر ، بل له أسم بين الاسمين وحكم بين الحكمين ، فلا يكون اسمه أسم الكافر ، ولا أسمه أسم المؤمن ، وانما يسمى فاسقا وكذلك فلا يكون حكمه حكم الكافر ، ولا حكم المؤمن ، بل يفرد له حكم ثالث وهذا الحكم هو ما يسمى بالمنزلة بين المنزلتين ، فان صاحب الكبيرة عندهم له منزلة تتجاذبها هاتان المنزلتان ، فليست منزلته منزلة الكافر ، ولا منزلة المؤمن ، بل له منزلة بينهما (٢).

والمراد من هذا بيان الحكم الدنيوى لمرتكب الكبيرة ، ففيه أن مرتكبها يسلب منه اسم الايمان بالكليه ، لأنه بارتكابها يزول ما معه من ايمان ،فلم يعد مؤمنا غير أنهم

---

(١) الدكتور عبد الكريم عثمان ، نظرية التكليف ص ٤٩٤ ط مؤسسة الرساله - بيروت سنة ١٣٩١ هـ ، ١٩٧١م.

(٢) أنظر شرح الأصول الخمسه للقاضى عبد الجبار ص ٦٩٧

فى هذا الحكم الدنيوى لم يلفوا به درجة الكافر - فلم يجوزوا تسميته كافرا ، كما لم يجوزوا تسميته مؤمنا ، بل جعلوا له منزلة بين منزلتى الكفر والايمان وهى الفسق وقد برزت هذه المقاله أول ما برزت على يد واصل بن عطاء الغزال أحد زعماء المعتزله ، بل زعيمهم الأول والذى كان تلميذا للحسن البصرى ، - المشتهر بقوله بأن مرتكب الكبيرة منافق ، وقد بينها الشهرستانى فى الملل والنحل بقوله : ووجه تقريره لهذه المسألة أنه - أى واصل بن عطاء - قال : ان الايمان عبارة عن خصال خير ، اذا أجتمعت سمى المرء مؤمنا ، وهو أسم مدح ، والفاسق لم يستجمع خصال الخير ولا أستحق اسم المدح ، فلا يسمى مؤمنا ، وليس هو بكافر مطلقا أيضا ، لأن الشهادة وسائر أعمال الخير موجودة فيه لا وجه لانكارها .[1]

وكل هذا ليس الا بحثا فى التسمية والمعاملة الدنيويه اذ أنهم ذهبوا هذا المذهب ليؤدى لهم غرضين فى آن واحد .

الغرض الأول : هو القول بأن مرتكب الكبيرة يعامل فى الدنيا كما يعامل بقية المسلمين فتجوز مناكحته ، وموارثته ، ودفنه فى مقابر المسلمين ، وغير ذلك من الأحكام الجارية عليه فى الدنيا .

الغرض الثانى : هو القول بالتأبيد فى النار - على ما سيأتى بعد - فانهم لم يوصلوه فى الوصف الدنيوى الى درجة الكفر ، حتى تجرى عليه تلك الاحكام الدنيويه ، وعز عليهم أن يعطوه أسم الايمان ، لأنه فى نظرهم لابد وأن يدخل النار ليجازى بما عمل من السيئات ، وداخل النار عندهم لا يخرج منها ، والمؤمن لا يمكن أن يدخل النار فى نظرهم .

---

(١) أنظر الملل والنحل للشهرستانى ، تحقيق محمد سيد كيلانى ج ١ ص ٤٨ ط - مطبعة الحلبى بمصر سنة ١٣٨٧هـ .

ويزيد المسألة وضوحا ما ذكره القاضي عبدالجبار من أستدلال على هذا المعتقد حيث قال ما معناه : والذى يدل على الفصل الأول ، وهو الكلام فى أن صاحب الكبيرة لا يسمى مؤمنا ، هو ما قد ثبت من أنه يستحق بارتكاب الكبيرة الذم واللعن والاستخفاف والاهانه ، وثبت أن أسم المؤمن صار بالشرع أسما لمن يستحق المدح والتعظيم والموالاه ، فاذ قد ثبت هذان الأصلان ، فلا اشكال فى أن صاحب الكبيرة لا يجوز أن يسمى مؤمنا (١) . ثم ذكر بعد ذلك الأدلة على أن أسم المؤمن صار بالشرع أسما لمن يستحق المدح والتعظيم كقوله تعالى : ( قد أفلح المؤمنون ) (٢) وقوله : ( انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم ) (٣) الى غير ذلك من الآيات .

أما الدليل على أن مرتكب الكبيرة لا يسمى كافرا فهو أنه جعل الكافر فى الشرع اسما لمن يستحق العقاب العظيم ، ويختص بأحكام مخصوصه نحو المنع من المناكحة والموارثه ، والدفن فى مقابر المسلمين ، اذا ثبت هذا ومعلوم أن صاحب الكبيرة ممن لا يستحق العقاب العظيم ولا تجرى عليه هذه الاحكام ، فلم يجز أن يسمى كافرا (٤) . ومن أدلة المعتزلة أيضا على قولهم بالمنزلة بين المنزلتين ما ذكره عضد الدين الايجى فى المواقف حيث ذكر أحتجاجهم على ذلك بوجهين :

<u>أحدهما</u> : ما تقدم من أن الايمان عبارة عن الطاعات ، وأن الفاسق يعامل فى الدنيا معاملة سائر المسلمين .

<u>أما الوجه الثانى</u> : فهو ما قاله واصل بن عطاء لعمرو بن عبيد ، فرجع عمرو الى مذهبه وهو أن فسقه معلوم وفاقاه وايمانه مختلف فيه ، أى الامة مجمعة على أن صاحب الكبيرة فاسق وأختلفوا فى كونه مؤمنا أو كافرا فنترك المختلف

---

(١) عبدالجبار بن أحمد ، المصدر المذكور آنفا ص ٧٠١ ، ٧٠٢
(٢) سورة المؤمنون آيه :(١)
(٣) سورة الأنفال آية : (٢)
(٤) عبدالجبار بن أحمد ، المصدر السابق ص ٧١٢

فيه ونأخذ بالمتفق عليه (١) ٠

وهذا هو الدليل الأساسي الذى يستدل به القوم ، ويوضحه القاسم الرسى بقوله :

( ٠٠٠ والأمة مجمعة على أن من أتى كبيرة ، أو ترك طاعة فريضة كالصلاة والزكاة والصيام من أهل الملة فهو فاسق ، وهى مختلفة فى غير ذلك من أسمائه ، قال بعضهم : هو مشرك فاسق منافق ، فكلهم قد أقر بأنه فاسق كافر (٢) ، وقال بعضهم فاسق منافق فكلهم قد أقر بأنه فاسق ، وأختلفوا فى غير ذلك من أسمائه فالحق ما أجمعوا عليه من تسميتهم اياه بالفسق ، والباطل ما اختلفوا فيه ففى اجماعهم الحجة والبرهان (٣) ٠

وهذا كله ـ كما سبق وأن قلت ـ لا يعدو كونه كلاما فى حكم دنيوى وهو القدر الذى يختلفون فيه مع الخوارج ، حيث قالوا بكفره ابتداءا ، وخروجه من ملة الاسلام ٠ أما الحكم الأخروى لمرتكب الكبيرة عند المعتزله : فعندهم أن من استوعب عمرا فى طاعة الله سبحانه وتعالى ، ثم قارف كبيرة واحدة ، ولم يوفق للتوبة عنها ، ومات على هذه الحال ، فهو مخلد فى النار مع المشركين الذين لم يؤمنوا ولم يأتوا بحسنة قط (٤) ٠ وهذا هو بعينه رأى الزيديه الذين تبنوا أصول الاعتزال ، وعنهم يقول الشهرستانى : ( أما فى الأصول فيرون رأى المعتزله حذو القذة بالقذه ، ويعظمون أئمة الاعتزال أكثر من تعظيمهم أئمة أهل البيت (٥) ٠

فعند هؤلاء جميعا أن الانسان مهما عمل من الخيرات ، ومهما جاهد فى سبيل ارضاء ربه ، من فعل للواجبات ، واجتناب للمحرمات ، وكبح لجماح النفس وصد لشهواتها ، فان جميع طاعاته هذه تذهب هباءا عندما يزل فى يوم من الأيام فيرتكب

---

(١) انظر المواقف بشرح الجرجانى جـ ٨ ص ٣٣٨ ط الأولى ـ مصر مطبعة السعادة سنة ١٣٢٥ هـ ـ ١٩٠٧م ٠

(٢) هذا هو رأى الخوارج فى مرتكب الكبيره ٠

(٣) القاسم الرسى ، كتاب العدل والتوحيد ، ضمن مجموعة رسائل العدل والتوحيد تحقيق محمد عماره جـ ١ ص ١٣٠ طبع مطابع مؤسسة دار الهلال سنة ١٩٧١م

(٤) أنظر شرح الأصول الخمسه للقاضى عبد الجبار ، بتحقيق الدكتور عبد الكريم عثمان ص ٦٦٦ ط الاولى سنة ١٣٨٤هـ القاهره مطبعة الاستقلال الكبرى ٠

(٥) الشهرستانى ، محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر ، الملل والنحل ، تحقيق محمد سيد كيلانى جـ ١ ص ١٦٢ ط مطبعة الحلبى بالقاهره سنة ١٣٨٧هـ ٠

كبيره ، لأن هذه المعصية تحبط جميع تلك الأعمال الخيره ، فلا يبقى لها وزن ، ولا يعود لها أعتبار ، لأن مرتكب الكبيرة اذا لم يقلع عنها بتوبة جازمة نصوح لا عودة بعدها ، فلابد وأن يدخل النار . خالدا مخلدا فيها ، لأن داخل النار عندهم لا يخرج منها أبدا الآبدين .

وهذا المذهب فى مرتكب الكبيرة تذكره كتب الفرق على أنه أصل من أصول المعتزلة التى يجمعون عليها ، الا أن امام الحرمين الجوينى ذكر أن معتزلة البصرة ، وبعض البغداديين واقفية فى وعيد مرتكب الكبيرة ، اذ قالوا بأن من مات من المؤمنين على اصراره على المعاصى ، لا يقطع عليه بعقاب ، بل أمره مفوض الى ربه تعالى ، فان عاقبه فذلك بعدله ، وان تجاوز عنه فذلك بفضله ورحمته ، فلا يستنكر ذلك عقلا وشرعا (١) .

وعلى كل حال ، فهذا أصل من أصول المعتزلة سواء أجمعوا عليه أم لم يجمعوا فهو المذهب المشهور الشائع عنهم ، وأى خلاف فيه من قبلهم فانه لا ينقض المذهب ، لاسيما وأنهم قد اشتهروا بتبنيه والاستدلال له ، ومن رجع منهم عن القول به فانما كان ذلك منه لأنه فى نظرى ناشد للحقيقة غير متبع ولا مقلد ، فلا يستغرب ذلك ، الا أنه كما قلت هو المذهب المقترن باسم المعتزلة عند ذكرهم دائما .

أما أدلتهم على قولهم بخلود مرتكب الكبيرة فى النار ، فقد استدلوا بأدلة عقلية ونقليه :

فأما الادلة العقلية : فمنها ما ذكره القاسم الرسى من أن أحدا لا يقدر أن يؤدى كل ما استحق الله تبارك وتعالى من عباده ، من شكر نعمته واحسانه ، بالكمال والتمام ،

---

(١) أنظر الارشاد لامام الحرمين الجوينى ، تحقيق الدكتور محمد يوسف موسى ، وعلى عبد المنعم ص ٣٩٣ ط مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٦٩ هـ — ١٩٥٠م

حتى لا يبقى مما يحق لله جل ثناؤه شيئا الا أداه ،هيهات فكيف وهو يقول تبارك وتعالى ( وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها ) (١) فكيف يؤدى شكر مالا يحصى ؟ ! ولم يفترض على خلقه ذلك ، ولا سأل كل ماله عليهم مما يستحق لديهم ، لعلمه بضعفهم وأن في بعض ذلك استفراغ جهدهم ، وما تعجز عنه أنفسهم وأنهم لا يقدرون على ذلك ويقصرون عن بلوغ ذلك .... وغفر لهم صغير ذنوبهم كله اذا اجتنبوا كبيره رحمة بهم ، ونظرا لهم (٢) ، فأما من رجا الرحمة (٣) وهو مقيم على الكبيرة فقد وضع الرجاء فى غير موضعه ، واغتر بربه واستهزأ بنفسه ، وخدعه وغره من لا دين له ، الا أن يتوب فيغفر له بالتوبة ، فأما الاقامة على الكبائر فلا .... وذلك أن الجنة والنار طريقان فطريق الجنة طاعته المجردة عن الكبائر من معاصى الله ،وطريق النار معصية الله ، وان لم تكن مجردة من بعض طاعات الله ، لأ نا قد نجد العبد يؤ من بكتاب الله كله ، ويكفر ببعضه فلا يكون مؤمنا، ولا بما آمن به من النار ناجيا ، يصدق ذلك قول الله عز وجل : ( أ تؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض ، فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزى فى الحياة الدنيا ، ويوم القيامة يردون الى أشد العذاب ) (٤) فلم يسموا بما آمنوا مؤمنين ، بل سموا بما كفروا به منه لكله كافرين ، وعلى هذه الطريق فيمن لم يكفر من الفاسقين أهل الكبائر العاصين ، فمن كان على المعصية الكبيرة مقيما فهو على طريق النار ، فكيف يرجو البلوغ الى الجنة وهو يسلك ذلك الطريق ، كرجل توجه الى طريق خراسان فسلكه وهو يقول : أنا أرجو أن أبلغ الشام ، فهذا من وضع الرجاء فى غير موضعه . (٥)

---

(١) النحل : ١٨ (٢) يريد رعاية لهم .

(٣) من هنا سمى المعتزله السلف مرجئة لقولهم بارجاء حكم صاحب الكبيرة الى يوم القيامه ، فلا يحكم عليه بحكم ما فى الدنيا بل يترك حكمه الى الله ان شاء عذبه عدلا منه وأخرجه من النار ، وان شاء عفا عنه ابتداءا بفضله ورحمته .

(٤) البقره : ٨٥

(٥) القاسم الرسى ، كتاب العدل والتوحيد ، ضمن مجموعة رسائل العدل والتوحيد ، تحقيق محمد عماره ج ١ ص ١٢٣ - ١٢٤ طبع مطابع مؤسسة الهلال سنة ١٩٧١م .

وملخص الدليل العقلى السابق : أن الله تبارك وتعالى له نعم على عباده لاتحصى ومهما عمل الانسان لا يستطيع الوفاء بشكرها ، اذ أن ذلك يتطلب منه استيفاء كل حق لله عليه ، وقد علم الله من عباده عجزهم وضعفهم عن الوفاء بجميع ذلك ، لذلك اكتفى منهم بالقليل بعد أن أعطاهم الكثير ، بل عفى عن صغائر ذنوبهم ،وهذه منة عظيمة أخرى منه — تبارك وتعالى — فعلى الانسان اذا الاتيان بهذا القليل الذى كلف به دون تفريط ، واذا قصر فيه بارتكاب الكبائر فعلا لمحرم ،أو تركا لواجب فهو من أهل النار لا محاله ، لأن الله تجاوز له عن الكثير لم يكلفه به ، فاذا قصر فى ذلك القليل المطلوب منه فهو ممن سلك طريق النار ، والطريق الى الشيء المعين توصل اليه لا الى ما يوجد فى جهة معاكسه ، وطريق النار المعصيه وهذه لايمكن أن يصل عن طريقها الى الجنه ، كما أن طريق الجنة الطاعه ، وهذه أيضا لا يمكن أن توصل بصاحبها الى النار ، وضرب مثلا بسالك طريق خراسان ، وهو يقصد الوصول الى الشام .

فهذا دليل عقلى على أن الفاسق مصيره الى النار ، وأنه يفعل به ما يستحقه وهناك دليل عقلى آخر ذكره القاضى عبدالجبار وهذا الدليل هو أن الله أمر ونهى ، أى كلف الانسان ، ووعد وتوعد ، وكل خلف بالوعد أو الوعيد نوع من الكذب لا يجوز على الله ، ولو ثبت أنه يخلف وعيده ولا يعاقب الفاسقين لكان فى ذلك اغراء له على فعل القبيح ، اذ أن للمكلف أن يعصى ويتجاوز حدود الله ، وهو مطمئن الى أنه سيغفر له (١) .

<u>أما الأدلــه السمعيــه</u> : فقد استدلوا بعموم الآيات الواردة فى الوعيد ، ومن هذه الآيات التى هى مناط استدلالهم قوله تعالى ( ومن يعص الله ورسوله ، ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها ) (٢)

---

(١) أنظر شرح الأصول الخمسه ص ٦٥٠
(٢) النساء آيه : ١٤

وجه الاستدلال : أن الله تبارك وتعالى أخبر أن العصاة يعذبون بالنار ويخلدون فيها ، والعاصى أسم يتناول الفاسق والكافر جميعا ، فيجب حمله عليهما ، لأنه تعالى لو أراد أحدهما دون الآخر لبينه ، فلما لم يبينه دل على ما ذكرناه [١].

ومن ذلك قوله تعالى : ( ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها ) [٢] ووجه الاستدلال : هو أنه تعالى يبين أن من يقتل مؤمنا عمدا جازاه وعاقبه وغضب عليه ولعنه ، وفى ذلك ما قلناه [٣] ، أى أن ذلك يكون على سبيل الدوام كما هو مصرح بذكر الخلود فى الآيه .

ومما أستدل به المعتزلة أيضا قوله تعالى : ( ان المجرمين فى عذاب جهنم خالدون ) [٤]

وجه الاستدلال : أن المجرم اسم يتناول الكافر والفاسق جميعا فيجب أن يكونا مرادين بالآيه ، معنيين بالنار ، لأنه تعالى لو أراد أحدهما دون الآخر لبينه ، فلما لم يبينه دل على أنه أرادهما جميعا [٥] .

هذه بعض أدلة المعتزلة من القرآن الكريم على قولهم بتخليد مرتكب الكبيرة فى النار . يقول القاضى عبدالجبار بعد ذكره لهذه الأدله : فانها كما تدل على أن الفاسق يفعل به ما يستحقه من العقوبة ، تدل على أنه يخلد ، اذ ما من آية من هذه الآيات التى مرت الا وفيها ذكر الخلود والتأبيد ، أو ما يجرى مجراهما [٦] .

ثم ذكر بعد ذلك طريقة أخرى للاستدلال على هذا المعتقد حيث قال : وهنا طريقة أخرى مركبة من السمع وتحريرها : هو أن العاصى لا يخلو حاله من أحد أمرين :

---

(١) عبدالجبار بن أحمد ، المصدر السابق ص ٦٥٧
(٢) النساء آية : ٩٣
(٣) عبدالجبار بن أحمد ، المصدر السابق ص ٦٦٠
(٤) الزخرف : آية ٧٤
(٥) عبدالجبار بن أحمد ، المصدر السابق .
(٦) نفس المصدر ص ٦٦٦

اما أن يعفى عنه ، أولا يعفى عنه ،فان لم يعف عنه فقد بقى فى النار خالدا ، وهو الذى نقوله . وان عفى عنه فلا يخلو ، اما أن يدخل الجنة أولا ، فان لم يدخل الجنة لم يصح ، لأنه لا دار بين الجنة والنار ، فاذا لم يكن فى النار وجب أن يكون فى الجنة لا محاله ، واذا دخل الجنة فلا يخلو اما أن يدخلها مثابا أو متفضلا عليه ولا يجوز أن يدخل الجنة متفضلا عليه ، لأن الأمه اتفقت على أن المكلف اذا دخل الجنة فلا بد أن يكون حاله متميزا عن حال الولدان المخلدين وعن حال الأطفال والمجانين ، ولا يجوز أن يدخل الجنة مثابا ، لأنه غير مستحق ، واثابة من لا يستحق الثواب قبيح ، والله تعالى لا يفعل القبيح .(١)

وغرضه من هذا الكلام هو القول بأن الفاسق لا يجوز على الله تعالى أن يعفو عنه ويدخله الجنه ، لأن دخوله الجنة لا يكون الا عن ثواب لا عن تفضل من الله سبحانه ، فالجنة عوض لازم للانسان على أعمال الخير اذا لم يشبها كبائر ،والفاسق لا ثواب له ، واثابة من لا يستحق الثواب قبيح على الله تعالى ، والحسن والقبح كما هو معروف أحد أصول المعتزله التى يسيرون عليها فى معتقداتهم ، واذا ثبت هذا فلابد من دخول الفاسق النار خالدا ، ولا يجوز على الله تعالى أن يعفو عنه ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا .

وأرى لزاما على قبل أن أختم الكلام عن مذهب المعتزله بشأن مرتكب الكبيرة أن أنبه هنا الى أن الدكتور عبدالكريم عثمان قد ذكر فى كتابه نظرية التكليف أن شيخ الاسلام ابن تيميه قد وافق المعتزلة على رأيهم فى وجوب انفاذ الوعد والوعيد وتخليد مرتكب الكبيرة فى النار .(٢)

---

(١) المصدر السابق .
(٢) أنظر كتاب نظرية التكليف ص ٤٧٦ ط مؤسسة الرساله بيروت سنة ١٣٩١هـ/٧١م

وهذا الكلام فيه مكابرة للواقع ومخالفة للحقيقة الظاهرة الواضحة التى قد يكون — الاستدلال عليها من العبث بمكان فموقف ابن تيميه رحمه الله واضح جلى لا غموض فيه ولا شبهه وهو من هو بالنسبة لمذهب السلف الصحيح فقد قرره ودافع عنه وأنتصر له وهو المذهب الغنى عن الاعادة والبيان ولم يقل أحد سوى الدكتور عبد الكريم عثمان ان أبن تيميه ، قال بأنه يجب على الله اثابة المطيع ، بل أبن تيميه — يقول ان الله يثيب المطيع تفضلا منه ونحن لم نوجب ذلك عليه بل أوجبه سبحانه على نفسه ، أما عقاب العصاه فان الله أوعدهم بالعقاب ورحمته وسعت كل شئ فقد يتخلف الوعيد بعفوه سبحانه أما اذا عاقب فانه لا يخلد لأنه يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من ايمان (١) هذا هو بعينه مذهب السلف ، والقدح فى أبن تيميه الذى نذر نفسه للدفاع عن الحق الذى يسنده الدليل ، يعتبر قدحا فى أهل الحق من السنة والجماعة وقد تقدم ايضاح مذهبهم فى هذه المسألة .

---

(١) أنظر منهاج السنة النبويه لإبن تيميه جـ ١ ص ٢٨٦ ط بدون

# ( الفصـــل السابـــع)

## " مذهب الأشاعـره فـــــى الايمـــــان "

### وفيـــه مباحـــــث

الأشاعرة فرقة من أكبر الفرق الاسلامية ، وأوسعها انتشارا ، وهم ينتسبون الى أبى الحسن الأشعرى رحمه الله — الذى ولد سنة ٢٦٠ ، وتوفى سنة ٣٢٤ على ما صححه ابن عساكر (١) والذى تخرج على المعتزلة فى علم الكلام ، وتتلمذ لشيخهم فى عصره أبى على الجبائى ، غير أن الأشعرى بعد ذلك سلك طريقا غير طريق المعتزلة ، اذ هداه الله الى الحق ، فأخذ يرد على المعتزله ، ويفند مذاهبهم ، غير أنه على لا يخفى أن مذهب الاشاعرة المعروف لم يبق على ما كان عليه أبو الحسن ، بل تطور وأخذ شكلا يختلف كلية عما هو معروف عن الأشعرى من آراء ، ونأخذ على سبيل المثال مسألة الايمان التى نحن بصددها ، فقد قال جمهور الاشاعرة كما سيأتى بعد — بأن الايمان مجرد التصديق القلبى ، وأنه لا يزيد ولاينقص ، بينما يذهب أبو الحسن الأشعرى فى كتاب الابانة • الذى يعتبر آخر مؤلفاته (٢) الى أن الايمان قول وعمل يزيد وينقص (٣) •

والملاحظ فى هذه الفرقه أنها بقيت متحدة من حيث النسبة ، اذ لم يوجد فيها فرق متناحره ، كما وجد فى غيرها ، على الرغم من وجود خلافات كثيرة بين رجالاتها فى كثير من الأمور الاعتقاديه • ومن أشهر رجال الأشاعره الذين برزوا على مسرح البيان لمذهب هذه الفرقه ، والانتصار له ، امام الحرمين الجوينى والامام الغزالى ، وأبو بكر الباقلانى والأستاذ أبو اسحق الاسفرائينى وغيرهم •

---

(١) انظر طبقات الشافعيه للسبكى مج ٣ ص ٣٥٢ ، تحقيق محمود محمد الطناحى وعبدالفتاح محمد الحلو ، ط الأولى سنة ١٣٨٤ هـ — ١٩٦٥ م بمطبعة عيسى الحلبى •

(٢) أنظر شذرات الذهب لابن العماد ج ٢ ص ٣٠٣ ، ط المكتب الاسلامى للطباعه والنشر ببيروت • بدون تاريخ •

(٣) الابانه عن أصول الديانه — لأبى الحسن الأشعرى ص ١٠ ادارة الطباعة المنيرية بالازهر بدون تاريخ •

المبحث الاول :

( حقيقة الايمان عند الاشاعره ) :

ذهب جمهور الاشاعرة في هذه المسألة الى القول بأن الايمان الشرعي هو شئ واحد فقط لا تعدد فيه وهو التصديق القلبي ، بالله تعالى ، ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، وتصديقه فيما أخبر به عن الله عز وجل وصفاته ، وأنبيائه ، وغير ذلك ، فالايمان عندهم تصديق قلبي فقط . وهذا هو المذهب المشهور عندهم .

وبيانا له أورد ما ذكره صاحب المواقف في هذا المقام حيث قال : ( اعلم أن الايمان في اللغة هو التصديق مطلقا ، قال تعالى حكاية عن اخوة يوسف : ( وما أنت بمؤمن لنا )(١) أي بمصدق فيما حدثناك به ، وقال عليه الصلاة والسلام : ( الايمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله )أي تصدق ، ويقال : فلان يؤمن بكذا أي يصدقه ، ويعترف به . وأما في الشرع ، وهو متعلق ما ذكرنا من الأحكام — يعني الثواب على التفاصيل المذكوره — فهو عندنا — يعني أتباع أبي الحسن الاشعري — وعليه أكثر الأئمة كالقاضي والاستاذ(٢) ووافقهم على ذلك الصالحي وابن الراوندي من المعتزله : التصديق للرسول فيما علم مجيئه به ضرورة ، تفصيلا فيما علم تفصيلا ، واجمالا فيما علم اجمالا ، فهو في الشرع تصديق خاص(٣) .

فالايمان الشرعي هو بعينه الايمان اللغوى ، الا أن الايمان الشرعي خاص فيما أمرنا بالتصديق به من الأمور الشرعيه ، واللغوى عام .

وهناك قول آخر ذهب الى الأخذ به امام الحرمين الجويني وهو : أن الايمان مركب من أمرين : تصديق قلبي واقرار لساني حيث قال : ( والمؤمن على التحقيق

---

(١) سورة يوسف آيه ١٧

(٢) يعني أبا اسحق الاسفرائيني .

(٣) أنظر المواقف بشرح الجرجاني جـ ٨ ص ٣٢٢ طبع مطبعة السعاده بمصر سنة ١٣٢٥هـ

من أنطوى عقدا على المعرفة بصدق من أخبر عن صانع العالم وصفاته ، وأنبيائـه فان أعترف بلسانه بما عرف بجنانه فهو مؤمن ظاهرا وباطنا ، وان لم يعترف بلسانه معاندا لم ينفعه علم قلبه ، وكان فى حكم الله من الكافرين ، كفر جحود وعناد وكذلك كان فرعون وكل معاند جحود ، وكذلك عرف أحبار اليهود بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم ودصادفوا نعته فى التوراه ، فجحدوا بغيا وحسدا ، فأصبحوا من الكافرين ومن أظهر كلمة الايمان ، وأظهر الكفر فهو المنافق الذى يتبوأ الدرك الأسفل من النار (١) .

فهذا أحد أقطاب الأشاعرة ينفرد عنهم بهذا الرأى ، الذى يوافق فيه أبا حنيفة ومن ذهب مذهبه ، فى أن الايمان تصديق بالقلب ، واقرار باللسان ، لا ينفك أحدهما عن الآخر ، الا فى حالة تعذر النطق باللسان فهو عندهم ركن يحتمل السقوط لعذر كالخرس ونحوه ، وهذا الرأى سنفرده بالبحث عند الكلام عن أبى حنيفة ان شاء الله ولكن الذى يهمنا هنا هو بيان المذهب المشهور عن الأشاعرة ، والذى تبنته كتبهم المعتبره وقررته ، وأستدلت له ، وهو ما تقدم من أنه تصديق خاص . أما الاقرار اللسانى والعمل بالجوارح فهم وان لم يجعلوهما من الايمان ، الا أنهم لم يهملوهما بل جعلوا لهما أعتبارهما فى الوجود ، فقد جعلوهما شرطا به يتحقق الايمان ، ويأثم تاركهما اثما كبيرا ، لأنهما دليل على صدق الايمان الباطن ، ومدى تحققه ، وفى بيان ذلك يقول عضد الدين الايجى بعد ذكر مذهبهم فى الايمان : ( .... والتلفظ بكلمتى الشهادتين مع القدرة عليه شرط ، فمن أخل به فهو كافر مخلد فى النار (٢) ، ولا تنفعه المعرفة القلبية من غير اذعان وقبول ،

---

(١) الجوينى ، امام الحرمين أبو المعالى عبد الملك ، العقيدة النظاميه بتحقيق محمد زاهد الكوثرى ص ٦٢ ط مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٧هـ .

(٢) لا يخفى ما فى هذا الكلام من تشدد لا يتناسب مع مذهب القوم القائل بأن التصديق القلبى هو المنجى من التخليد فى النار ، وكما هو معلوم من مذهبهم الذى يوافقون فيه السلف أنه لا يخلد فى النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من ايمان ، ومسألة التخليد لم يقل به سوى الخوارج والمعتزلة .

فان من الكفار من كان يعرف الحق يقينا ، وكان انكاره عنادا واستكبارا ، قال الله تعالى ( وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا ) (١) .

فالعمل له عندهم مكانة كبيرة ، فتاركه أو تارك شيء منه يكون مذنبا معرضا للعقاب وهذا ما يجعلني أقول : ان ما ذهب اليه شيخ الاسلام ابن تيميه رحمه الله ، وماسبقه اليه ابن حزم الظاهرى من عد طائفة الأشاعرة من جملة المرجئة المناصرة لمذهب جهم في الايمان (٢) . أمر لا يتناسب مع الواقع ، والانصاف يدفعنا الى القول بأن القوم لم يقصروا كثيرا في اعتبار العمل الى حد يبرز الزاقه هذا اللقب ، الذى عرف بالذم والقبح عند أغلب الطوائف بهم ، وعدهم من جملة الجهمية المرجئه ، اذ أن الخلاف في هذه المسألة بينهم وبين جماعة السلف خلاف لفظي ، لأنه ينحصر في الشرطية التي قال بها الأشاعره والشطرية التي قال بها السلف ، والكل متفق على ضرورة الاتيان بالعمل والاقرار دون تفريط أو تقصير ، والمقصر فيهما مؤاخذ على تقصيره ومعرض للعقاب ، ان شاء الله عذبه ، وان شاء غفر له ، وأن الايمان المنجي من التخليد في النار هو التصديق القلبي الجازم لقوله عليه الصلاة والسلام : ( يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان ) (٣) شريطة أن لا يكون قد ترك العمل استحلالا لا وجحودا وعنادا . فاذا القوم يخرجون الاقرار والعمل عن الركنية في الايمان ، مع التشدد في الاتيان بهما كشرط لتحقق الايمان وكماله وكدليل ظاهرى محسوس على وجود حقيقته في أعماق القلب .

وقد أوردوا أدلة تؤيد ما ذهبوا اليه ، فمما أوردوه كدليل على اخراج الاقرار عن الركنية قوله تعالى : ( أولئك كتب في قلوبهم الايمان ) (٤) وقوله تعالى : ( ولما يدخل الايمان في قلوبكم ) (٥) وقوله سبحانه : ( وقلبه مطمئن بالايمان ) (٦) وقوله صلى الله عليه وسلم : ( اللهم ثبت قلبي على دينك ) حيث نسب فيها وفي نظائرها الغير محصوره الايمان

---

(١) أنظر العقائد العضديه بشرح جلال الدين الدواني جـ٢ص ٢٨٥ ، ٢٨٦ ط المطبعة العثمانيه سنة١٣١٦ . (٢) انظر كتاب الايمان لابن تيميه ص ١٠ طبع المكتب الاسلامى بدمشق ، وكتاب الفصل لابن حزم جـ ٣ص ١٨٨ (٣)

(٤) سورة المجادله آيه ٢٢ (٥) سورة الحجرات آية ١٤ (٦) سورة النحل آية ١٠٦

الى القلب ، فدل ذلك على أنه فعل القلب وهو التصديق [١] .

ثم ذكر الايجى بعد ذلك دليلهم على خروج العمل عن الايمان حيث قال : ( والعمل خارج عنه ، لمجيئه مقرونا بالايمان معطوفا عليه فى عدة مواضع من الكتاب ، كقوله تعالى : ( الذين آمنوا وعملوا الصالحات ) [٢] فان الجزء لا يعطف على كله ، فلا يقال : جاءنى القوم وأفرادهم ولا عندى العشرة وآحادها [٣] .

غير انهم قالوا ان الايمان قد يطلق على العمل اطلاقا مجازيا [٤] وعلى ذلك جرى توجيههم للآيات والأحاديث التى ورد فيها اطلاق الايمان على العمل ثم انهم لما ذهبوا الى القول بأن الايمان هو التصديق ، وكان ثمة التباس فى أن التصديق هو المعرفه ، فيوافقون بذلك الجهميه ، أو أنه يختلف عنها فيكونون قد سلكوا طريقا [illegible] غير طريقهم ، وقالوا بغير مذهبهم ، ودفعا لهذا التوهم فى موافقة المعرفة للتصديق الذى قد يحمل بعض العلماء على ادخالهم فى زمرة الجهمية القائلة بأن الايمان هو المعرفة ، كما فعله ابن تيمية وابن حزم رحمهما الله ، فرقوا بين الأمرين بأن الأمرين المتطابقين ضدهما واحد ، وضد المعرفة غير ضد التصديق ، لأن ضد المعرفة النكارة وضد التصديق التكذيب ، واختلاف الضدين دليل على اختلاف كل من المعرفة والتصديق ، فبين المعنيين فرق شاسع ، وأيضا فان التصديق عبارة عن أمر كسبى للمصدق اختيار فيه ، ولهذا يؤمر به ويثاب عليه ، أما المعرفة فقد تحصل بلا كسب ، واذا فالمعرفة أعم من التصديق ، فكل من صدق فقد عرف ، وليس كل من عرف مصدقا ، وفى هذا يقول التفتازانى فى شرح المقاصد مفرقا بين الأمرين : ( ... فاقتصر بعضهم على أن ضد التصديق هو الانكار والتكذيب ، وضد المعرفة

---

( ١ ) انظر العقائد العضديه للايجى جـ ٢ ص ٢٨٦ .
( ٢ ) سورة الرعد آية ٢٩
( ٣ ) الايجى ، المصدر السابق .
( ٤ ) أنظر غاية المرام فى علم الكلام للآمدى ص ٣١١ تحقيق حسن محمود عبد اللطيف

النكارة والجهالة ، واليه أشار الامام الغزالي الى حيث فسر التصديق بالتسليم فانه لا يكون مع الانكار والاستكبار ، بخلاف العلم والمعرفة ، وفصل بعضهم زيادة تفصيل فقال : التصديق عبارة عن ربط القلب على ما علم من اخبار المخبر ، وهو أمر كسبي يثبت باختيار المصدق ، ولهذا يؤمر به ويثاب عليه ، بل يجعل رأس العبادات بخلاف المعرفة فانها ربما تحصل بلا كسب ، كمن وقع بصره على جسم فحصل له معرفة أنه جدار أو حجر (١) .

فاذا الأشاعرة يدعون أن الايمان الشرعي هو بعينه الايمان اللغوي ، ومن ضمن أدلتهم على أن الايمان الشرعي هو الايمان اللغوي وهو التصديق ، أن الايمان مبقى على أصله اللغوي لم ينقل الى معنى شرعي آخر وأستدلوا لذلك أيضا وفيما قاله الباقلاني ايضاح لهذا الدليل حيث قال : ( فان قال قائل : خبرونا ما الايمان عندكم ؟ قلنا الايمان هو التصديق بالله تعالى ، وهو العلم والتصديق يوجد بالقلب ، فان قال : وما الدليل على ما قلتم ؟ قيل له : اجماع أهل اللغة قاطبة على أن الايمان في اللغة قبل نزول القرآن ، وبعثة النبي صلى الله عليه وسلم هو التصديق ، لا يعرفون في لغتهم ايمانا غير ذلك ويدل على ذلك قوله تعالى : ( وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين ) (٢) أي ما أنت بمصدق لنا ، ومنه قولهم : فلان يؤمن بالشفاعة ، وفلان لا يؤمن بعذاب القبر ، أي لا يصدق بذلك . فوجب أن يكون الايمان في الشريعة هو الايمان المعروف في اللغة ، لأن الله عز وجل ما غير اللسان العربي ولا قلبه ، ولو فعل ذلك لتواترت الأخبار بفعله ، وتوفرت دواعي الأمة على نقله ولغلب اظهاره واشهاره على طيه وكتمانه ، وفي علمنا بأنه لم يفعل ذلك ، بل أقر أسماء الأشياء ،

---

(١) التفتازاني ، سعد الدين ، شرح المقاصد جـ ٢ ص ٢٥١ ، طبع مطبعة الحاج محرم أفندي ، بدون تاريخ .
(٢) سورة يوسف آيه : ١٧

والتخاطب بأسره على ما كان فيها ، دليل على أن الايمان في الشرع هو الايمان اللغوى ، ومما يدل على ذلك ويبينه قول الله عز وجل : ( وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه )[١] ، وقوله تعالى : ( انا جعلناه قرآنا عربيا )[٢] فخبر أنه أنزل القرآن بلغة القوم ، وسمى الأشياء بمسمياتهم ، فلا وجه للعدول بهذه الآيات عن ظواهرها بغير حجه ، وسيما مع قولهم بالعموم وحصول التوقيت ، على أن الخطاب نزل بلغتهم ، فدل ما قلناه على أن الايمان هو ما وصفناه ، دون ما سواه من سائر الطاعات من النوافل والمفروضات[٣] .

ومما تقدم يتلخص لنا ما يأتى :

( ١ ) ان الايمان الشرعى : هو الايمان المعروف في اللغة وهو التصديق .

( ٢ ) أن التصديق محله القلب فقط ، بدليل الآيات التى تنسبه اليه دون غيره ، وقد تقدم ذكرها — وذلك دليل على أن الاقرار والعمل لادخل لهما في التصديق .

( ٣ ) أن العمل خارج عن الايمان ومغاير له ، بدليل عطف العمل على الايمان والعطف دليل على المغايره .

( ٤ ) أن القرآن الكريم ولغة العرب ، والاجماع ، تدل على بقاء الايمان على أصله اللغوى .

( ٥ ) أن الاقرار والعمل شرط في الايمان ، يلزم الاتيان بهما ، ومن فرط فيهما فهو معرض للعقاب .

فهذه النقاط الخمس هي ملخص مذهب الأشاعرة في حقيقة الايمان .

---

( ١ ) سورة ابراهيم آيـة : ٤

( ٢ ) سورة الزخرف آيـة : ٣

( ٣ ) أبو بكر ، محمد بن الطيب ، التمهيد ، ص ٣٤٦ ، ٣٤٧ ، بيروت المكتبة الشرقيه سنة ١٩٥٧ م .

المبحث الثاني :

## ( الصلة بين الايمان والاسلام عند الأشاعرة ) :

هذه المسألة لم يتفق الأشاعرة فيها أيضا بل وقع بينهم خلاف فأفترقوا على رأيين ، فمن قائل بالترادف بينهما ، ومن قائل بالتغاير ، وكل فريق استدل لرأيه بما يدل عليه من الكتاب والسنه ، وفيما يلى أورد بعض النصوص فى ذلك من كتبهم المعتبره ثم أعقب ذلك ببيان ما تضمنته من أفكار .

يقول الشيخ عبد السلام بن ابراهيم اللقانى فى شرحه لجوهرة التوحيد : ( .... ولما كان الايمان والاسلام لغة متغايرى المدلول لأن الايمان هو التصديق ، والاسلام هو الخضوع والانقياد ، أختلف فيهما شرعا ، فذهب جمهور الأشاعرة الى تغايرهما أيضا ، لأن مفهوم الايمان ما علمته آنفا ، ومفهوم الاسلام امتثال الأوامر والنواهى بيناء العمل على ذلك الاذعان ، فهما مختلفان ذاتا ومفهوما وان تلازما شرعا بحيث لا يوجد مسلم ليس بمؤمن ولا مؤمن ليس بمسلم ...... وذهب جمهور الماتريديه والمحققون من الأشاعرة الى أتحاد مفهوميهما بمعنى وحدة ما يراد منهما فى الشرع وتساويهما بحسب الوجود ، على معنى أن كل من أتصف بأحدهما فهو متصف بالآخر شرعا — وعلى هذا فالخلاف لفظى باعتبار المآل .[1]

ويقول الشيخ سعد الدين التفتازانى فى كتابه المشهور شرح المقاصد : ( الجمهور على أن الاسلام والايمان واحد ، اذ معنى آمنت بما جاء به النبى عليه السلام صدقته ، ومعنى أسلمت له سلمته ولا يظهر بينهما كثير فرق لرجوعهما الى معنى الاعتراف والانقياد والاذعان والقبول ، وبالجملة لا يعقل بحسب الشرع مؤمن ليس بمسلم أو مسلم ليس بمؤمن ، وهذا مراد القوم بترادف الاسمين ، واتحاد المعنى

---

(١) اللقانى ، عبد السلام بن ابراهيم المالكى ، اتحاف المريد بجوهرة التوحيد ، تعليق الشيخ محمد يوسف الشيخ ص ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠

وعدم التغاير على ما قال فى التبصره : الاسمان من قبيل الأسماء المترادفه وكل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن ، لأن الايمان اسم لتصديق شهادة المقول والآثار على وحدانية الله تعالى ، وأن له الخلق والأمر لا شريك له فى ذلك ، والاسلام اسلام المرء نفسه بكليتها لله تعالى بالعبودية له من غير شرك ، فحصلا من طريق المراد منهما على معنى واحد ، ولو كان الاسمان متغايرين لتصور وجود أحدهما بدون الآخر ولتصور مؤمن ليس بمسلم ، أو مسلم ليس بمؤمن ، فيكون لأحدهما فى الدنيا أو الآخرة حكم ليس للآخر وهذا باطل قطعا ، وقال فى الكفايه : الايمان هو تصديق الله فيما أخبر من أوامره ونواهيه ، والاسلام هو الانقياد والخضوع لألوهيته ، واذا لا يتحقق الا بقبول الأمر والنهى ، فالايمان لا ينفك عن الاسلام حكما فلا يتغايران ، واذا كان المراد بها لاتحاد هذا المعنى صح التمسك فيه بالاجماع ، على أنه يمتنع أن يأتى أحد بجميع ما أعتبر فى الاسلام ولا يكون مؤمنا ، وعلى أنه ليس للمؤمن حكم لا يكون للمسلم وبالعكس ، وعلى أن دار الايمان دار الاسلام وبالعكس ، وعلى أن الناس كانوا فى عهد النبى عليه السلام ثلاث فرق مؤمن وكافر ومنافق لا رابع لهم (١) .

ويقول امام الحرمين الجوينى فى العقيدة النظامية : ( فان قيل هل يفرق بين الايمان والاسلام ، قلنا وقد يطلق والمراد به الاذعان والاستسلام ظاهرا من غير اظهار حقيقة الايمان ، قال تعالى : ( قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ) فالمؤمن اذن المستسلم وقد لا يكون المستسلم مؤمنا فكل مؤمن على ذلك مسلم وليس كل مسلم مومنا (٢) )

فمما تقدم من النصوص يتضح لنا أن مذهب الأشاعرة فى الصلة بين الايمان والاسلام

---

(١) التفتازانى ، أسعد الدين عمر ، شرح المقاصد مج ٢ ص ٢٥٩ ــ ٢٦٠ بتصرف .
(٢) امام الحرمين أبو المعالى عبد الملك الجوينى ، العقيدة النظامية ، بتحقيق محمد زاهد الكوثرى ص ٦٣ ط مطبعة الانوار سنة ١٣٦٧هـ ــ ١٩٤٨م .

مبنى على الخلاف ، اذ لم يتفقوا فيها على رأى بل اختلفوا فى ذلك على قولين :

(١) أن الايمان والاسلام متغايران ذاتا ومفهوما مع القول بتلازمهما شرعا فى الوجود بمعنى أنه لا يوجد مسلم ليس بمؤمن ، كما أنه لا يمكن وجود مؤمن ليس بمسلم مع اختلاف حقيقتى الايمان والاسلام ، وهذا الرأى عزاه ـ كما تقدم ـ الشيخ اللقانى الى جمهور الأشاعرة ، وهو ما اختاره امام الحرمين نفسه وقال به كما يتضح لنا من كلامه المتقدم ، ولعله قصد بقوله فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا أن الانقياد والاستسلام قد يحصل بدون تصديق فلا يعتد به ، أما التصديق اذا حصل فلا بد وأن ينتج الانقياد والاستسلام الذى هو معنى ـ الاسلام فيكون بذلك مؤمنا مسلما والا فهو يقول ـ كغيره من أصحاب هذا الرأى ـ بالتلازم بين الايمان والاسلام فى الوجود .

وقد قال بهذا القول وأيده بشدة تاج الدين السبكى فى طبقات الشافعيه[1].

(٢) الرأى الثانى : أن الايمان والاسلام متحدان ، بمعنى أنهما مترادفان مفهوما ومرادا ، ومتساويان فى الوجود ، فكل متصف بأحدهما ،فهو متصف بالآخر من الناحية الشرعية ، وهذا يشبه ما تقدم فى الرأى الأول من القول بالتلازم فى الوجود ، مما حدا بشارح جوهرة التوحيد الى اعتبار الخلاف بين الرأيين لفظى باعتبار النتيجة والمآل ، وهو فى الحقيقة كذلك .

فعند هؤلاء لا يعقل بحسب الشرع مؤمن ليس بمسلم أو مسلم ليس بمؤمن ، وهو مرادهم من الترادف ، وهذا الرأى ـ كما تقدم ـ اختيار الشيخ التفتازانى وعزاه الى الجمهور ، ورواه عن أبى المعين النسفى من كتابه تبصرة الأدلة ، وضمنه بعض الأدلة على اثباته وترجيحه .

---

(١) السبكى ، تاج الدين أبو نصر عبدالوهاب بن على بن عبدالكافى ، طبقات الشافعيه ، تحقيق محمد محمود الطناحى ، وعبدالفتاح محمد الحلو ، ط الأولى بمطبعه عيسى الحلبى سنة ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٤م .

فمن أدلتـه : الاجماع على أنه لا يمكن أن يأتى أحد بجميع ما اعتبر في الايمان ولا يكـون مسلما ، أو بجميع ما أعتبر فى الاسلام ولا يكون مؤمنا ، وعلى أنه ليس للمؤمـن من حكم خاص به ولا يكون للمسلم وبالعكس الى آخر ما ذكر من المسائل .

وقد ساق بعد ذلك أدلتهم السمعيه بقوله :

والمشهور من استدلال القوم وجهان :

أحدهما : أن الايمان لو كان غير الاسلام لم يقبل من مبتغيه لقوله تعالى : ( ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ) (١) .

وثانيهما : أنه لو كان غيره لم يصح استثناء أحدهما من الآخـر .... لقوله تعالـى ( فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين ، فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ) (٢) ، أى فلم نجـد ممن كان فيها من المؤمنين بالا أهل بيت من المسلمين (٣) .

وبعد أن ذكر التفتازانى هذا الرأى ، واستدل له ، التفت الى الرأى الآخـر وعزاه الى الحشوية - على حد تعبيره - وبعض المعتزله ، وهو رأى فى نظـره باطل .

وأنا أقول : ان هذا الرأى الذى أبطله ، وأنكر أن يكون قد تبناه جماعـة من الأشاعرة ، يعتد بقولهم ، أقول : ان هذا الرأى هو الذى يتناسب مـع ما سبق تقريره من أن الايمان عند الأشاعرة هو التصديق فقط ، واعتبار الأعمـال التى تمثل الاسلام من لوازم ذلك التصديق ، وأصحاب القول بالترادف من الأشاعـرة قد شعروا بوجود تناقض بين مذهبهم فى حقيقـة الايمان ، ومذهبهم فى القـول بالترادف بين الايمان والاسلام ، لذلك حاولوا تفسير وجهـة نظرهم بأن المـراد بالترادف ، الترادف فى المراد بمعنى أن المراد من الايمان الاذعان بالقلـب ،

---

(١) سورة آل عمران ، آيـة ٨٥
(٢) سورة الذاريات آيـة ٣٥ ، ٣٦ .
(٣) التفتازانى ، شرح المقاصد ج ٢ ص ٢٦٠

والاسلام الاذعان بالجوارح ، والمعنيان واحد وكلاهما مراد ،فهما مترادفان من هذا الوجه ومترادفان أيضا من حيث أن كلاهما مطلوب شرعا ، والمراد منهما واحد وهو الاذعان . كما يتضح ذلك من كلام التفتازانى السابق . وقد سبق أن ذكرت عند بيان رأى السلف فى هذه المسأله ، أن الخلاف بينهم تم على رأيين أيضا ، هما القول بالترادف ، والافتراق ، وذكرت أن الرأى الصائب هو ما ذكره شيخ الاسلام ابن تيميه من القول بالافتراق مع التلازم الشديد بينهما الى درجة أنه لا يمكن أن يتصور وجود أحدهما بدون الآخر ، وأن هذا الرأى هو الذى تجتمع عليه الأدله ، حيث لا يخفى ما بينهما من بعد لا يمكن أن تجتمع معه الا على مثل هذا الرأى ، القائل بالتلازم ، بحيث أن الايمان اذا ذكر منفردا كما فى حديث وفد عبد القيس دخل فيه الاسلام لا محاله واذا ذكر الاسلام منفردا دخل الايمان فيه أيضا .

واذا ذكرا مجتمعين كما فى حديث جبريل افترقا فيراد من أحدهما غير ما يراد من الآخر . من حيث المعنى .

والرأى القائل بالترادف عند السلف ، له وجهة لا تتعارض مع رأيهم فى حقيقة الايمان ، لاطلاقهم الايمان على الأعمال ، وجعلها جزءا منه بدلالة النصوص ،بخلاف رأى الأشاعره القائل بالترادف ، فانه يتعارض مع مذهبهم القائل بأن الايمان تصديق قلبى فحسب ، والأعمال لوازم للايمان ، فهى غيره ، هذا ما يقتضيه مذهبهم .

بقى أن أذكر أدلة القائلين بالتغاير ، فمن أدلتهم قوله تعالى : ( قالت الأعراب آمنا ، قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا )(١) حيث أثبت أحدهما ونفى الآخر .

وأستدلوا على التغاير أيضا بعطف أحدهما على الآخر ، والعطف كما يقولون دليل على المغايره ، مثل قوله تعالى : ( ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات )(٢) وقوله تعالى : ( ومازادهم الا ايمانا وتسليما )(٣) والتسليم هو الاسلام

---

(١) سورة الحجرات آيه ١٤ (٢) سورة الأحزاب آيه ٣٥
(٣) سورة الاحزاب آيه ٢٢

وبأن جبريل لما جاء لتعليم الدين سأل النبى عن كل منهما على حده ،
وأجاب النبى لكل بجواب وذلك أنه قال : أخبرنى عن الايمان
فقال : الايمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ٠٠٠٠٠ الخ

قال : أخبرنى عن الاسلام فقال : الاسلام أن تشهد أن لا اله
الا الله وأن محمدا رسول الله ٠٠٠٠ الخ ٠

وذلك حديث جبريل المشهور ، ولا يخفى قوة أدلة كل من الفريقين
لا يجمعهما الا ما ذكرت آنفا ٠

**المبحث الثالث :**

**( مذهب الاشاعرة فى زيادة الايمان ونقصه ) :**

هذه المسألة أختلفت آراء الاشاعرة فيها ، فلم يثبتوا على رأى واحد ، بل منهم من منع القول بزيادة الايمان ونقصه ، ومنهم من أثبتهما ، وبعض آخر أثبت الزيادة ومنع النقصان ولكل وجهة تختلف عن وجهة الآخر ودليل غير دليله • فقد ذكر البغدادى أن من ذهب من الأشاعرة الى القول بأن الايمان تصديق بالقلب فقط منع القول بالنقصان ، وأختلفوا فى الزياده وقد اختار هو القول بالزيادة والنقصان وساق الادلة على ذلك (١) • وقد ذكر صاحب المواقف عن الامام الرازى وكثير من المتكلمين رأيهم بأنه بحث لفظى ،لانه فرع تفسير الايمان ، فمن قال هو التصديق فليس هو قابلا للزيادة والنقصان ، وعللوه بأن الواجب هو اليقين وأنه لا يقبل التفاوت لا بحسب ذاته ، لأن التفاوت انما هو لاحتمال النقيض وهو ــ أى احتماله ــ ولو بأبعد وجه ينافى اليقين فلا يجامعه ، ولا بحسب متعلقه ، لأنه جميع ما علم بالضرورة مجئ الرسول به ، والجميع من حيث هو جميع لا يتصور فيه تعدد ،والا لم يكن جميعا ، وان قلنا هو الاعمال ، اما وحدها أو مع التصدق فيقبلهما وهو ظاهر (٢) وهذا القول ــ أى أن الخلاف فى مسألة زيادة الايمان ونقصه لفظى ــ فى نظرى غير صحيح ، لأن ثمة من قال بأن الايمان هو التصديق ، ومع ذلك قال ان الايمان يزيد وينقص بحسب ذاته أى التصديق نفسه يزيد وينقص،وبحسب متعلقه وهى أفراد ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم مما يجب التصديق به •

---

(١) أنظر أصول الدين للبغدادى ص ٢٥٢ طبع مطبعة الدوله باستانبول سنة ١٣٤٦هـ ــ ١٩٢٨م •

(٢) أنظر المواقف بشرح الجرجانى جـ ٨ ص ٣٣٠ ط مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٢٥هـ ــ ١٩٠٧م •

ومن قال بأن الخلاف فى زيادة الايمان ونقصه لفظى الامام أبو حامد الغزالى (١) على أننى أحب أن أنبه هنا الى أنهم لا يقصدون بقولهم ان الخلاف لفظى أن الآراء ترجع الى رأى واحد اما القول بالزيادة والنقصان أو عدمهما على تعددها ، بل المقصود أن الرأى فى ذلك فرع عن الرأى فى حقيقة الايمان •

ثم ان عضد الدين الايجى صاحب المواقف ، رجح القول بأن الايمان يزيد وينقص حتى وان كان التصديق وحده ، حيث قال : والحق أن التصديق يقبل الزيادة والنقصان لوجهين : أى بحسب الذات وبحسب المتعلق •

الأول : القوة والضعف من التصديق من الكيفيات النفسانيه المتفاوته قوة وضعفا •

الثاني : من وجهى التفاوت — أعنى ما هو بحسب المتعلق — أن يقال : التصديق التفصيلى فى أفراد ما علم مجيئه به جزء من الايمان يثاب عليه ثوابه على تصديقه بالاجمال ، يعنى أن أفراد ما جاء به متعددة وداخلة فى التصديق الاجمالى فاذا علم واحدا منها بخصوصه وصدق به ، كان هذا تصديقا مغايرا لذلك التصديق المجمل ، وجزءا من الايمان ، ولاشك أن التصديقات التفصيليه تقبل الزياده فكذلك الايمان ، والنصوص كنحو قوله تعالى : ( واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا ) دالة على قبوله لهما — أى قبول الايمان للزيادة والنقصان — بالوجه الثانى ، كما أن نص قوله تعالى ( ولكن ليطمئن قلبى ) دل على قبوله لهما بالوجه الاول (٢) •

هذا ما ارتضاه صاحب المواقف ، وقد رد على من قال من أصحابه بأن الايمان — الذى هو التصديق عندهم لا يزيد ولا ينقص بقوله : قولكم الواجب اليقين والتفاوت لا يكون الا لاحتمال النقيض — قلنا لا نسلم أن التفاوت لذلك الاحتمال فقط ، اذ يجوز أن

---

(١) أنظر الاقتصاد فى الاعتقاد للغزالى ، تحقيق الدكتور عادل العوا ص ٢٠٨ ط — الأولى بدار الأمانه ببيروت سنة ١٣٨٨هـ — ١٩٦٩م •

(٢) المواقف بشرح الجرجانى جـ ٨ص ٣٣١ ط مطبعة السعاده بمصر سنة ١٣٢٥هـ — ١٩٠٧م

يكون بالقوة والضعف بلا أحتمال للنقيض — ثم ذلك الذى ذكرتموه يقتضى أن يكون ايمان النبى وآحاد الأمة سواء ، وأنه باطل اجماعا ، ولقول ابراهيم عليه السلام (ولكن ليطمئن قلبى) فانه يدل على قبول التصديق اليقينى للزيادة كما سلف تقريره والظاهر أن الظن الغالب الذى لا يخطر معه احتمال النقيض بالبال حكمه حكم اليقين ، فى كونه ايمانا حقيقيا ، فان ايمان اكثر العوام من هذا القبيل ، وعلى هذا فكون التصديق الايمانى قابلا للزيادة واضح وضوحا تاما (١)

وقد ذكر تاج الدين السبكى أن هناك جماعة قالوا بأن الايمان هو التصديق ، ومع ذلك قالوا أيضا بأنه يزيد وينقص ، وأنهم انما ذهبوا هذا المذهب ليجمعوا بين كلام السلف القائلين بأن الايمان يتجزأ وما أنكروا أن يكون تصديقا ، وبين قول أبى الحسن الأشعرى القائل بأنه التصديق فقط ، وما أنكر أن يصح تجزؤه فجمعوا بين الأمرين بأن قالوا : نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص ، والايمان الشرعى يزيد وينقص بزيادة ثمراته وهى الأعمال ونقصانها ، وقالوا : ان فى هذا توفيقا بين ظواهر النصوص التى جاءت بالزيادة ، وأقاويل السلف وبين أصل وضعه فى اللغة وما عليه المتكلمون ، وممن قال بهذا الرأى من متكلمى الأشاعرة الآمدى فى كتابه أبكار الأفكار (٢) .

وقد استحسن الامام النووى من محدثى الأشاعرة هذا الرأى الا أنه مال الى القول بأن نفس التصديق يزيد وينقص حيث قال : وهذا الذى قاله هؤلاء وان كان ظاهرا حسنا فالأظهر والله أعلم أن نفس التصديق يزيد وينقص بكثرة النظر، وتظاهر الأدلة ، ولهذا يكون ايمان الصديقين أقوى من ايمان غيرهم بحيث لا تعتريهم الشبه ، ولا يتزلزل ايمانهم بعارض ، بل لا تزال قلوبهم منشرحة نيرة وان اختلفت عليهم الأحوال ،

---

(١) نفس المصدر السابق .

(٢) أنظر طبقات الشافعيه لتاج الدين السبكى ، بتحقيق محمود محمد الطناحى ، وعبدالفتاح محمد الحلو جـ ١ ص ١٣١ — ١٣٢ ط الأولى بمطبعة عيسى الحلبى سنة ١٣٨٣ هـ — ١٩٦٤م وشرح صحيح مسلم للامام النووى جـ ١ ص ١٤٨ ط المطبعه المصريه ومكتبتها بدون تاريخ .

وأما غيرهم من المؤلفة ، ومن قاربهم ونحوهم فليسوا كذلك . فهذا مما لا يمكن انكاره ، ولا يتشكك عاقل فى أن نفس تصديق أبى بكر رضى الله عنه لا يساويه تصديق آحاد الناس ، ولهذا قال البخارى فى صحيحه : قال ابن أبى مليكه : أدركت ثلاثين من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول انه على ايمان جبريل وميكائيل (١) . انتهى كلام النووى .

ويتبين لنا مما تقدم أن الأشاعرة اختلفوا فى زيادة الايمان ونقصه على النحو التالى :-

(١) أن الايمان هو التصديق ، وهو لا يزيد ولا ينقص ، ولهم فى ذلك حجة عقلية بحتة وهى أن الايمان عبارة عن التصديق الجازم البالغ حد اليقين ، واليقين لا يقبل التفاوت ، لأن التفاوت فيه انما هو لاحتمال النقيض ، وأحتمال النقيض الذى هو الشك ينافى اليقين . وهذا قول جماعة قليلة من الأشاعرة وينسب الى أبى الحسن الأشعرى نفسه ، وهو غير صحيح ، لأن ما صرح به فى كتاب الابانه الذى هو آخر ما صنف يثبت أنه يقول بزيادة الايمان ونقصه (٢) كما أسلفنا .

(٢) أن الايمان الذى هو التصديق أيضا يزيد وينقص ، ولاصحاب هذا القول مسلكان :

(أ) القول بأن التصديق نفسه يزيد وينقص ، فيصح اطلاق القول بالزيادة والنقصان على الايمان بحسب الذات الذى هو التصديق ، وبحسب المتعلق ، وهو أفراد ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم مما يجب الايمان به ، وقد استدل هؤلاء على كلا الامرين ،

فاستدلوا على زيادة التصديق ونقصانه بحسب ذاته بدليل عقلى وآخر

---

(١) النووى ز نفس المصدر ص ١٤٩ .

(٢) أنظر كتاب الابانه عن أصول الديانة للأشعرى ص ١٠ ط ادارة الطباعة المنيرية بالأزهر ، بدون تاريخ .

نقلى ، فدليلهم العقلى هو ( أن التصديق القلبى يزيد وينقص بكثرة النظر ووضوح الأدلة ، وعدم ذلك ، ولهذا كان ايمان الصديقين أقوى من ايمان غيرهم بحيث لا تعتريه الشبه ، ويؤيده أن كل أحد يعلم أن ما فى قلبه يتفاضل حتى يكون فى بعض الأحيان أعظم يقينا واخلاصا منه فى بعضها ، فكذلك التصديق والمعرفة بحسب ظهور البراهين وكثرتها )(١)

أما ما أستدلوا به من النقل فقوله تعالى فى قصة ابراهيم عليه السلام ( أولم تؤمن ـ قال بلى ولكن ليطمئن قلبى ) فأطمئنان القلب الذى هو أقصى درجات التصديق هو ما قصده ابراهيم عليه السلام والا فهو مصدق دون شك .

كما أستدلوا على أن الايمان يزيد وينقص بحسب متعلقه بأن التصديق التفصيلى فى أفراد ما وجب عليه الايمان به جزء من الايمان يثاب عليه ، كما يثاب على تصديقه بالكل . وأضافوا الى ذلك الآيات المصرحة بزيادة الايمان . ولا شك أن القابل للزيادة قابل للنقصان .

(ب) المسلك الثانى :

القول بأن الايمان يزيد وينقص بحسب متعلقه فقط ، أما التصديق نفسه لا يزيد ولا ينقص ، وقد ذهبوا هذا المذهب ليكون جمعا بين رأى السلف القائل بأن الايمان يتجزأ والتصديق داخل فيه ، وقول القائلين بأنه التصديق فقط ولم ينكروا أنه يتجزأ . ووجه الجمع : أن الكل اتفقوا على أن الايمان يتجزأ سواء هو التصديق وحده أو التصديق والعمل فتقول ان التصديق الذى هو أصل الايمان لا يزيد ولا ينقص ،

---

(١) اللقانى ، عبد السلام بن ابراهيم المالكى ، اتحاف المريد بجوهرة التوحيد ص ٣ بتحقيق الشيخ محمد يوسف الشيخ ط ١ سنة ١٣٧٩هـ ـ ١٩٦٠م .

والزيادة والنقصان انما تكون فى الأعمال التى هى ثمرات الايمان والايمان يطلق عليها حقيقة عند قوم ، ومجازا عند آخرين .

ويكون فى هذا جمع بين ظواهر النصوص التى جاءت بالزيادة ، وأقاويل السلف ، وبين أصل وضعه فى اللغة وما عليه المتكلمون من أنه التصديق فقط .

(٣) أما الرأى الثالث وهو القول بأن الايمان يزيد ولا ينقص — فهذا رأى قليل الانصار واضح البطلان ولولا الوفاء بتعداد الآراء لما استحق الذكر ، اذ أنه لا يتصور شئ قابل للزيادة ، غير قابل للنقصان .

والراجح من هذه الآراء الذى عليه جمهور الأشاعره هو الرأى القائل بأن الايمان يزيد وينقص وان كان هو التصديق وحده . ( لأن التفاوت لا يكون باحتمال النقيض بل بالقوة والضعف ، ولليقين مراتب ، من أجلى البديهيات الى أخفى النظريات ، فما يعلم بداهة أقوى يقينا مما يعلم نظرا ، ومما يعلم بأدلة أوضح وأكثر أشد يقينا من غيره )(١) هكذا قال المعلق على شرح جوهرة التوحيد . هذا هو رأى الأشاعرة فى زيادة الايمان ونقصه واختلافهم كما رأيت يدور حول هل التصديق نفسه يزيد وينقص ، أم أن الزيادة والنقصان تكون من قبل ثمراته التى هى الأعمال ، فالمسألة خلافية بينهم ، ولكن ما عليه جمهورهم هو ما تقدم ذكره . والله أعلم .

---

(١) انظر اتحاف المريد بجوهرة التوحيد ، تعليق الشيخ محمد يوسف الشيخ ط سنة ١٣٧٩هـ .

## المبحث الرابع :

### ( رأى الأشاعرة فى مرتكب الكبيرة ) :

اتفق الأشاعرة على انقسام الذنوب الى صغائر وكبائر . أما الصغائر فقد ذكر شارح المقاصد اتفاق الأمة عن أن الله تعالى يعفو عنها مطلقا (١) ويفهم منه أن الأشاعرة مجمعون على ذلك ، الا أن شارح جوهرة التوحيد ذكر رأيين فى هذه المسالة بعد أن ذكر الاتفاق على ترتيب التكفير على اجتناب الكبائر ، فقال :

( ذهب أئمة الكلام الى أنه لا يجب التكفير على القطع بل يجوز ويغلب على الظن ويقوى فيه الرجاء ، لأنا لو قطعنا لمجتنب الكبائر بتكفير صغائره بالاجتناب ، لكانت له فى حكم المباح الذى يقطع بأنه لا تبعة فيه ، وذلك نقض لعرى الشريعة ، فقوله تعالى ( ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ) معناه ان شئنا حملا له على قوله : ( ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ) .

وذهب جماعة من الفقهاء والمحدثين والمعتزله الى أن المكلف اذا اجتنب الكبائر كفرت صغائره قطعا ولم يجز تعذيبه عليها ، بمعنى أنه لا يجوز أن يقع لقيام الأدلة السمعية على عدم وقوعه كقوله تعالى : ( ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ) الآية ، والنظم ظاهر فى هذا الثانى وهو أشهر من الأول عندهم ، ويبنى القولين جواز العقاب على الصغيرة وامتناعه والأول هو الحق (٢) وهذا الكلام يدل على انقسام القوم فى غفران الصغيرة الى رأيين .

أحدهما القول بأنها تغفر قطعا نظرا لوعد الله سبحانه وتعالى . بذلك فى كتابه حيث قال : ( ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ) الآية ،

---

(١) شرح المقاصد جـ ٢ ص ٢٣٥ . ودعوى اتفاق الامة غير صحيح ، فخلاف الخوارج مشهور .

(٢) اللقانى ، عبد السلام بن ابراهيم المالكى ، اتحاف المريد بجوهرة التوحيد ص ١٥٨ تعليق الشيخ محمد يوسف الشيخ ، سنة ١٣٧٩هـ - ١٩٦٠م

وهذا ايجاب منه تعالى على نفسه بغفران الصغائر اذا أجتنبت الكبائر فلابد وأن الصغائر تغفر لا محاله تفضلا منه سبحانه . وهذا الرأى هو المذهب المشهور عن الأشاعرة كما ذكر ذلك شارح المقاصد . الذى يعتبر كتابه من أشهر الكتب التى يعتمد عليها أصحابه .

أما الرأى الثانى فهو القول بأن الصغائر يجوز أن تغفر ، ولا نقول بالقطع لأن فى ذلك اغراء بفعلها ، وهو دليل عقلى بحت ولا يخفى ما بين الرأيين من تقارب اذ كلها تتفق على أن الصغائر تغفر اذا أجتنبت الكبائر تفضلا والخلاف فى القطع بذلك أو عدمه ، ولكن الرأى الذى يسنده الدليل هو القائل بأنها تغفر قطعا اذا أجتنبت الكبائر لوضوح الأدلة على ذلك ، ولا تخفى مؤاخذة صاحبها ان كانت تجره الى فعل الكبيرة .

هذا بشأن حكم الصغيرة عند الأشاعرة أما حكم مرتكبى الكبائر ، فالكلام فى ذلك ذو شقين أحدهما الكلام فى صفته وتسميته فى الدنيا ، والثانى الكلام فى حكمه الأخروى فأما تسميته وحكمه الدنيوى فقد ذهبوا الى القول بأن مرتكب الكبيرة مؤمن فاسق ، لان ارتكاب الكبيرة لا يذهب ايمانه كما ذهب اليه المعتزلة وانما يؤثر فيه بالنقصان ، فيسلب منه كمال الايمان ، ويقيد بما اتصف به من معصية وفسق ، فيقال مؤمن فاسق ، وفى هذا يقول أبو بكر الباقلانى فى التمهيد : ( فان قال قائل : فخبرونى عن الفاسق الملى هل تسمونه مؤمنا بايمانه الذى فيه ، وهل تقولون ان فسقه لا يضاد ايمانه ؟ قيل له : أجل ، فان قال : فلم قلتم ان الفسق الذى ليس بجهل بالله لا يضاد الايمان ؟ قيل له : لأن الشيئين انما يتضادان فى محل واحد ، وقد علمنا أن ما يوجد بالجوارح لا يجوز أن ينفى علما وتصديقا ، يوجد بالقلب فثبت أنه غير مضاد للعلم بالله والتصديق له . والدليل على ذلك أنه قد يعزم على معصية الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بقلبه من لا ينفى عزمه على ذلك معرفة النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، وتصديقه له ، وكذلك حكم القول

فى العزم على معصيـة الله عز وجـل ، وأنه غير مضاد لمعرفته والعلم به ، والتصديق له هو الايمان لاغير . فصح بذلك اجتماع الفسق الذى ليس بكفر مع الايمــــان وأنهما غير متضادين .

فان قال : ولم قلتم انه يجب أن يسمى الفاسق الملى بما فيه من الايمان مؤمنـــا ؟ قيل له : لأن أهل اللغة انما يشتقون هذا الاسـم للمسمى به من وجود الايمـان به ، فلما كان الايمان موجودا بالفاسق الذى وصفنا حالـه ، وجب أن يسمى مؤمنـــا كما أنه لما لم يضاد ما فيه من الايمان فسقه الذى ليس بكفر وجب أن يسمى به فاسقـــا ، وأهل اللغة متفقون على أن اجتماع الوصفين المختلفين لا يوجب منع أشتقاق الأسمـاء منهما ، ومن أحدهما ، فوجب بذلك ما قلناه (١).

فمما تقدم يتبين لنا الرأى ودليلـه ، وذلك الدليل الذى ساقه الباقلانى ذو — شقين ، أحدهما عقلى والآخـر لغوى .

أما العقلى فيقول ان الفسق لا يضاد الايمان ، لأن التضاد بين الشيئـين لا يكون الا اذا وجدا فى محل واحـد ، والمعصيـة التى بها يكون الفســـق محلها الجوارح ، والايمان عندهم محلـه القلب فقط ، وما يوجـد بالجوارح لا يجـوز أن ينفى ما يوجـد بالقلب ، لأنه غير مضاد له ، اذ قد يعص الله تعالى من هـــو مصدق بقلبه بالله ورسله ، فصح بذلك اجتماع الفسق والايمان .

وأما اللغوى : فهو أن أهل اللغة يشتقون تسمية الشئ من صفة توجد فيه ، — والايمان الذى هو التصديق القلبى موجود فى الفاسق الذى عصى الله تعالى بعمـــل قبيح صدر عن الجوارح غير مضاد للايمان .

---

(١) الباقلانى ، أبو بكر محمد بن الطيب ، كتاب التمهيد ص ٣٤٩ـ٣٥٠ نشــــر المكتبـة الشرقيـه ببيروت سنة ١٩٥٧م.

وهذان الدليلان — كما هو واضح — مبنيان على مذهبهم القائل بأن الايمان هو التصديق القلبى بالله وملائكته وكتبه ورسله ، الذى تقدم بيانه ، وأن أعمال الجوارح انما هى ثمرات ذلك التصديق القلبى ، وليست ركنا فيه ، ولاجزءا فى مفهومه • وهم موافقون للسلف فى اطلاقهم هذه الصفة على مرتكب الذنب الكبير وقد تقدم استدلالهم على هذه التسمية بمثل قوله تعالى فى شأن حاطب بن أبى بلتعه ( يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين ) فقد خاطبه باسم الايمان مع ما أرتكبه من عظيم الذنب بشأن الله ورسوله فى قصته المشهوره ومثل قوله تعالى ( وان طائفتان من المؤمنين أقتتلوا فأصلحوا بينهما ) فسماهم مؤمنين مع أقتتالهم ، وغير ذلك من الآيات التى تطلق على فاعل الذنب الكبير أسم المؤمن ، وذلك أيضا دليل للأشاعرة لأنهم يرون نفس الرأى •

أما الحكم الاخروى لمرتكب الكبيره ، عند الاشاعرة ، فانهم أيضا يوافقون السلف فيه • حيث فوضوا أمره الى الله تعالى ان شاء عذبه بعدله وان شاء غفر له بفضله وذلك اذا مات المذنب من غير توبه ، وعن سابق اصرار وفى ذلك يقول البغدادى من الأشاعرة : ( ••• فأما أصحاب الذنوب من المسلمين اذا ماتوا قبل التوبة فمنهم من يغفر الله عز وجل له قبل تعذيب أهل العذاب ، ومنهم من يعذبه فى النار مدة ثم يغفر له ويرده الى الجنة برحمته )(١)

ويقول الشيخ عبدالسلام بن ابراهيم اللقانى فى شرح جوهرة التوحيد : ( ••• فذهب أهل الحق الى أنه لا يقطع له بعفو ولا عقاب ، بل هو فى مشيئة الله سبحانه وتعالى ، وعلى تقدير وقوع العقاب عدلا منه سبحانه وتعالى يقطع له بعدم الخلود فى النار ••• )(٢) ولا نعلم خلافا للأشاعرة فى هذه المسأله • ويتبين لنا مما

---

(١) البغدادى ، أبو منصور عبدالقاهر بن طاهر ، أصول الدين ص ٢٤٢ ط الأولى بمطبعة الدوله بأستانبول سنة ١٣٤٦هـ — ١٩٢٨م •

(٢) أنظر اتحاف المريد بجوهرة التوحيد تعليق الشيخ محمد يوسف الشيخ ص ١٧٣ط سنة ١٣٧٩هـ •

تقدم أن معتقد القوم فى مرتكب الكبيره أنه لا يقطع عليه بحكم ما ، بل يفوض أمره الى الله سبحانه وتعالى ، ان شاء غفر له ذنوبه ابتداء من غير سابق تعذيب فيدخله الجنة بفضله ورحمته ، وان شاء أدخله النار وعذبه بقدر جرمه ثم أخرجه منها وأدخله الجنه وكل هذا يستندون فيه الى أدلة شرعية منها ما يدل على امكان غفران الذنوب. ومنها ما يدل على عدم تخليد المذنب المؤمن اذا هو أدخل النار لمعاقبته التى تتم بعدل من الله سبحانه وتعالى .

فمن النصوص التى استدلوا بها على غفران الذنوب ما عدا الشرك قوله تعالى : ( ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء )(١) وقوله سبحانه ( ان الله يغفر الذنوب جميعا )(٢) الى غير ذلك مما استدلوا به على هذه المسألة مما ورد فى كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة نبيه مما تقدم ذكره فى بيان مذهب السلف ،فلا داعى لتكراره .

ثم انهم استدلوا على هذه المسألة أيضا بأن العقاب حقه تعالى فيحسن اسقاطه مع أن فيه نفعا للعبد من غير ضرر لاحد(٣) . أما دليلهم على أن من عذب من العصاه لا يخلد فى النار فهو أيضا عين ما استدل به السلف من مثل قوله صلى الله عليه وسلم : ( من قال لا اله الا الله دخل الجنه ) قالوا : وليس ذلك قبل دخول النار فتعين أن يكون بعده وهى مسألة انقطاع العذاب أو بدونه وهى مسألة العفو التام(٤) ومن أدلتهم أيضا قوله صلى الله عليه وسلم : ( يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من ايمان ) الى غير ذلك من الادلة التى تسبق ذكرها عند بيان مذهب السلف فى هذه المسألة والتى يتفق الاشاعرة معهم فيها .

---

(١) النساء آيه ٤٨ (٢) سورة الزمر آية ٥٣
(٣) عبدالسلام بن ابراهيم اللقانى ، المصدر السابق ص ١٧٢
(٤) نفس المصدر ص ١٧٤ .

وقصارى القول فى هذه المسألة : أن الأشاعرة يتفقون مع السلف فيها من ناحية الاعتقاد وطريقة الاستدلال ولزيادة التفصيل والبيان يرجع لما تقدم تقريره فى مذهب السلف والله الموفق .

---

المبحث الخامس :

( الاستثناء فى الايمان عند الأشاعرة )

ذهب الأشاعرة فى هذه المسألة الى أن الايمان الذى يتصف به الانسان فى الحال مقطوع به لا يجوز الاستثناء فيه وانما يجوز الاستثناء فى الايمان باعتبار الموافاة فى المستقبل وفى ذلك يقول التفتازانى فى شرح المقاصد بعد ذكره للآراء الواردة فى هذه المسألة يقول : ( ... الثالث وعليه التعويل ما قال امام الحرمين ان الايمان ثابت فى الحال قطعا من غير شك فيه ، لكن الايمان الذى هو علم الفوز وآية النجاة ايمان الموافاة ، فأعتنى السلف به وقرنوه بالمشيئه ، ولم يقصدوا الشك فى الايمان الناجز ، ومعنى الموافاة الاتيان والوصول الى آخر الحياة وأول منازل الآخرة ، ولاخفاء فى أن الايمان المنجى والكفر المهلك ما يكون فى تلك الحال ، وان كان مسبوقا بالضد لا ما ثبت أولا ، وتغير الى الضد ، فلهذا يرى الكثير من الأشاعرة ـ ( يبنون القول بأن العبرة بايمان الموافاة )(١) وسعادتها بمعنى أن ذلك هو المنجى ، لا بمعنى أن ايمان الحال ليس بايمان وكفره ليس بكفر ، وكذا السعادة والشقاوة ، والولاية والعداوه ... وبالجملة لا يشك المؤمن فى ثبوت الايمان وتحققه فى الحال ، ولا فى الجزم بالثبات والبقاء عليه فى الحال ، لكن يخاف سوء الخاتمة ويرجو حسن العاقبه ، فيربط ايمان الموافاة الذى هو آية النجاة ووسيلة نيل الدرجات بمشيئة الله جريا على مقتضى قوله تعالى : ( ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا أن يشاء الله )(٢) .

فاذا نتبين مما تقدم أن المسألة ذو شقين ، أحدهما : عدم جواز الاستثناء فى الايمان الناجز ، لأن ذلك يعتبر شكا فى الايمان والشاك فى ايمانه لا يعتبر

---

(١) هكذا فى الأصل المطبوع : ولعل الكلام فيه نقص واستقامته : يبنون القول بجواز الاستثناء على أن العبره ... الخ

(٢) التفتازانى سعد الدين شرح المقاصد جـ٢ ص ٢٦٣ ـ ٢٦٤ طبع مطبعة الحاج محرم أفندى سنة ١٣٠٥

مؤمنـا فاذا سئل أمؤمن هو جزم بالايجاب لا بالتعليق بالمشيئـة .

وثانيهما :جواز الاستثناء باعتبار واحد فقط ، وهو أن الايمان المعتبر فـي النجاة من النار ودخول الجنـة هو ما يختم به للانسان فيستثنى من أجل أنـه لا يدرى ما يوافى الله به من الايمان لأن خاتمته مجهوله مع رجائه أن تكون حسنـة . وهذا هو المذهب المشهور عن الأشاعره .

كما ذكر البغدادى أنهم مختلفون فى ذلك وبين اختلافهم بقوله : ( والقائلون بأن الايمان هو التصديق من أصحاب الحديث مختلفون فى الاستثناء فيه فمنهـم من يقول به ، وهو اختيار شيخنا أبى سهل محمد بن سليمان الصعلوكى ، وأبـى بكر محمد بن الحسين بن فورك ،ومنهم من ينكره وهذا اختيار جماعة من شيوخ عصرنا ، منهم أبو عبدالله بن مجاهد ، والقاضى أبو بكر محمد بن الطيب الأشعرى وأبو اسحق ابراهيم بن محمد السفراينى . ) (٢)

ووجهـة المجيزين ما تقدم ذكره ، أما المانعون منه فلا دليل لهم الا أنهـم يعتبرون ذلك شكا ، والشك فى الايمان غير جائز. وينضم الى أدلـة المجيزيـن لهذه المسألـه ما تقدم ذكره عند بيان مذهب السلف من مثل قوله عليه السلام عنـد زيارة القبور ( انا ان شاء الله بكم لاحقون ) وقوله تعالى ( لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين ) حيث كان الاستثناء فى امر مقطوع به والله أعلم .

---

(١) البغدادى ، أبو منصور عبدالقاهر بن طاهر التميمى ، أصول الدين ص ٢٥٣ ط الأولى بمطبعة الدوله بأستانبول سنة ١٣٤٦ هـ ـ ١٩٢٨م .

## " الباب الثالث "

### موقف السلف من آراء المتكلمين في الايمان

وفيه فصول

الفصل الأول : موقف السلف من المتكلمين في حقيقة الايمان

الفصل الثاني : موقف السلف من المتكلمين في زيادة الايمان ونقصه

الفصل الثالث : موقف السلف من المتكلمين في حكم العصاه

الفصل الرابع : موقف السلف من المتكلمين في مسألة الاستثناء

## الفصل : الأول

### موقف السلف من آراء المتكلمين في حقيقة الايمان

جمعا لشتات آراء المتكلمين فى حقيقة الايمان ، أوجزها فيما يأتى فأقول :

ان حاصل ما تقدم من الآراء فى حقيقة الايمان يمكن اجمالها فى نوعين : بسيط ومركب ، فالبسيط منها ثلاثه : ١- التصديق الذى هو رأى المرجئة والمختار عند الأشاعرة وبعض الأحناف . ٢- المعرفه وهذا رأى جهم بن صفوان الترمذى . ٣- الاقرار فقط وهو ما ذهبت اليه الكراميه .

أما المركب فاثنان ، واحد منهما للمتكلمين من الأحناف وبعض الأشاعرة وهو التصديق والاقرار . وثانيهما : ما ذهب اليه السلف ، والمعتزلة والخوارج من المتكلمين من أنه تصديق ، واقرار ، وعمل .

ويلاحظ من آراء المتكلمين السالفة الذكر أنهم يجمعون على تأخير العمل عن الركنيه فى الايمان وعدم دخوله فيه . واليك موقف السلف من هذا الرأى .

(١) موقف السلف من المتكلمين فى تأخيرهم العمل عن الايمان :

لقد وقف السلف من هذا الرأى موقفا ينكرون فيه صحته ويقررون ضده ، فقد تقدم أن السلف قالوا بدخول الأعمال فى الايمان ، وأنها ركن ثالث من أركانه ، واعتبروا ما عدا هذا الرأى رأيا خاطئا ، معارضا لما ورد من نصوص تطلق على الأعمال ايمانا ، فنصوص الكتاب والسنة ، مليئة بما يصعب حصره مما يدل على هذا الرأى . وكمثال لهذا الاستدلال الذى يتضمن الرد على الرأى المخالف ، ما ذكره الامام أبو عبدالله محمد بن اسماعيل البخارى - رحمه الله - من نصوص صريحه ورتبها ترتيبا قصد به الرد على من أخر العمل عن الايمان ، واليك بعضا من النصوص التى أوردها والمنهج الذى سلكه ، فقد وضع - رحمه الله - تراجم ، وادرج تحتها ما يدل عليها من آية أو حديث حيث قال : ( باب أمور الايمان )[1] ثم ساق قول

---

(١) انظر صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى جـ ١ ص ٥٠ .

الله تعالى : ( ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر ، والملائكة ، والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين ، وابن السبيل ، والسائلين ،وفى الرقاب ، وأقام الصلاة ، وآتى الزكاة ، والموفون بعدهم اذا عاهدوا والصابرين فى البأساء والضراء وحين البأس ) (١) الآية .

وساق بعد هذه الآية حديث شعب الايمان . ثم بدأ بعد ذلك يعقد بابا لكل خصله من خصال الايمان فقال : ( باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ) (٢) " ثم ساق حديث ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ( المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه ) . وقال أيضا ( باب قيام ليلة القدر من الايمان ) (٣) ثم ساق حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه " .

و ( باب الجهاد من الايمان ) (٤) و ( باب تطوع قيام رمضان من الايمان ) (٥) و ( باب الصلاة من الايمان ) (٦) ثم ساق قول الله تعالى : ( وما كان الله ليضيع ايمانكم ) . الى غير ذلك مما ذكره رحمه الله ، وقد عرف عنه هذا المنهج واشتهر بين العلماء — وهو منهج قصد به الرد على المرجئة ، ومن وافقهم فى اخراج العمل عن الركنية فى الايمان .
ووجه الاستدلال بما تقدم ذكره : أن كتاب الله وسنة رسوله أطلقت على الأعمال اسم الايمان ، فالجهاد من الايمان والصلاة من الايمان ، وكذلك الزكاة وجميع أعمال البر ، فكيف يصح القول بأن الأعمال ليست من الايمان مع ان الشارع الحكيم أطلق عليها ايمانا ، وزعم خلاف ذلك باطل يشتمل على مخالفة واضحه ، وصريحه لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فواجبنا الاتباع فيما قرره الوحى .

---

(١) سورة البقرة آية ١٧٧ .
(٢) صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى جـ ١ ص ٥٣ (٣) نفس المصدر ص ٩١
(٤) نفس المصدر ص ٩٢ (٥) نفس المصدر ص ٩٢ (٦) نفس المصدر ص ٩٥

وما قاله البخارى وقرره ، هو بعينه رأى السلف جميعا ، وقد بدعوا من خالفه وأنكروا عليهم رأيهم ، وقد قرر هذا المعتقد ، وبين هذا الموقف من جانب السلف ( الامام أحمد ) فى كتاب السنه ، حيث بين أن المذهب الصحيح هو القائل بتركب الايمان من أمور ثلاثه وأن الأعمال أحد هذه الأركان ، وقرر الأدلة التى قال بها البخارى ومن نحا نحوه (١)

فاذا السلف تمسكوا بالوحى الذى يؤمن به الجميع وردوا على مخالفيهم بالنصوص الصحيحة الصريحه ، وبالاضافة الى هذه الطريقة المثلى فى اثبات المعتقد والرد على الخصوم — سلكوا طريقا آخر لافساد رأى من أخر العمل عن الايمان وهو طريق الالزام حيث ذكر ابن تيميه عن أبى ثور قوله فى الرد على أصحاب هذا الرأى : ( .. فأما الطائفه التى ذهبت الى أن العمل ليس من الايمان ، فيقال لهم : ماذا أراد الله من العباد اذ قال لهم : ( أقيموا الصلاة وآتوا الزكاه ) الاقرار بذلك أو الاقرار والعمل ؟ فان قالت : ان الله أراد الاقرار ولم يرد العمل ، فقد كفرت.

...... وان قالت : أراد منهم الاقرار والعمل — قيل : فاذا كان أراد منهم الأمرين جميعا ، لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر ، وقد أرادهما جميعا ؟ أرأيتم لو أن رجلا قال : أعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به ، أيكون مؤمنا ؟ فان قالوا : لا ، قيل لهم : فان قال : أقر بجميع ما أمر الله به ، ولا أعمل به يكون مؤمنا ؟ فان قالوا : نعم ، قيل ما الفرق ؟ فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا ، فان جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا اذا ترك الآخر ، جاز أن يكون بالآخر اذا عمل به ولم يقر مؤمنا ، ولا فرق بين ذلك.

فان احتج فقال : لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم أيكون مؤمنا بهذا الاقرار قبل أن يجيء وقت عمل ؟ قيل له انما يطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله : أن يعمله فى وقته اذا جاء وليس عليه فى هذا الوقت الاقرار بجميع ما يكون به مؤمنا ، ولو قال : أقر ولا أعمل لم يطلق عليه اسم الايمان — يعنى أنه

---

(١) أنظر كتاب السنه للامام أحمد ، ص ٧٢ — ١٠٦ ط المطبعه السلفيه سنة ١٣٤٩.

لا يكون مؤمنا الا اذا التزم بالعمل مع الاقـرار ، والا فلو أقـر ولم يلتزم بالعمل لم يكن مؤمنا (١) فاذا العمل ركن فى الايمان على رأى السلف والقول باخراجـه غير صحيح والسلف جميعا ضد هذا الرأى الأخير لما لـه من نتائج خطيره على الاسـلام الذى هو دين عمـل وكـد وكفاح ، لا يعرف الكلل ، ولا يركن الى السلبيات ، بل يبحث عن الايجابيـات التى تحرك المسلم ، وتدفع به الى الانتاج النافع ، الذى يرتفع بمستوى هذا الديـن الى المكانة اللائقـه ، التى يجب أن نحاول الوصول بديننا الحنيف اليها ، فالمسلمون كانوا فى الصدر الأول مدركين لهذه الحقيقة ، اذ ورد فى وصفهم بأنهم كانوا رهبانا بالليـل ، أسودا بالنهار ، فينبغى أن يسلك المسلمون فى هذا العصر ، وفى كل زمان بعده ، مسلك أولئك الرجال الذين كانوا خير مثل فى تطبيق تعاليم هذا الدين الحنيف ، وهذا المسلـك لا يتناسب معه الا رأى السلف الصالح ، الذى يجعل العمل جزءا من الايمان ، الـذى هو بعينه الاسلام عندهم ، وعند بعضهم ملازم له ملازمة الروح للجسد ، أما تلك الآراء التـى تبعد العمل عن الايمان ففيها تثبيط للهمم ، وتقاعس عن العمل الجاد المثمر ، الـذى يطلبه الاسلام ، مع أنه ينبغى هنا — من باب الانصاف — أن نفرق بين الرأيين اللذيـن تضمنا تأخير العمل عن الايمان ، فأحد الرأيين كمـا اتضح لنا فى موضعه ، اباحـى بالمره ، ينادى صراحـة بما يخالف تعاليم الاسلام أمرا ونهيا ، فيقول للانسان صدق بقلبـك وكفى ، ثم اسلك ما شئت من طرق الشر والضلال ، وهو ما تضمنه قولهم : ( لا يضـر مع الايمان معصيه كما لا تنفع مع الكفر طاعه ) وهؤلاء هم غلاة المرجئه ، ولا أحد يشـك فى تفاهة هذا الرأى وخطره على الاسلام . أما الرأى الآخـر الذى تضمن تأخير العمـل عن الايمان ، فانه وقف الى جانب السلف فى انكار الرأى السالف للمرجئـه ، اذ قـال أصحابه بوجوب الاتيان بالعمل ، ومن قصر فيه فليعرف أنه فى خطـر كبير ، اذ أنـه معرض لعقاب الله تعالى ، ولاشك أن هذا الأخير أخف من ذاك ، بل هو فى نظـرى مقارب لمذهب السلف فى اعتبار الأعمال ، وانما الخلاف فى كون السلف يجعلونه ركنـا

---

(١) أنظر كتاب الايمـان لابن تيميـه ص ٣٣٢

داخلا في الايمان ، وأطلقوا عليه اسم الايمان أما هؤلاء فقالوا ليس ركنا ولا يطلق عليه ايمان ، وهو موضع النقد والمخالفه التي تقدم بيانها ، فالخلاف بين هؤلاء وبين السلف لفظي ، ولكن لا ينبغي أن يفهم من قولي بلفظية الخلاف أنني أوافقهم ، واقرهم على اخراج العمل عن الايمان ، لأن اللفظ الذي يجب أن يقال ويقرر ما دل الوحي عليه ، وهو أن الأعمال جزء من الايمان ، وتسمى ايمانا .

أما ما استدلوا به على رأيهم من النصوص التي عطفت الأعمال على الايمان - كقوله تعالى : ( الذين آمنوا وعملوا الصالحات ) اذ قالوا : ان العطف دليل على المغايره ، فان هذا غير صحيح أيضا ، فدلالة العطف على المغايره ، ليست في كل حال من أحوال العطف والعطف هنا لا دليل لهم فيه ، اذ أنه من باب عطف الخاص على العام ، وأمثلته في القرآن كثيره . منها قوله تعالى : ( من كان عدوا لله وملائكته ورسله ، وجبريل وميكال فان الله عدو للكافرين )(١) فلا أحد ينكر ان جبريل وميكال من الملائكه ، ولو كان العطف يقتضي المغايرة في جميع أحواله ، لدلت هذه الآيه على أن جبريل وميكال من جنس آخر غير الملائكه ، وذلك ما لا يقول به أحد . ومنها قوله تعالى : ( حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى )(٢) الى غير ذلك من الأمثله التي أجاب بها السلف(٣) وقد تقدم قول السلف ان الاسلام الذي هو الأعمال الظاهره كما هو مفسر في حديث جبريل اذا ذكر مقرونا بالايمان فانه يراد من أحدهما غير ما يراد من الآخر في الحقيقة الشرعيه ولكنه لا يدل على التغاير بينهما تغايرا لا التقاء معه ، لأن أحدهما اذا ذكر منفردا دخل الآخر فيه كما في حديث وفد عبد القيس وكذلك يقال في كل نص شرعي من آية أو حديث ورد فيه الاسلام مقرونا بالايمان أو منفصلا عنه .

وقد وجد المتكلمون أن النصوص المستفيضة تطلق على العمل اسم الايمان ، فلم يجدوا مخرجا منها الا بأن قالوا : دلالة لفظ الايمان على الاعمال مجاز .

---

(١) سورة البقرة آية : ٩٨
(٢) سورة البقرة آية : ٢٣٨
(٣) أنظر كتاب الايمان لابن تيميه ص ١٦٦ .

وعلى تصديق القلب كما فى حديث جبريل حقيقه ، وقد رد هذا القول بأنه — كما يقول شيخ الاسلام ابن تيميه — ( اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثه لم يتكلم به أحد من الصحابة ، ولا التابعين لهم باحسان ، ولا أحد من الأئمه المشهورين فى العلم ، كما لك ، والثورى ، والأوزاعى ، وأبى حنيفة ، والشافعى . بل ولا تكلم به أئمة اللغة والنحو ، كالخليل ، وسيبويه ، وأبى عمرو بن العلاء ونحوهم ، وأول من عرف أنه تكلم بلفظ المجاز أبو عبيدة معمر بن المثنى فى كتابه ، ولكن لم يعن بالمجاز ما هو قسيم الحقيقه ، وانما عنى بمجاز الآية ما يعبر به عن الآيه ... وانما هذا الاصطلاح حادث ، والغالب أنه كان من جهة المعتزلة ونحوهم من المتكلمين ، فانه لم يوجد هذا فى كلام أحد من أهل الفقه والأصول ، والتفسير ، والحديث ونحوهم من السلف ، وهذا الشافعى هو أول من جرد الكلام فى أصول الفقه ، لم يقسم هذا التقسيم ولا تكلم بلفظ الحقيقة والمجاز ... وكذلك سائر الأئمه ، لم يوجد لفظ المجاز فى كلام أحد منهم ، الا فى كلام أحمد بن حنبل ، فانه قال فى كتاب الرد على الجهميه فى قوله ( انا ونحن ) ونحو ذلك فى القرآن ، هذا من مجاز اللغه .

..... وبهذا أحتج على مذهبه من أصحابه من قال ان فى القرآن مجازا ........ والذين أنكروا أن يكون أحمد أو غيره نطقوا بهذا التقسيم ، قالوا : ولم يرد أحمد بذلك أن اللفظ استعمل فى غير ما وضع له ...

ثم يقال ثانيا : هذا التقسيم لا حقيقة له ، وليس لمن فرق بينهما أحد صحيح ، يميز بين هذا وهذا ، فعلم أن هذا التقسيم باطل ، وهو تقسيم من لم يتصور ما يقول ، بل يتكلم بلا علم ، فهم مبتدعة فى الشرع ، مخالفون للعقل وذلك أنهم قالوا : الحقيقة اللفظ المستعمل فيما وضع له ، والمجاز : هو المستعمل فى غير ما وضع له ، فاحتاجوا الى اثبات الوضع السابق على الاستعمال ، وهذا يتعذر )(١)

فمما تقدم نفهم أن السلف ينكرون أن يكون فى القرآن مجاز ، ولا حتى فى اللغه ، وعلى فرض وجوده فالقرآن يخلو منه .

---

(١) أنظر كتاب الايمان لابن تيميه ص ٧٢ — ٨٠

غير أني أقول : ان القرآن قد يشتمل على مجاز في بعض سوره ، غير أن كل آية فيه تقــرر عقيدة فانها تدل عليها دلالــة حقيقيــة ، ودعوى المجاز في هذا النوع من نصوص القــرآن دعوى باطله ، وانما خطر الاختلاف في العقائد ، كان منبعه حكاية المجاز ، اذ جنـــا على العقيدة الاسلامية جناية كبيره ، وأحدث بينها الفرقــة في كثير من أفكارها وتصوراتها .

ثم على فرض اشتمال القرآن ككل على مجاز — وهذا ما لا يقره السلف ولا كل ناشد للحقيقــه فانه لابد من قرينة تصرفه عن ظاهر معناه الأصلي ، ولاقرينة هنا يمكن أن تصرف بها النصوص السالفة الذكر عن ظاهر معناها الدال على أن الأعمال من الايمان ،ثم على فرض وجوده أيضـــا ، فانه لا يمكن أن يستعمل على هذا النطاق الواسع ، فكثرة النصوص الواردة فــــي هذا الموضوع تدفعنا الى القول بأن المجاز لو كان واردا هنا لكانت نصوصه معقولة الكميــه، ولكن كثرة التكرار فيه تأكيد لايقبل الجدل على أن العمل من الايمان حقيقة لا مجازا ، وكــل رأى غير هذا الرأى فلا اعتبار لـــــه .

٥٥٥٥٥٥٥٥٥٥٥٥٥

٢ـ موقف السلف من المتكلمين فى تصورهم لحقيقة الايمان :

أما آراؤهم فى حقيقة الايمان من الاقتصار على شئ واحد هو التصديق وحده ، أو المعرفة وحدها ، أو الاقرار ، أو أنه اقرار وتصديق فقط فهذا اخطأ أيضا والسلف رحمهم الله جمعوا هذه الآراء بأن قالوا الايمان تصديق واقرار وعمل وكل رأى غير هذا فهو باطل ينتج عنه اهمال جوانب أخرى دل الوحى عليها • اذ ورد فى كتاب الله تعالى ما يدل على أن تصديق القلب ايمان كقوله تعالى : ( من كفر بالله من بعد ايمانه الا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ، ولكن من شرح بالكفر صدرا ـ فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم )(١) وغيرها مما تقدم ذكره ،فهذه الآية وأمثالها دالة على وجوب الايمان بالقلب تصديقا وأعتقادا وهى ما ركن اليه أصحاب القول بالتصديق فقط • الا أنهم أهملوا ما سواها من النصوص الآتية التى تدل على الاقرار وما تقدم ذكره مما يدل على العمل •

فمما يدل على وجوب الايمان باللسان نطقا قوله تعالى فى سورة البقره : ( قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا ، وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والأسباط وماأوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون ، فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد أهتدوا وان تولوا فانما هم فى شقاق )(٢)

وقال عليه السلام : ( أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ••• ) الحديث وغير ذلك مما تقدم ذكره ، قالوا : فهذه أدلة على وجوب الايمان باللسان نطقا • أما الأعمال فقد تقدم بعض النصوص التى تدل أيضا على أنها أيمان • وكلها أدلة شرعية يؤمن بها الجميع ، فلا مجال لانكارها أو تأويلها بغير ما تحتمل من معنى أما أدلة المتكلمين على مذاهبهم فان اكثر ما فيها أنها تدل على ذلك الجانب الذى أخذوا به ، ولكنها لا تدل على ابعاد الجوانب الأخرى • أما ما أدعوه من الحصر ، وظنوا أن أدلتهم ترشد اليه ، فان ذلك غير صحيح ، ونبدأ أولا بنقاش من قال بأن الايمان هو التصديق فقط•

---

(١) سورة النحل : آية ١٠٦
(٢) سوره البقره : آية ١٣٦ ـ ١٣٧

وقد سبق بسط أدلتهم فى مواضعها فلا داعى لاعادتها (١) وقد ذكر أدلتهم شيخ الاسلام ابن تيميه وقال بعدها : وللجمهور من أهل السنه وغيرهم عن هذا أجوبة . ثم ذكر أجوبة السلف التى نوجزها فيما يأتى :

(١) دعوى اجماع أهل اللغة على أن الايمان قبل نزول القرآن هو التصديق يقال : من نقل هذا الاجماع ؟ ومن أين يعلم هذا الاجماع ؟ وفى أى كتاب ذكر هذا الاجماع ؟

(٢) أن يقال : أتعنى باهل اللغة نقلتها كابى عمرو ، والأصمعى ، والخليل ونحوهم ، أو المتكلمين بها ؟ فان عنيت الأول ، فهؤلاء لا ينقلون كل ما كان قبل الاسلام باسناد وانما ينقلون ما سمعوه من العرب فى زمانهم ، وما سمعوه فى دواوين الشعر وكلام العرب وغير ذلك بالاسناد ، ولانعلم فيما نقلوه لفظ الايمان ، فضلا عن أن يكونوا أجمعوا عليه . وان عنيت المتكلمين بهذا اللفظ قبل الاسلام فهؤلاء لم نشهدهم ولانقل لنا أحد عنهم ذلك .

(٣) أنه لا يعرف عن هؤلاء جميعهم أنهم قالوا : الايمان فى اللغة هو التصديق ، بل ولاعن بعضهم ، وان قدر أنه قاله واحد أو اثنان ، فليس هذا اجماعا .

(٤) أن يقال : هؤلاء لا ينقلون عن العرب أنهم قالوا : معنى هذا اللفظ كذا وكذا ، وحينئذ فلو قدر أنهم نقلوا كلاما عن العرب يفهم منه أن الايمان هو التصديق لم يكن ذلك أبلغ من نقل المسلمين كافة للقرآن عن النبى صلى الله عليه وسلم . واذا كان مع ذلك قد يظن بعضهم أنه أريد به معنى ولم يرده ، فظن هؤلاء ذلك فيما ينقلونه عن العرب أولى .

(٥) أنه لو قدر أنهم قالوا هذا ، فهم آحاد لا يثبت بنقلهم التواتر ، والتواتر من شرطه استواء الطرفين والواسطه ، واين التواتر الموجود عن العرب قاطبة قبل نزول القرآن ؟ انهم كانوا لا يعرفون للايمان معنى غير التصديق ، فان قيل : هذا يقدح فى العلم باللغة قبل نزول القرآن ، قيل فليكن ، ونحن لا حاجة بنا مع بيان

---

(١) أنظر ما ساقه الباقلانى فى ذلك عند بيان مذهب الاشاعره ص ١٤٣ من الرساله .

الرسول لما بعثه الله به من القرآن أن نعرف اللغة قبل نزول القرآن ، والقرآن نزل بلغة قريش ، والذين خوطبوا به كانوا عربا ، وقد فهموا ما أريد به وهم الصحابة ثم الصحابة بلغوا لفظ القرآن ومعناه الى التابعين حتى انتهى الينا ، فلم يبق بنا حاجة الى أن تتواتر عندنا تلك اللغة من غير طريق تواتر القرآن ، لكن لما تواتر القرآن لفظا ومعنى ، وعرفنا أنه نزل بلغتهم ، عرفنا أنه كان في لغتهم لفظ السماء والأرض ، والليل والنهار ، والشمس والقمر . ونحو ذلك على ما هو معناها في القرآن . والا فلو كلفنا نقلا متواترا لآحاد هذه الألفاظ من غير القرآن لتعذر علينا ذلك في جميع الالفاظ ، لا سيما اذا كان المطلوب أن جميع العرب كانت تريد باللفظ هذا المعنى ، فان هذا يتعذر العلم به . والعلم بمعاني القرآن ليس موقوفا على شيء من ذلك ، بل الصحابة بلغوا معاني القرآن كما بلغوا لفظه .

(٦) أنه لم يذكر شاهدا من كلام العرب على ما أدعاه عليهم ، وانما أستدل من غير القرآن بقول الناس : فلان يؤمن بالشفاعه ، وفلان يؤمن بالجنة والنار ، وفلان يؤمن بعذاب القبر ، وفلان لا يؤمن بذلك ، ومعلوم أن هذا ليس من الفاظ العرب قبل نزول القرآن ، بل هو مما تكلم الناس به بعد عصر الصحابه ، لما صار من الناس أهل البدع يكذبون بالشفاعة وعذاب القبر . ومرادهم بذلك هو مرادهم بقوله : فلان مؤمن يؤمن بالجنة والنار ، وفلان لا يؤمن بذلك . والقائل لذلك وان كان تصديق القلب داخلا في مراده ، فليس مراده ذلك وحده ، بل مراده التصديق بالقلب واللسان ، فان مجرد تصديق القلب بدون اللسان لا يعلم حتى يخبر به عنه .

(٧) أن يقال : من قال ذلك ، فليس مراده التصديق بما يرجى ويخاف ، بدون خوف ولا رجاء ، بل يصدق بعذاب القبر ويخافه ، ويصدق بالشفاعة ويرجوها ، والا فلو صدق بأنه يعذب في قبره ، ولم يكن في قلبه خوف من ذلك أصلا لم يسموه مؤمنا به ، كما أنهم لا يسمون مؤمنا بالجنة والنار الا من رجا الجنه وخاف النار ، دون المعرض عن ذلك بالكليه مع علمه بأنه حق . كما لا يسمون ابليس مؤمنا بالله ، وان كان مصدقا بوجوده وربوبيته ولا يسمون فرعون مؤمنا ، وان كان عالما بأن الله بعث موسى ، وأنه

هو الذى أنزل الآيات ، وقد أستيقنت بها أنفسهم مع جحدهم لها بالسنتهم ولا يسمون اليهود مؤمنين بالقرآن والرسول ، وان كانوا يعرفون أنه حق ، كما يعرفون أبناءهم ، فلا يوجد قط فى كلام العرب أن من علم وجود شئ مما يخاف ويرجى ، ويجب حبه وتعظيمه ، وهو مع ذلك لا يحبه ولايعظمه ولايخافه ولا يرجوه بل يجحد به ويكذب بلسانه ، أنهم يقولون : هو مؤمن به ، بل ولو عرفه بقلبه ، وكذب به بلسانه ، لم يقولوا : هو مصدق به ، ولو صدق به مع العمل بخلاف مقتضاه ، لم يقولوا : هو مؤمن به ، فلا يوجد فى كلام العرب شاهد واحد يدل على ما أدعوه ، وقوله : ( وما أنت بمؤمن لنا ) فان هذا أستدلال بالقرآن ، وليس فى الآية ما يدل على أن المصدق مرادف للمؤمن ، فان صحة المعنى بأحد اللفظين لا يدل على أنه مرادف للآخر .

(٨) قوله : لا يعرفون فى اللغة ايمانا غير ذلك . من أين له هذا النفى الذى لا تمكن الاحاطة به ؟ بل هو قول بلا علم .

(٩) أنه لو فرض أن الايمان فى اللغة التصديق ، فمعلوم أن الايمان ليس هو التصديق بكل شئ ، بل بشئ مخصوص ، وهو ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم وحينئذ فيكون الايمان فى كلام الشارع أخص من الايمان فى اللغه ومعلوم أن الخاص ينضم اليه قيود لا توجد فى جميع العام ، كالحيوان اذا أخذ بعض أنواعه وهو الانسان كان فيه المعنى العام ، ومعنى أختص به ، وذلك المجموع ليس هو المعنى العام فالتصديق الذى هو الايمان أدنى أحواله ان يكون نوعا من التصديق العام ، فلا يكون مطابقا له فى العموم والخصوص من غير تغيير اللسان ولا قلبه ، بل يكون الايمان فى كلام الشارع مؤلفا من العام والخاص ، كالانسان الموصوف بانه حيوان ، وأنه ناطق .

(١٠) أن القرآن ليس فيه ذكر ايمان مطلق غير مفسر ، بل لفظ الايمان فيه اما مقيد واما مطلق مفسر . فالمقيد كقوله : ( يؤمنون بالغيب )(١) وقوله تعالى :

---

(١) سورة البقره : الآيه : ٣

( فما آمن لموسى الا ذرية من قومه )[1] والمطلق المفسر كقوله تعالى : ( انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم )[2] الايه وقوله : ( انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا ، وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله أولئك هم الصادقون )[3] ونحو ذلك ، وقوله ( فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما )[4] وأمثال هذه الآيات وكل ايمان مطلق فى القرآن فقد يبين فيه أنه لا يكون الرجل مؤمنا الا بالعمل مع التصديق ، فقد بين فى القرآن أن الايمان لابد فيه من عمل مع التصديق . كما ذكر مثل ذلك فى اسم الصلاة والزكاة والصيام والحج .....

(١١) أنه اذا قيل : ان الشارع خاطب الناس بلغة العرب ، فانما خاطبهم بلغتهم المعروفة وقد جرى عرفهم أن الاسم يكون مطلقا وعاما ، ثم يدخل فيه قيد أخص من معناه كما يقولون : ذهب الى القاضى والوالى والأمير ، يريدون شخصا معينا يعرفونه دلت عليه اللام مع معرفتهم به . وهذا الاسم فى اللغة اسم جنس لا يدل على خصوص شخص ، وأمثال ذلك . فكذلك الايمان والصلاة والزكاة ، انما خاطبهم بهذه الاسماء بلام التعريف ، وقد عرفهم قبل ذلك أن المراد الايمان الذى صفته كذا وكذا ، أو الدعاء الذى صفته كذا وكذا . فبتقدير ان يكون فى لغتهم التصديق فانه قد يبين أنى لا أكتفى بتصديق القلب واللسان ، فضلا عن تصديق القلب وحده ، بل لابد أن يعمل بموجب ذلك التصديق ، كما فى قوله تعالى : ( انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا )[5] ( انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم )[6] ... ومثل هذا كثير فى الكتاب والسنه كقوله عليه

---

(١) سورة يونس : الآيه ٨٣
(٢) سورة الأنفال : الآيه : ٢
(٣) سورة الحجرات : الآيه ١٥
(٤) سورة النساء : الآيه : ٦٥
(٥) سورة الحجرات : الآيه ١٥
(٦) سورة الأنفال : الآيه : ٢

السلام : ( لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ) وقوله : ( لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه ) وأمثال ذلك . فقد بين لهم أن التصديق الذى لا يكون الرجل مؤمنا الا به ، هو أن يكون تصديقا على هذا الوجه . وهذا بين فى القرآن والسنة من غير تغيير للغة ولا نقل لها .

(١٢) أن يقال : بل نقل وغير . قوله : لو نقل لتواتر ، قيل نعم . وقد تواتر أنه أراد ـ بالصلاة والزكاة والصيام والحج معانيها المعروفه . وأراد بالايمان ما بينه بكتابه وسنة رسوله من أن العبد لا يكون مؤمنا الا به ، كقوله " انما المؤمنون ) الآيه وهذا متواتر فى القرآن والسنه ، ومتواتر أيضا أنه لم يكن يحكم لأحد بحكم الايمان الا أن ـ يؤدى الفرائض .

(١٣) قوله : ولا وجه للعدول بالآيات التى تدل على أنه عربى عن ظاهرها ، فيقال له : الآيات التى فسرت المؤمن ، وسلبت الايمان عمن لم يعمل ، أصرح واكثر من هذه الآيات . ثم اذا دلت على أنه عربى ، فما ذكر لا يخرجه عن كونه عربيا . ولهذا لما خاطبهم لفظ الصلاة والحج وغير ذلك ، لم يقولوا : هذا ليس بعربى . بل خاطبهم باسم المنافق ، وقد ذكر أهل اللغة أن هذا الاسم لم يكن يعرف فى الجاهليه ، ولم يقولوا : انه ليس بعربى ، لأن المنافق مشتق من نفق اذا خرج فاذا كان اللفظ من لغتهم ، وقد تصرف فيه المتكلم به كما جرت عادتهم فى لغتهم لم يخرج ذلك عن كونه عربيا ... (١) فهذه المناقشات من جانب السلف تؤدى الى أن الصحيح هو أن الايمان تصديق وعمل وليس تصديقا فقط .

أما ما ذهب اليه الجهمية من أن الايمان هو المعرفة المجرده . فهذا أيضا رأى فاسد الى أبعد الحدود ، وقد وقف السلف منه موقف الرفض والانكار ، ورأوا فيه خطرا يهدد

---

(١) انظر هذه المناقشات فى كتاب الايمان لابن تيميه ص ١٠٢ ـ ١٠٩ ط المكتب الاسلامى بدمشق .

الاسلام ، وهو وان كان يشارك المرجئة الرأى فى مذهبهم ، فانه أشد خطرا واكثر فسادا ، اذا لمعرفة أ فطرى فى جميع البشر ، فلا أحد ينكر أن الله هو الرب الخالق لكل شئ ، سوى الدهريين والملاحده . وبناءا على هذا فقد قال جهم بتساوى الناس فى هذه المعرفه ، وذلك بدوره يؤدى الى تساويهم فى الايمان اذا لمعرفه لاتتبعض ، وانما هى شئ واحد لا تعدد فيه .

وهذا مذهب واضح البطلان عقلا وشرعا . ووجه بطلان هذا المذهب أنه يدخل فى الايمان ما ليس منه ويقتصر على المعرفة وحدها ، ويجعل الناس فى الايمان سواسى سواء فى ذلك النبى والولى والمجرم والمشرك واليهودى ، وكل كافر بأى نوع من أنواع الكفر ، ولايوجد ثمة عقل سليم يسوى بين هذه العناصر وبين أنبياء الله وأوليائه وفى ايضاح فساد هذا المذهب يقول شارح العقيدة الطحاويه : ( .. لازمه أن فرعون وقومه كانوا مؤمنين ، فانهم عرفوا صدق موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام ولم يؤمنوا بهما ، ولهذا قال موسى لفرعون ( لقد علمت ما أنزل هؤلاء الارب السموات والأرض بصائر )(١) وقال تعالى : ( وجحدوا بها وأستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا فأنظر كيف كان عاقبة المفسدين )(٢) وأهل الكتاب كانوا يعرفون النبى صلى الله عليه وسلم كما يعرفون أبناءهم ، ولم يكونوا مؤمنين به ، بل كافرين به ، معادين له ، وكذلك أبو طالب عنده يكون مؤمنا فانه قال :

ولقد علمت بأن دين محمد * من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسبة * لوجدتنى سمحا بذاك أمينا

بل ابليس يكون عند الجهم مؤمنا كامل الايمان ! فانه لم يجهل ربه ، بل هو عارف به ( قال رب أنظرنى الى يوم يبعثون )(٣) ( قال رب بما أغويتنى )(٤) ( قال فبعزتك لأغوينهم أجمعين )(٥) ، والكفر عند الجهم هو الجهل بالرب تعالى ولا أحد أجهل منه بربه فانه جعله الوجود المطلق ، وسلب عنه جميع صفاته ولا جهل

(١) الاسراء ١٠٢
(٢) النمل ١٤
(٣) الحجر ٣٦
(٤) الحجر ٣٩
(٥) ص ٨٢

اكبر من هذا ، فيكون كافرا بشهادته على نفسه )(١)

فهذه الزامات أوردها شارح العقيدة الطحاويه على مذهب الجهم ، وهى الزامات تؤدى الى فساد مذهبه بوضوح لأن القول الذى يؤدى اليها وهى فاسده لا يسعه الا الالتزام بها فيكون كافرا بلا ريب ، أو ينكرها ، ولايمكن انفصال مذهبه عنها فيكون مذهبه فاسدا بالضروره .

واذا أتضح فساد مذهب الجهم هذا الذى يجعل الايمان مجرد المعرفه ، ننتقل الى بيان موقف السلف من مذهب الكرامية القائل بأن الايمان هو شئ واحد فقط وهو الاقرار باللسان حذرا من تبعضيه ، وهذا رأى يراه السلف فاسدا أيضا ، لأنه يؤدى الى القول بايمان المنافقين وهذا ما لا يقول به مسلم ، وليس هذا الزاما لهم بل قالوا به حقيقة لكن تقدم أن ابن تيمية يرى أن خلافهم للسلف انما هو فى الاسم فقط ،أما الحكم فيرون أنهم فى الآخره يلقون ما أوعدهم الله به من النار ، وايمانهم بألسنتهم غير نافع لهم فى الآخره ، لأن الحكم الأخروى يستلزم مطابقة الباطن للظاهر ، ولكن الكرامية اخطأوا فى تسمية المنافق مؤمنا وان كانت تجرى عليه أحكام الدنيا لكونه اتقى بادعاء الايمان بلسانه فليس لنا الا الظاهر . ولكننا اذا عرفنا المنافق فليس له منا الا ما سماه الله به .

ورأى الكرامية هذا وان كان فاسدا أيضا ، غير ان رأى الجهمية أفسد واكثر خطورة منه . أما مذهبهم فى العصاه فهو عين مذهب المرجئه اذ أن من أقر بلسانه فهو مؤمن مهما عمل بشرط أن يطابق ظاهره باطنه . وسيأتى النقاش فى مسألة العصاة ان شاء الله . ومذهب الكرامية هذا وما استدلوا به عليه انما يؤدى الى القول بأن الاقرار أحد أركان الايمان التى قال بها السلف . أما الحصر فيه فلا دليل عليه أبدا مثله كمثل غيره من المذاهب المفردة فى الايمان فالتصديق والعمل تقدمت الأدلة على ضرورته وكذلك الاقرار باللسان .

---

(١) شرح العقيده الطحاويه ص ٣٧٣ ـ ٣٧٤ . ط المكتب الاسلامى للطباعه والنشر ببيروت .

## ( الفصـــل الثانـــــى )

### ( موقف السلف من مذهب المتكلمين فى زيادة الايمان ونقصـــه )

تقدم لنا أن أغلب المتكلمين ذهبوا الى القول بأن الايمان لا يزيد ولا ينقص سواء منهم من جعلـه شيئا واحدا أو جعله مركبا من شيئين فأكثر ، ما عدا المعتزله كما مر بيـــان ذلك فى موضعه ، اذ أنهم ذهبوا الى أن الايمان يزيد وينقص من جهـة التكاليـــف فقط ، أما الزيادة والنقصان التى قصدها السلف فلم يذهب اليها المعتزله . لذلـــك فانهم يدخلون فى جملـة المتكلمين الذين قالوا بعدم زيادة الايمان ونقصه ، وكذلـــك من الاشاعرة كما تقدم من قال ان الايمان هو التصديق فقط ، ومع ذلك قال بزيادة الايمان ونقصه ، لأن التصديق نفسه يزيد وينقص ، وهؤلاء أيضا وان قالوا بزيادة الايمان ونقصه الا أنهم لم يقولوا كما قال السلف انه يزيد بالطاعه وينقص بالمعصية لأن الأعمال عندهم ليست ايمانـــا وهؤلاء يكفى فى نقاشهم ما تقدم من أدلـة على دخول العمل فى الايمان فيكون الايمان يزيـــد وينقص من جهـة العمل ، وتأتى زيادة التصديق انعكاسا للمحافظة على الأعمال ، ونقصـــانه نتيجـة للتقصير فيها .

وعلى كل حال فجميـع من قال من المتكلمين بعدم زيادة الايمان ونقصه ، فان السلف رحمهم الله تعالى ، وقفوا منهم موقف المنكـر لهذا المذهب ، والمشنع عليه ، لأن فيـــــه مخالفـة صريحـة وواضحـة لنصوص الكتاب والسنه .

واذ قد ثبت فيما تقدم فساد رأيهم فى اخراج العمل عن الايمان ، فان ذلك أيضا يلـــزم منه فساد رأيهم فى قولهم بعدم زيادة الايمان ونقصـه لأن الايمان اذا كان عبارة عـــن التصديق والأعمال ، والأعمال يتفاوت الناس فى الاتيان بها ، فيلزم من ذلك تفاضلهـــم فى الايمان وعدم تساويهم فيـــه .

كما أن النصوص المصرحـة بالزيادة فى الايمان ، لا يسـع أحدا أنكارها أو تأويلها بما لا يتفق مع مقاصـد التشريـع .

فقد استهل الامام البخارى رحمه الله كتاب الايمان من صحيحه بايراد النصوص القرآنيه المصرحة بلفظ الزيادة فى الايمان ، حيث قال ـ رحمه الله : وهو قول وفعل ويزيد وينقص ، قال الله تعالى ( ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم ) ثم ذكر ثمانى آيات تنطق صراحة بزيادة الايمان ، فاى دليل بعد هذا الدليل وهل من اللائق أن نسلك طريقا غير طريق القرآن ، وأن نؤول هذه النصوص بما لا تحتمل ، كما فعل أصحاب أبى حنيفه ، اذأ ولوها بزيادة المؤمن به ، وأن ذلك أنتهى بانتهاء نزول الوحى . وأنه انما كان فى حق الصحابه ، فأ ى دليل على هذا التخصيص ، ثم ان النقصان لازم لما يقبل الزيادة دون جدال .

وقد تقدم ذكر الأوجه التى بها يزيد الايمان ، والنص هو المآل أولا وآخرا فما دام القرآن نطق بزيادة الايمان فليس لنا مع القرآن رأى ، وما دام العقل لا يستسيغ التسويه بين المجرم والولى ، فضلا عن أن الشرع لا يقر ذلك ، فكيف لنا أن نحكم بالتسوية بينهما .

وعلى كل حال ، فقد ثبت أن الأعمال من الايمان والأعمال مما يتفاوت الناس فى الاتيان به على الوجه المطلوب ، فذلك يؤدى بدوره الى تفاوتهم فى الايمان .

ثم ان التصديق نفسه الذى أعتبره المرجئة ، والأشاعرة هو الايمان يزيد وينقص ومنهم من ذهب الى زيادة الايمان الذى هو التصديق ونقصانه ، كما عرفنا ذلك عند بيان مذهب الأشاعرة فقد قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام ( أولم تؤمن ، قال بلى ولكن ليطمئن قلبى ) فالتصديق موجود ، لدى ابراهيم عليه السلام ، ولكن طلب زيادة فيه باطمئنان القلب .

وقد عرفنا من مذهب السلف أن الايمان بشقيه التصديق والعمل كلاهما يزيد وينقص ، يزيد الى درجة الكمال ، وينقص ، حتى أضعف درجاته وقد تقدم قول مالك بن دينار : ( أن الايمان يبدو فى القلب ضعيفا ضئيلا كالبقله ، فان صاحبه تعاهده فسقاه بالعلوم النافعه والاعمال الصالحه وأماط عنه الدغل ، وما يضعفه ويوهنه ، أوشك أن ينمو ويزداد ويصير له أصل وفرع ، وثمرة وظل الى مالا يتناهى

حتى يصير أمثال الجبال ، وان صاحبه أهمله ولم يتعاهده ، جاءه عنز فنتفتها أوصبى فذهب بها اوكثر عليها الدغل فأضعفها ، أوأهلكها ، أو أيبسها كذلك الايمان (١)

وبهذا كله يبطل قول المتكلمين ان الايمان لا يزيد ولاينقص ، وأن أهله فيه سواء .

فما دام النص يصرح بزيادة الايمان ، تصريحا لا يقبل التأويل ، أو العدول عن الظاهر وما دمنا متبعين لا مبتدعين فليس أمامنا الا طريق واحد هو مسايرة النصوص فيما تدل عليه ودلالة النصوص ، لا سيما فى أمور العقيده واضحة لا تعقيد فيها ، وانه لمن الخطأ الشنيع ، أن نتكلف تأويلات وفلسفات ، ما أنزل الله بها من سلطان ، حتى نعدل بالنص عن ظاهر دلالته ، الى معان بعيدة عن روحه ، تؤدى الى الانحراف بالنصوص عن خط سيرها الذى رسم لها و هدفها الذى وردت من أجله .

وزيادة الايمان وردت بصراحه فى نصوص كثيرة ، والانسان اذا عرف أن ايمانه يزيد بزيادة العمل الذى هو جزء منه وينقص بنقصانه ، فانه يتحرى الزيادة دائما ، ويتجنب ما يؤدى به الى النقصان ، فيكون دائم الحذر من العواقب الوخيمة التى تؤثر فى ايمانه بمخالفة أوامر الله ورسوله ، وبالعكس اذا عرف أن ايمانه تام لا يعتوره نقصان بحال ، فانه قد يتجرأ على انتهاك الحرمات بحجة أنها غير مؤثرة فى ايمانه ، وغير مطلوبة من أجل تقوية الايمان ، وهذا هو موضع الخطر فى ذلك المذهب الذى يخالف النص مخالفة ظاهره فاذا هنا موقفان متشابهان للمتكلمين فى زيادة الايمان ونقصه :

أحدهما : القول بأن الايمان اذا ذهب بعضه ، ذهب كله .

وقد منع السلف صحة هذا الرأى . وقالوا بأن هذا هو الأصل الذى تفرعت عنه البدع فى الايمان ، فان أصحابه ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله ولم يبق منه شئ . وهذا هو ما ذهب اليه المعتزله والخوارج القائلون بأن الايمان هو مجموع ما أمر الله به ورسوله ، وهو الايمان المطلق كما قاله أهل الحديث ، قالوا : فاذا ذهب شئ منه لم يبق مع صاحبه من الايمان شئ فيخلد فى النار .

---

(١) أنظر كتاب الايمان لابن تيميه ص ١٨٨

ثانيهما : قول المرجئة على أختلاف فرقهم : لا تذهب الكبائر وترك الواجبات الظاهرة منه شيء ، اذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء ، فيكون شيئا واحدا يستوى فيه البر والفاجر.

وقد ذكر هذين الموقفين شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله (١) ثم ذكر بعد ذلك أن النصوص الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعن أصحابه تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه ، كقوله صلى الله عليه وسلم ( يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من ايمان ) ولهذا كان أهل السنة والحديث على أنه يتفاضل (٢).

وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان منه عن الصحابه ، ولم يعرف فيه مخالف منهم ، فروى الناس من وجوه كثيره مشهوره عن حماد بن سلمه عن أبى جعفر ، عن جده عمير بن حبيب الخطمى ، وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الايمان يزيد وينقص ، قيل له : وما زيادته وما نقصانه ؟ قال : اذا ذكرنا الله وحمدناه وسبحناه ، فتلك زيادته واذا غفلنا ونسينا فتلك نقصانه (٣) وغير ذلك من الآثار الواردة عن الصحابه فاذا كان هذا هو فهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يوجد بينهم مخالف فى ذلك اذ لو وجد لوصلنا وعرفناه ، وماداموا عاصروا نزول الوحى ، فهم ولاشك أعرف منا بدلائله ، لا سيما والنص ماثل أمامنا ، ونحن نلاحظ مطابقة فهمهم وأستنتاجهم لما نجد من النصوص وقصارى القول : أن المسلك الوحيد الذى لا يسعنا الا نهجه هو طريق الوحى الالهى وفهمه على غرار ما فهمه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، دون تكلف معان جديده بعيدة عن روح النص ودلائله.

---

(١) أنظر كتاب الايمان ص ١٨٦.
(٢) نفس المصدر.
(٣) نفس المصدر.

## ( الفصل الثالث )

### " موقف السلف من المتكلمين في حكم مرتكب الكبيره "

عرفنا فيما تقدم أن الخلاف فيما يتعلق بالعصاه ، انما حدث بين السلف وبين ثلاث طوائف :

(١) الطائفة التي لا تؤاخذ بالذنب مع الايمان ، اذ لا يضر عندهم مع الايمان معصيه كما لا تنفع مع الكفر طاعه ، وهم غلاة المرجئه ، بما فيهم الجهمية والكراميه كما تقدم .

(٢) الطائفة التي سلبت العصاة اسم الايمان فيما يتعلق بأحكام الدنيا وجعلتهم في منزلة بين المنزلتين ، واجازت معاملتهم في الأحكام الدنيويه كما يعامل بقية المسلمين ، أما في الآخرة فيخلدون في النار ، وهم المعتزله .

(٣) وطائفة ثالثه حكمت بكفرهم ابتداءا ، فمن عصى فهو عندهم كافر في الدنيا وفي الآخرة خالد مخلد في النار .

وهذه الطوائف الثلاث اتفقت على أمور ذكرها شيخ الاسلام ابن تيميه رحمه الله فقال : ( وطوائف أهل الأهواء ، من الخوارج ، والمعتزله ، والجهميه ، والمرجئه ، كراميهم ، وغير كراميهم ، يقولون انه لا يجتمع في العبد ايمان ونفاق ، ومنهم من يدعى الاجماع على ذلك ، وخالفوا فيه الكتاب والسنه ، وآثار الصحابة والتابعين لهم باحسان مع مخالفة صريح المعقول ، بل الخوارج والمعتزله طردوا هذا الأصل الفاسد ، وقالوا : لا يجتمع في الشخص الواحد طاعة يستحق بها الثواب ، ومعصية يستحق بها العقاب ، ولايكون الشخص الواحد محمودا من وجه ، مذموما من وجه ، ولا محبوبا مدعوا له من وجه مسخوطا ملعونا من وجه ، ولا يتصور أن الشخص الواحد يدخل الجنة والنار جميعا عندهم ، بل من دخل احداهما لم يدخل الأخرى ، ولهذا أنكروا خروج أحد من النار أو الشفاعة في أحد من أهل النار ، وحكى عن غالية المرجئة أنهم وافقوهم على هذا الأصل ، لكن هؤلاء قالوا : ان أهل الكبائر

يدخلون الجنــة ، ولا يدخلون النار ، مقابلة لاولئك )(١)

فاذا هذه الطوائف الثلاث اتفقت على عدم اجتماع الايمان والنفاق من الشخص الواحد وعلى عدم دخوله النار والخروج منها الى الجنــه ، بل اذا دخل واحـدة منها فانــه لا يخرج منها أبدا ، والمرجئة تقول انه يدخل الجنة ابتداءا ولا يدخل النار ، لأنــه عندهم مؤمن كامل الايمان .

وقد تقدم تفصيل موقف كل طائفة عند بيان مذهبها .

والآن لنبدأ ببيان موقف السلف من مذهب المرجئــه .

موقف السلف من المرجئــه :

المرجئــة — كما عرفنا — ترى أن المؤمن العاصي كامل الايمان فلا يؤثر عصيانــه في ايمانه بالنقصان . وهو من أهل الجنــة ابتداءا .

وقد أنكــر السلف هذا المذهب ، وشنعوا على أهله تشنيعا بليغا ، لأنه يخالف كتــا ب الله وسنة رسوله . حيث قالوا ( بأن العاصي ناقص الايمان ، ولولا ذلك ما عذب ، كمــا أنه ناقص البر والتقوى باتفاق المسلمين ، وهل يطلق عليه اسم المؤمن ؟ هذا فيه القــولان والصحيح التفصيل ، فاذا سئل عن أحكام الدنيا كعتقــه فــي الكفارة ، قيل : هــــو مؤمن ، وكذلك اذا سئل عن دخوله في خطاب المؤمنين .

وأما اذا سئــل عن حكمــه في الآخــره ، قيل : ليس هذا النوع من المؤمنين الموعودين بالجنــه . بل معه ايمان يمنعه من الخلود في النار ، ويدخل به الجنه بعد أن يعــذب في النار ، ان لم يغفــر الله له ذنوبه ، وبهذا قال من قال : هو مؤمن بايمانه فاســـق بكبيرته ، أو مؤمــن ناقص الايمان .(٢)

ثم ان آيات الوعيد التي وردت بحق العصاه مثل قوله تعالى .( ان الذين يأكلون أمــوال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا )(٣) مع قوله تعالى : ( أفمن كــان مؤمنــا كمن كان فاسقا )(٤) مع حديث عبادة بن الصامت ( بايعوني على أن لا تشركوا باللــه

---

(١) أنظـر كتاب الايمان لابن تيميه ص ٣٠١
(٢) نفس المصدر ص ٣٠٢ (٣) سورة النساء آيه ١٠ (٤) سورة السجده آية ١٨

شيئا ... الى أن قال : فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فى الدنيا فهو كفارة له ، ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره فهو الى الله ، ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه فبايعناه ) (١) . وأمثال ذلك تدل على فساد مذهب المرجئه سواء القائل بكمال ايمان العاصى ، وعدم مؤاخذته ، والقائل بتساوى الناس فى الايمان ، وقد قسم الله تبارك وتعالى المؤمنين فى القرآن بقوله : ( فمنهم ظالم لنفسه ، ومنهم مقتصد ، ومنهم سابق بالخيرات ) (٢) وقد زعم جولد تسيهر ، المستشرق المعروف أن المرجئة قد أتت بمذهب متسامح حين نادت بأن الايمان اذا كان قائما لم يضر العمل ، واذا كان المرء غير مؤمن لم ينفعه العمل ، لأنهم بذلك — فى نظره — قد حسموا الخلاف الواقع بين الأتقياء من العلماء ، وبين حكام بنى أمية الذين مالوا الى الفسق والفجور ، وأن رأيا غير رأيهم لا يستند الى أساس متين (٣) ولاعجب من هذا المستشرق حين يبرز مثل هذا الرأى ، ويعتبره أصح وأسلم ، لأن مما يثلج صدره هو وأمثاله ، أن يجدوا بين المسلمين من يدعو الى القعود عن تطبيق تعاليم الاسلام ، ويغرى بارتكاب المحرمات ، لأن مثل هذا هو الذى يحقق لهم الغرض المنشود ، وهو القضاء على الاسلام ، مستخدمين المنتسبين اليه من فرق الضلال ، ومن المنحرفين ، كجنود لهم لانفاذ هذا الغرض الخبيث وأنى لهم ذلك .

وعلى كل حال ، فالمرجئة ممقوته من جانب السلف جميعا ، ومذاهبهم فى الايمان واضحه البطلان .

الخوارج والمعتزله :

هاتان الفرقتان اتفقتا بشأن مرتكب الكبيرة على أمر واختلفتا فى آخر .

فالأمر الذى هو موضع الخلاف بينهما ، هو الحكم الدنيوى لمرتكب الكبيره فعند المعتزله أنه يسلب منه اسم الايمان كلية ، ويكون فى منزلة بين المنزلتين ، ويعامل كما يعامل بقية المسلمين فى الدنيا .

---

(١) رواه البخارى . أنظر صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى ج ١ ص ٦٤
(٢) سورة فاطر آية ٣٢
(٣) انظر العقيدة والشريعة لاجناس جولد تسيهر . تعريب محمد يوسف موسى وآخرون صـ٧٥ الطبعة الأولى سنة ١٩٤٦م .

أما الخوارج فحكموا بكفره ابتداء وخروجه من ملة الاسلام .

أما الأمر الذى هو موضع الاتفاق ، فهو الحكم الأخروى له ، وهو الحكم بتخليده فى النار مع الكفار .

وقد وقف السلف من هذا المذهب موقف الانكار أيضا ، فهو مذهب فيه جرأة على اصدار الاحكام وتعسف فى الدليل .

أما من ناحية الحكم الدنيوى فقد أخطأ الفريقان بسلب المذنب اسم الايمان ، سواء من عامله فى الدنيا معاملة المسلمين ومن حكم بكفره وخروجه من ملة الاسلام ابتداء .

والنصوص الشرعيه مصرحة بضد هذا المذهب ، ومعارضة له معارضة جازمه ، فكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم مليئان بالنصوص التى تخاطب المذنب باسم الايمان ، كقوله تعالى : ( وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما )(١) وقوله سبحانه فى شأن حاطب بن أبى بلتعه ( يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء ... الآيه )(٢) فسمى الطائفتين مؤمنين مع اقتتالهم وخاطب حاطبا باسم الايمان مع ارتكابه لتلك الفعله الشنيعه بمحاولة اخبار قريش بمسير النبى صلى الله عليه وسلم اليهم . وقال عليه السلام ( اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار ) الحديث الى غير ذلك من النصوص التى تخاطب العصاة باسم الايمان ، فهل لنا أن نخالف هذه النصوص الصريحه فنحكم بخلافها ، فهى تدل على أن العاصى مؤمن وأنه يشتمل على وجهين أحدهما مذموم والآخر ممدوح ، فالمذموم العصيان الذى وقع منه ، والممدوح ما فيه من ايمان ، فيعطى ماله ، ويدان بما عليه ، فله اسم الايمان ، والمعصية لا تطغى على ايمانه ، فتذهبه كليه ، بل تؤثر فيه بالنقصان ، فيبقى مؤمنا بايمانه ، فاسقا بمعصيته ومسألة المنزلة بين المنزلتين التى قال بها المعتزلة لا أصل لها ، ولا دليل عليها والذى حملهم على تبنيها ، ما يعرفونه ويقرون به من أن العاصى معه أوجه من الخير لا يستطيعون أن يكفرونه مع وجودها فيه ، وعز عليهم ابقاء ايمانه ، مع أن النصوص السالفه

---

(١)

(٢)

الذكر وغيرها واضحة الدلالة على وجوب تسميته مؤمنا . وخلاف المعتزلة مع الخوارج فى الحكم الدنيوى خلاف لفظى اذ أنهم وافقوهم فى الحكم الأخروى كما تقدم .

أما مذهب الخوارج فى القول بكفر مرتكب الذنب وخروجه من ملة الاسلام ابتداءا فهو قول شنيع ، وفيه جرأة لا نظير لها — وبطلانه أوضح من أن يدلل عليه بدليل . ومع شناعته ، وفظاعته ، فان قولهم بتكفير صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أشنع وأفظع وهؤلاء قوم عصمنا الله سبحانه وتعالى من الاشتراك فى سفك دمائهم ، واثارة الفتن بينهم ، فيجب علينا الذب عنهم بكل ما أوتينا من حجة ، لأنهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى أيديهم أظهر الله هذا الدين ، وعم بقاع الأرض وساد العدل والوئام — وقد قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ( لا تسبوا أصحابى ، فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه ) . وقصة التحكيم التى تذرع بها الخوارج لتكفير صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم منكرين على على بذلك تحكيم الرجال فى كتاب الله ، ولا حكم الا لله ، فان هذه مغالطة منهم ، وكلمة حق أريد بها باطل ، فان الحكم وان كان لله ، فان تنفيذه لا يكون الا بالرجال وكيف ينفذ حكم الله بدون تحكيم ،وقد حكم الله تبارك وتعالى الناس فى غير موضع من كتابه ، فقال سبحانه فى جزاء الصيد : ( يحكم به ذوا عدل منكم )(١) وقال تعالى : ( وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما )(٢) وقال : ( وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها )(٣) يعنى الزوج والزوجة . وقال سبحانه ( وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله )(٤) وأيضا ( فردوه الى الله والى الرسول )(٥) وقال : ( ولو ردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا )(٦) ، فهذا محكم القرآن قد جعل أحكاما كثيرة الى العلماء ، والى الأمراء من الناس

---

(١) سورة المائده ، آية : ٩٥
(٢) سورة النساء آية : ١٢٨ ، ٣٥
(٣) " " " " "
(٤) سورة الشورى آية : ١٠
(٥) سورة النساء آية : ٥٩
(٦) سورة النساء آية : ٨٣

ينظرون فيه مما لم ينزل بيانه من عند الله ، فكيف قلتم لا حكم الا لله ؟ فان أبوا هذا الشرح ظهر جهلهم ، وان قنا لوا به تركوا قولهم ورجعوا الى الحق ) (١)

ثم ان الاختلاف الذى وقع بين صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لم يكن عن سوء نية وقصد أبدا ، ولايجوز لنا أن نشك فى اخلاص كلا الفريقين للحق ، فالكل مجتهد فمن اجتهد وأخطأ فله أجر على أجتهاده وخطوءه مغفور ، ومن أجتهد فأصاب فله أجران ، وقد اجتهد معاوية فأخطأ ، واجتهد على فأصاب ، والكل ينشد الحق دون ريب يقول القاضى أبو بكر بن العربى فى هذا الشأن : ( والذى تثلج به صدوركم أن النبى صلى الله عليه وسلم ذكر فى الفتن ، وأشار وبين ، وأنذر بالخوارج وقال : ( تقتلهم أدنى الطائفتين الى الحق ) فبين أن كل طائفة منهما تتعلق بالحق ، ولكن طائفة على أدنى اليه . وقال تعالى ( وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما . فان بغت احداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله — فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين ) (١) فلم يخرجهم عن الايمان بالبغى بالتأويل ولا سلبهم اسم الأخوة بقوله : ( انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم ) (٢) وقال صلى الله عليه وسلم فى عمار : ( تقتله الفئة الباغيه ) وقال فى الحسن : ( ابنى هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين ) فحسن له خلع نفسه واصلاحه ، .... فهذه كلها أمور جرت على رسم النزاع ، ولم تخرج عن طرق الفقه ، ولاعدت سبيل الاجتهاد الذى يؤجر فيه المصيب عشرة ، والمخطىء أجرا واحدا ) (٣) ويقول شيخ الاسلام ابن تيميه فى منهاج السنه ما معناه : ( ان معاويه لم يكن ممن يختار الحرب ابتداء ، بل كان من أشد الناس حرصا على ان لا يكون قتال ، وكان غيره أحرص على القتال منه ، وقتال صفين للناس فيه أقوال : فمنهم من يقول : كلاهما كان مجتهدا مصيبا ، كما يقول ذلك كثير من أهل الكلام والفقه والحديث ممن يقول كل مجتهد مصيب ، ويقول : كانا مجتهدين . وهذا قول كثير من الاشعريه والكراميه والفقهاء وغيرهم ، وهو قول كثير من أصحاب أبى حنيفه

---

(١) سورة الحجرات آية ٩

(٢) سورة الحجرات آية ١٠

(٣) أنظر كتاب العواصم من القواصم للقاضى أبى بكر بن العربى تحقيق الشيخ محب الدين الخطيب ص ١٦٨ — ١٧١ .

والشافعى وأحمد وغيرهم . وتقول الكرامية كلاهما امام مصيب ، ويجوز نصب امامين للحاجة ومنهم من يقول : بل المصيب أحدهما لا بعينه ، وهذا قول طائفه منهم . ومنهم من يقول : على هو المصيب وحده ، ومعاويه مجتهد مخطىء ، كما يقول ذلك طوائف من أهل الكلام والفقهاء أهل المذاهب الأربعه .

وقد حكى هذه الأقوال الثلاثه ابوعبدالله حامد من أصحاب الامام أحمد وغيره ، ومنهم من يقول : كان الصواب أن لا يكون قتال ، وكان ترك القتال خيرا للطائفتين ، فليس فى الاقتتال صواب ، ولكن على كان أقرب الى الحق من معاويه ، والقتال قتال فتنه ، ليس بواجب ولا مستحب ، وكان ترك القتال خيرا للطائفتين مع أن عليا كان أولى بالحق — وهذا قول أحمد ، وأكثر أهل الحديث ، وأكثر أئمة الفقهاء ، وهو قول أكابر الصحابة والتابعين لهم باحسان وهو قول عمران بن حصين رضى الله عنه وكان ينهى عن بيع السلاح فى ذلك القتال ، ويقول : هو بيع السلاح فى الفتنه ، وهو قول أسامة بن زيد ، ومحمد بن مسلمة وابن عمر ، وسعد بن أبى وقاص ، وأكثر من بقى من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار رضى الله عنهم . ولهذا كان مذهب أهل السنة الامساك عما شجر بين الصحابة فانه قد ثبتت فضائلهم ، ووجبت موالاتهم ومحبتهم ) (١) ويقول الشيخ محب الدين الخطيب فى هذا الشأن : ( أهل السنة المحمديه يدينون لله على أن عليا ومعاوية ، ومن معهما من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا جميعا من أهل الحق ، وكانوا مخلصين فى ذلك ، والذى اختلفوا فيه ، انما اختلفوا فيه عن اجتهاد كما يختلف المجتهدون فى كل ما يختلفون فيه . وهم — لاخلاصهم فى اجتهادهم مثابون عليه فى حالتى الاصابة والخطأ وثواب المصيب أضعاف ثواب المخطىء ، وليس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر معصوم عن أن يخطىء وقد يخطىء بعضهم فى أمور ويصيب فى أخرى وكذلك الآخرون أما من مرق عن الحق فى اثارة الفتنة الأولى على عثمان فلا يعد من احدى الطائفتين اللتين على الحق ، وان قاتل معها والتحق بها ، لأن الذين تلوثت أيديهم ونياتهم وقلوبهم

---

(١) انظر منهاج السنة النبويه لشيخ الاسلام ابن تيميه جـ ٢ ص ٢٦٤ .

بالبغى الظالم على أمير المؤمنين عثمان ـ كائنا من كانوا ـ استحقوا اقامة الحد الشرعى عليهم ، سواء استطاع ولى الأمر ان يقيم عليهم هذا الحد أو لم يستطع . وفى حالة عدم استطاعته فان مواصلتهم تسعير القتال بين صالحى المسلمين كلما أحسوا منهم بالعزم على الاصلاح والتآخى ـ كما فعلوا فى وقعة الجمل وبعدها ـ يعد اصرارا منهم على الاستمرار فى الاجرام ماداموا على ذلك . فاذا قلنا ان الطائفتين كانتا من أهل الحق فانما نريد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الذين كانوا فى الطائفتين ، ومن سار معهم على سنته صلى الله عليه وسلم من التابعين ، ونرى أن عليا المبشر بالجنة أعلى مقاما عند الله من معاويه خال المؤمنين ، وصاحب رسول رب العالمين ، وكلاهما من أهل الخير . واذا ـ أندس فيهم طوائف من أهل الشر ، فان من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره )[1] ثم ذكر بعد ذلك ما رواه ابن كثير فى تاريخه عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم أنه قال ـ وقد ذكر أهل صفين : ( كانوا عربا ، يعرف بعضهم بعضا فى الجاهلية ، فالتقوا فى الاسلام معهم على الحمية وسنة الاسلام ، فتصابروا ، واستحيوا من الفرار ، وكانوا اذا تحاجزوا دخل هؤلاء فى عسكر هؤلاء ، فيستخرجون قتلاهم ـ فيدفنونهم )[2] وقال الشعبى : ( هم أهل الجنه ، لقى بعضهم بعضا فلم يفر أحد من أحد )[3]

فهذا هو موقف اهل السنه ـ وموقف كل منصف ـ قديما وحديثا ـ من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ أما تلك المواقف التى وقفها الخوارج من الجميع والشيعة من اصحاب معاويه مع الغلو فى شأن أهل البيت فانها ـ ظاهرة الفساد والبطلان بما تقدم تقريره من كلام عن العلماء الأعلام ، الذين لم يتكلموا فى صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوء ، بل قالوا بشأنهم ما يجب أن يقال ، مستندين الى الدليل القاطع ، فلم يحكموا بهواهم ولم يتهموا أغراضهم ـ بل قالوا بالعدل ، وتكلموا بفصل الخطاب :

---

(١) محب الدين الخطيب فى تعليقه على كتاب العواصم من القواصم ص ١٦٨ ـ ١٦٩

(٢) أنظر البدايه والنهايه لابن كثير ج ٧ ص ٢٧٨ ط الاولى سنة ١٩٦٦ م

(٣) نفس المصدر .

أما ما أستدل به الخوارج من نصوص لتكفير مرتكب الذنب فان للسلف عنها جوابين ، :

أحدهما أن المراد بقوله تعالى ( ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ) وامثالها كفر لا ينقل عن الملة ، بل كفر دون كفر ، وفسق دون فسق وظلم دون ظلم — وهذا رأى جماعة من المفسرين كعطاء ، وطاووس وغيرهما .

والرأى الثانى : أنهم يكفرون باستحلالهم لذلك ، فيحمل على من فعل الذنب مستحلا له جاحدا لتحريمه أو وجوبه وهذا رأى ابن عباس وأصحابه (١) . فجميع النصوص التى يفهم منها كفر مرتكب الذنب ، فانما المراد بذلك فاعل الذنب مستحلا له .

وكذلك النصوص التى تنفى عنه الايمان فانما المراد بها نفى كماله .

وهكذا فان الخوارج قد تمسكوا . بخيط المنكبوت ، اذ أن النصوص الأخرى المستفيضه التى تدل على بقاء ايمان المذنب — تدل على ذلك المعنى للنصوص المقابله ، وهو توفيق بحمد الله لا مدخل عليه .

أما الحكم الاخروى لمرتكب الكبيره :

فهو موضع اتفاق بين طائفتى الخوارج والمعتزله ، وهذا أيضا فيه مكابرة للنصوص ، — وتضييق لرحمة الله الواسعه ، وتيأيس من رجائه . والسلف رحمهم الله ومن وافقهم ينظرون الى هذا الرأى نظرة ناقدة ، ومفندة لباطله فالمذنب مؤمن ، مهما بلغ ذنبه ، ودخوله النار أمر وارد ، لانه يستحقه ولكن الأمر الذى لا يمكن أن يحصل فهو تخليد المذنب فى النار ، اذ ان النصوص المستفيضه تدل على خروج المذنب من النار وعدم تخليده فيها ، كقوله صلى الله عليه وسلم : ( يدخل أهل الجنة الجنه ، وأهل النار النار ، ثم يقول الله تبارك وتعالى : أخرجوا من كان فى قلبه حبة خردل من ايمان ، فيخرجون منها ..... الحديث ) (٢)

---

(١) أنظر هذين الرأيين فى جامع البيان للطبرى جـ ٦ ص ٢٥٦ — ٢٥٧ .

(٢) رواه البخارى . أنظر جـ ١ ص ٦٤ . من صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى .

وقوله صلى الله عليه وسلم : ( يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفى قلبه وزن شعيرة من خير ، ويخرج من النار من قال لااله الا الله وفى قلبه وزن برة من خير ، ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفى قلبه وزن ذرة من خير ، وفى روايه ( من ايمان ) مكان من خير .(١)

ومن الأحاديث الدالة على خروج العصاة من النار وعدم خلودهم فيها حديث الشفاعة المشهور ، وفى بيان هذه المسألة يقول شارح الطحاويه : ( النوع الثامن : شفاعته فى أهل الكبائر من أمته ، ممن دخل النار ، فيخرجون منها ، وقد تواترت بهذا النوع الأحاديث . وقد خفى علم ذلك على الخوارج والمعتزلة ، فخالفوا فى ذلك جهلا منهم بصحة الاحاديث ، وعنادا ممن علم ذلك واستمر على بدعته . وهذه الشفاعة تشاركه فيها الملائكة والنبيون والمؤمنون أيضا . وهذه الشفاعه تتكرر منه صلى الله عليه وسلم أربع مرات . ومن أحاديث هذا النوع حديث انس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى ) . رواه الامام أحمد رحمه الله . وروى البخارى رحمه الله فى كتاب التوحيد : .... عن أنس بن مالك ... قال : حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم ، قال : اذا كان يوم القيامة ،ماج الناس بعضهم فى بعض ، فيأتون آدم فيقولون اشفع لنا الى ربك - فيقول لست لها ، ولكن عليكم بابراهيم ... - الى أن قال عليه السلام - : فيأتونى فأقول : أنا لها ، - فأستأذن على ربى فيؤذن لى ، ويلهمنى محامد أحمده بها ، لا تحضرنى الآن ،فأحمده بتلك المحامد ، وأخر له ساجدا ،فيقال : يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك ،وأشفع تشفع ، وسل تعط ،فأقول : يارب ، أمتى أمتى ، فيقال : انطلق فأخرج منها من كان فى قلبه مثقال شعيرة من ايمان ،فأنطلق فأفعل ، ثم أعود فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا ، فيقال : يا محمد ، ارفع رأسك وقل يسمع لك ، واشفع تشفع وسل تعط فأقول : يارب أمتى أمتى ، فيقال : انطلق فأخرج منها من كان فى قلبه مثقال

---

(١) نفس المصدر السابق ص ١٠٣

ذرة ، أو خردلة من ايمان ، فأنطلق فأفعل ، ثم أعود بتلك المحامد ، ثم أخر له ساجدا ، فيقال : يا محمد ، ارفع رأسك وقل يسمع لك ، وسل تعط ، واشفع تشفع ، فأقول : يا رب ، أمتى أمتى ، فيقول : انطلق فأخرج من كان فى قلبه أدنى أدنى مثقال حبة من خردل من ايمان فأخرجه من النار ، فأنطلق فأفعل (١) فهذه أدلة قاطعة على خروج المذنبين من النار وأن مصيرهم الى الجنة مهما عذبوا ، واما الخلود فلا يكون الا بالكفر ، والذنب ليس كفرا . وأما الأدلة التى استدلوا بها على الخلود فهى محمولة أيضا على الاستحلال ممن فعل الذنب مستحلا له فهو كافر كما قال ابن عباس فى تأويل قوله تعالى ( ومن يعص الله ورسوله ، ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها ، وله عذاب مهين ) (٢) فقد ذكر ابن جرير عنه فى تأويل هذه الآيه مع ما قبلها بشأن قسمة الميراث ، وهى قوله سبحانه : ( يوصيكم الله فى اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ) الايه ذكر ان أناسا استنكروا هذا الحكم وقالوا أيورث من لا يركب الفرس ، ولا يقاتل العدو ولا يجوز الغنيمة نصف المال ، أو جميع المال ، استنكارا منهم قسمة الله ، ما قسم لصغار ولد الميت ونسائه ، واناث ولده ، وخالفوا قسمة الله ، وخالفوا حكمه فى ذلك وحكم رسوله ، استنكارا منهم لحكمهما وهم المنافقون ، ففيهم وفى أمثالهم نزلت هذه الآيه فهم من أهل الخلود فى النار ، لأنهم باستنكارهم حكم الله يصيرون كفارا ، ومن ملة الاسلام خارجين (٣) . وكذلك يقال فى كل نص ظاهره التخليد فى النار ، فالنصوص المقابلة ترشد الى المراد . والله اعلم .

---

(١) أنظر صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى ج ١٣ ص ٤٧٣ — ٤٧٤ حديث رقم ٧٥١٠ وصحيح مسلم مع شرح النووى ج ٣ ص ٥٣ — ٥٨ . وهذا لفظ البخارى .
(٢) سورة النساء آيه ١٤
(٣) أنظر جامع البيان . لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى ج ٤ ص ٢٩١

## الفصل الرابع

## موقف السلف من المتكلمين فى مسألة الاستثناء

تقدم لنا أن المتكلمين فى الاستثناء على رأيين ، فرأى يحرم الاستثناء كلية وهم المرجئة والاحناف .

ورأى آخر يحرمه باعتبار ، ويجيزه باعتبار آخر . وهم الأشاعره . فيحرمونه باعتبار الحال ، ويجيزونه باعتبار المآل .

أما المرجئه فان السلف انكروا صحة مذهبهم ، لأنهم بنوا تحريم الاستثناء على أساس أن الايمان هو التصديق القلبى فقط ، والاستثناء فيه لا يكون الا عن شك فلا يجوز ، وقد أثبتوا أنه تصديق وعمل ، والاستثناء اذا كان عن شك ، وأحس الانسان ذلك من نفسه فان السلف يوافقونهم على تحريمه ، أما أن يحرم كلية بالاستناد الى دعوى لم تصح وهى أن الايمان عبارة عن التصديق القلبى فحسب فان ذلك غير صحيح والايمان وان كان مقطوعا به فان السلف يرون جواز الاستثناء فيما هو مقطوع به لورود الاستثناء فى أمور مقطوع بها كما تقدم بيانه عند مذهب السلف من مثل قوله تعالى ( لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين ) .

أما عن الأشاعره فقد حرموا الاستثناء فى الحال لأنه أمر مقطوع به ، والسلف أجابوهم بجواز الاستثناء فى ما هو مقطوع به كما تقدم أما جواز الاستثناء باعتبار الموافاه ، فان السلف فى تجويزهم الاستثناء لم يجوزوه بهذا الاعتبار ، بل جوزوه باعتبار أن الأعمال جزء منه كما تقدم أيضا ، والأعمال لا يستطيع الانسان أن يجزم باستكمالها فيعلق الايمان بهذا الاعتبار . وفى بيان مخالفة مأخذ الأشاعرة فى جواز الاستثناء فى الايمان لما عليه السلف يقول شيخ الاسلام ابن تيميه ( ثم اكثر المتأخرين الذين نصروا قول جهم يقولون بالاستثناء فى الايمان ، ويقولون : الايمان فى الشرع : ما يوافى به العبد ربه وان كان فى اللغة أعم من ذلك ، فجعلوا فى مسألة الاستثناء مسمى الايمان ما أدعوا أنه مسماه فى الشرع وعدلوا عن اللغة ، فهلا فعلوا هذا فى الأعمال ، ودلالة الشرع على أن الأعمال

الواجبـة من تمام الايمان لا تحصى كثرة ، بخلاف دلالته على أنه لا يسمى ايمانا ، الامامــات الرجل عليه ، فانه ليس فى الشرع ما يدل على هذا ، وهو قول محدث ، لم يقله أحـــد من السلف ، لكن هؤلاء ظنوا أن الذين استثنوا فى الايمان من السلف كان هذا مأخذهـم)(١) وعلى كل حال ، فالسلف لا يجوزون الاستثناء فى الايمان عن شك فيه ، فالانسان يستثنـى فى ايمانه اذا سئل عنه قاصدا تجنب تزكية نفسه بادعاء استكمال الايمان ، لأنه عبارة عـن تصديق قلبى واعمال ، والأعمال لا يستطيع الانسان ادعاء استكماله لها ، والا فان الانسان قاطع بتصديقه القلبى ، غير أن الاستثناء ورد فى النصوص فيما هو مقطوع به أيضا . وتحريم الاستثناء كلية بدعوى أنه شك لا يصح ، لأن ذلك اذ اصح فان معناه أن النبى صلى اللـه عليه وسلم كان شاكا حين قال فى تسليمه على الموتى ( ... انا ان شاء الله بكم لاحقون ) ، وهذا مالا يقوله مسلم . فالاستثناء جائز باعتبار الأعمال ، لا فى الاعتقاد القلبى ، ولا فـى القول اللسانى ، وكمـا تقدم فان السلف يكرهون الجواب عن سؤال أمؤمن أنت بالاطـلاق لأن فيه ادعاء استكمال الايمان وتزكيـة للنفس ، وهذا ادعاء غير لائق وتزكية لا تجـوز لقوله تعالى ( ولا تزكوا أنفسكم ) كما أن السلف كرهوا ايراد مثل هذا السؤال أصلا .

---

(١) ابن تيميه — كتـاب الايمان ص ١٢٠ — ١٢١ .

## خاتمة البحث :

أما بعد : فقد تبين لنا من خلال دراستنا لمذهب السلف ومذاهب المتكلمين أن منهج السلف فى اثبات العقيدة هو المنهج السليم ، الذى يجب أن يتبع ، لذلك فان آراءهم فى الايمان هي التى تتمشى مع واقع هذا الدين ، وغرضه الذى أتى من أجله ، من تحقيق للعبودية الكاملة لله تبارك وتعالى " وماخلقت الجن والانس الا ليعبدون " فآراؤهم التى عرضناها فى مواضعها ، بمقارنتها مع آراء المتكلمين تقريرا واستدلالا ، مطابقة لما قرره الوحي الالهى ، وأرشد اليه .

فالصحيح الذى يجب أن يقال : هو أن الايمان تصديق بالقلب ، واقرار باللسان ، وعمل بالجوارح ، فحقيقة الايمان مركبة من هذه الأمور الثلاثة ، والوحي الالهى الذى نزل ببيان العقيدة الصافية دل على ذلك ، ثم ان هذا القول هو الذى يحقق الهدف المنشود من وراء التشريعات العملية والعقدية ، التى حث الله تبارك وتعالى فى كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم على التمسك بها وتطبيقها فى حياة هذه الأمة ، لتكون بحق خير أمة أخرجت للناس والدين الاسلامى الحنيف كما سبق أن قلت دين عمل وجد ومثابرة وطموح ، يطلب من اتباعه أن يكونوا رهبانا بالليل أسودا بالنهار لتتحقق بذلك العزة والرفعة والغلبة لهذا الدين وأهله ، هذا الدين الذى كان خاتمة الأديان ، فكان خير دين ارتضاه الله تبارك وتعالى لخير أمة " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ، ورضيت لكم الاسلام دينا " وكيف نكون جديرين بهذه المكانة السامقة بين الأمم اذا نحن تقاعسنا عن الأخذ بالأسباب التى تصل بنا اليها ، واكتفينا من صفة الايمان بما احتواه القلب فقط ، جاعلين العمل أمرا ثانويا خارجا عن نطاق الايمان .

أما عن الصلة بين الايمان والاسلام فقد توصلنا الى أنهما يفترقان من حيث الحقيقة الشرعية لكل منهما متلازمان فى الوجود ، لدلالة حديث جبريل ، وحديث وفد عبد القيس على هذا المعنى ، وأن القول بالتلازم فى الوجود حتى لكأنهما شيء واحد هو الذى تجتمع عليه النصوص الدالة على الافتراق والاتحاد ، مع ملاحظة أن كليهما مراد من أجل كمال الايمان

لأن الانسان المسلم اذا قصر في الأعمال التي هي الاسلام فان هذا التقصير يؤدى الى نقصان ايمانه لأن الأعمال من الايمان ، فلايخلو المسلم من ايمان به يصبح اسلامه ، ولا اسلام به يصبح ايمانه ، فهما متلازمان كتلازم الروح والجسد .

وتوصلنا أيضا الى أن المذهب الحق الذى لايدل الوحي الا عليه دون سواه هو أن الايمان يزيد وينقص ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية ، وهذا المذهب أيضا كما عرفنا هو الذى يجب أن يعتقد لانسجامه مع النصوص القرآنية والحديثية الواردة فى هذا الشأن ، ثم ان الغرض المنشود من هذا الدين لايتحقق الا بهذا الرأى ، لأن فيه مجالا للتسابق من أجل الوصول الى الكمال الذى يحقق للمسلم درجة أسمى فى الدنيا والآخرة ، فاذا عرف الانسان المسلم أن ايمانه فيه نقص مالم يعمل بجميع ماطلب منه العمل به ، ويكف عن جميع ماطلب منه الكف عنه ، فانه يتحرك بالعمل الجاد ، ويتحرى الابتعاد عن المعاصى ، ليحقق بذلك أكبر قدر ممكن من الكمال الدينى الذى يكون سببا فى نجاته من النار ، ودخوله الجنة .

وتوصلنا أيضا الى أن الحق الذى يجب أن يتبع هو القول بأن مرتكب الكبيرة مؤمن بايمانه فاسق بمعصيته ، وهو يوم القيامة تحت المشيئة بين الخوف والرجاء ، فان شاء الله عذبه ، وان شاء عفا عنه ابتداءا ، ثم ان عذب فانه لايخلد فى النار ، بل يخرج منها بعد أن يجازى فيها بقدر ذنوبه ، ويدخل الجنة ، وهذا الرأى أيضا هو الذى يتمشى مع الوحي الالهى ، أما ماسواه فان فيه اجحاف وتطرف ما أنزل الله به من سلطان ، وفيه من المخالفة لكتاب الله وسنة رسوله مالايخفى على من له أدنى بصيرة .

أما عن مسألة الاستثناء فقد توصلنا الى جواز الاستثناء وجواز تركه والاستثناء أولى ، لأن فيه بعد عن ادعاء مالانستطيع الجزم بتحققه وهو كمال الايمان ، وفيه موافقة للنصوص الواردة بالاستثناء فى الأمور المقطوع بها ، كما توصلنا أيضا الى تحريمه فى حالة الاستثناء عن شك فى الايمان القلبى .

وجميع هذه النتائج التى توصلت اليها فى بحثى تمثل مذهب السلف الصالح ، وقد كان اختيارى لها ، واقتناعى بصحتها ناتجا عن ايمانى بوجاهة الأدلة التى استندوا اليها ، وصراحتها فى الدلالة على ماذهبوا اليه .

ثم انني لما تفحصت ماخالفها من آراء المتكلمين ، وجدت فيها بعدا واضحا عن دلائل الوحي ، وتعسفا شديدا في توجيه الاستدلال ، فوجدت نفسي تنفر منها وتميل الى تلك العقيدة الصافية النقيـة ، التي تتسم بموافقة تامة للوحي الالهي وحرصي شديد على تقرير معتقداته التي يرشد اليها ، ويحث على التمسك بها .

وقد زاد مذهب السلف قوة الى قوته ، ووضوحا الى وضوحه ، تلكم الاجوبة التي أجابوا بها عن أدلة المتكلمين ، والتي تبين في وضوح تام انسجام مذهبهم مع جميع ما ورد من قرآن وسنة حول هذا الموضوع .

وختاما : أوجه دعوتي الى الأمّة الاسلامية قاطبة أن تحكم كتاب الله وسنة رسوله فيما شجر بينها ، لأنهما الفيصل بين الحق والباطل ، وأن يتجردوا عن أهوائهم ، ويتبعوا السبيل الذى أرشد الله تبارك وتعالى اليه ، وأن يتأملوا في كتاب الله فسيجدون فيه العقيدة الصافية عن الشوائب ، التي تعكر صفو هذه الأمّة وتبث الفرقة بين أبنائها ، وأن يتجنبوا كل قول يخالفهما ، بل وربما يؤدى الى الكفر بهما في كثير من الأحيان ، وأن يتمسكوا في ايمانهم بتلك الأقوال التي قررت صحتها دون سواها لصراحة الدليل ، ووضوح الحجة ، وأن يعرضوا عن كل رأى فيه مخالفة للدليل الشرعي ، وأن يتطلعوا دائما الى الكمال في الدين ، والتسابق في أفعال الخير .

=====

## " مراجع البحـــث "

١ ـ القــرآن الكريم •

٢ ـ صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى ، طبع المطبعة السلفية بدون تاريخ •

٣ ـ صحيح مسلم مع شرحه للنووى ، طبع المطبعة المصرية ومكتبتها بدون تاريخ •

٤ ـ الابانة عن أصول الديانة ، لأبى الحسن على بن اسماعيل الاشعـــرى المتوفى سنة ٣٢٤هـ طبع ادارة الطباعة المنيرية بالأزهر ، بدون تاريخ •

٥ ـ اتحاف المريد بجوهرة التوحيد ، تأليف الشيخ عبد السلام بن ابراهيم المالكى اللقانى ، وتعليق الشيخ محمد يوسف الشيخ ، الناشر مكتبة القاهرة سنة ١٣٧٩هـ ـ ١٩٦٠م •

٦ ـ الارشاد ، لامام الحرمين الجوينى ، تحقيق الدكتور محمد يوسف موسى وعلى عبد المنعم طبع مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٦٩هـ ـ ١٩٥٠م •

٧ ـ أصول الدين ، تأليف أبى منصور عبد القاهر بن طاهر التميمى البغدادى المتوفـــــى سنة ٤٢٩هـ ، الطبعة الاولى بمطبعة الدولة باستانبول سنة ١٣٤٦ ـ ١٩٢٨م •

٨ ـ الاقتصاد فى الاعتقاد ، لأبى حامد الغزالى ، تحقيق الدكتور عادل العوا ، الطبعة الاولى ، الناشر دار الأمانة ببيروت سنة ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٩م •

٩ ـ أمالى القاضى عبد الجبار المعتزلى ، تأليف جعفر بن احمد بن عبد السلام مخطوط ضمـن مجموعة رسائل بمكتبة جامع الروضة بصنعاء •

١٠ ـ كتاب الايمان ، لأبى عبيد القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤ هـ ضمن رسائل مـــن كنوز السنة تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى طبع المطبعة العمومية بدمشـــق بدون تاريخ •

١١ ـ كتاب الايمان ، لابن أبى شيبة ، أبو بكر عبد الله بن محمد المتوفى سنة ٢٣٥هـ ، ضمـن مجموعة الرسائل الســـابقة •

١٢ ـ كتاب الايمان ، لابن منده ، محمد بن اسحق بن محمد ، مصور بالمكتبة المركزية بجامعة الملك عبد العزيز رقم ٩٩٦ •

١٣ ـ كتاب الايمان ، لابن تيمية ، احمد بن عبد الحليم الحرانى ، الناشر المكتب الاســـلامى

بدمشق ، بدون تاريخ .

١٤ — بحر الكلام ، لأبى المعين النسفى ، مخطوط بمكتبة " على باشا " ضمن المكتبة السليمانية باستانبول ، رقم ١٥٧١ .

١٥ — البداية والنهاية ، للحافظ ، أبو الفداء بن كثير الدمشقى المتوفى سنة ٧٧٤هـ ط الأولى سنة ١٩٦٦م .

١٦ — تأنيب الخطيب ، لمحمد زاهد الكوثرى ، طبع مطبعة الأنوار بمصر سنة ١٣٦١ هـ — ١٩٤٢م .

١٧ — تأويل مختلف الحديث ، تأليف أبى محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة المتوفى سنة ٢٧٦هـ ، الناشر دار الجبل ببيروت سنة ١٣٩٣هـ — ١٩٧٣م .

١٨ — تبصرة الأدلة ، لأبى المعين النسفى ، مخطوط بمكتبة الأزهر تحت رقم ٤٤٠٦ .

١٩ — التبصير فى الدين ، لأبى المظفر الاسفرائينى المتوفى سنة ٤٧١هـ . تحقيق محمد زاهد الكوثرى ، طبع مطبعة الأنوار سنة ١٣٥٩هـ — ١٩٤٠م .

٢٠ — التمهيد ، للباقلانى ، أبو بكر محمد بن الطيب ، الناشر المكتبة الشرقية ببيروت سنة ١٩٥٧م .

٢١ — التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ، لأبى الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي ، المتوفى سنة ٣٧٧هـ ، تحقيق محمد زاهد الكوثرى ، ط سنة ١٣٨٨ هـ — ١٩٦٨م .

٢٢ — جامع البيان عن تأويل أى القرآن ، لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى ط الثانية بمطبعة الحلبى بمصر سنة ١٣٧٣هـ — ١٩٥٤م .

٢٣ — الجوهرة المنيفة ، شرح وصية أبى حنيفة ، لحسين السكندرى مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٢٨٨ .

٢٤ — رسالة فى العقائد على مذهب أبى منصور الماتريدى ، مجهولة المؤلف ، مخطوطة بمكتبة " لاله لى " ضمن المكتبة السليمانية باستانبول رقم ٢٢٤٠ .

٢٥ — الرفع والتكميل ، للكنوى أبو الحسنات محمد عبد الحي الهندى ، بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، طبع مطبعة الأصيل بدون تاريخ .

٢٦ — كتاب الزينة فى الكلمات الاسلامية العربية ، تأليف الشيخ أبو حاتم احمد بن حمدان الرازى ، تحقيق الدكتور عبد الله سلوم السامرائى طبع مطبعة الحكومة ببغداد سنة ١٣٩٢هـ — ١٩٧٢م .

٢٧ — كتاب السنة ، للامام احمد بن حنبل ، طبع المطبعة السلفية سنة ١٣٤٩هـ .

٢٨ — شذرات الذهب ، لابن العماد الحنبلى المتوفى سنة ١٠٨٩هـ . الناشر المكتب الاسلامى ببيروت ، بدون تاريخ .

٢٩ — شرح الأصول الخمسة ، للقاضى عبد الجبار بن أحمد الهمذانى المتوفى سنة ٤١٥هـ تعليق أحمد بن الحسين بن أبى هاشم ، وتحقيق الدكتور عبد الكريم عثمان ، الطبعة الاولى سنة ١٣٨٤هـ — ١٩٦٥م . القاهرة ، مطبعة الاستقلال الكبرى .

٢٩ — شرح السنن ، للالكائي ، هبة الله بن الحسين بن منصور الطبرى ، مخطوط مصور بالمكتبة المركزية بجامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة تحت رقم ٤٤٦ .

٣١ — شرح السنة ، لأبى محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوى ، تحقيق شعيب الارناؤوط ، وزهير الشاويش ، الناشر المكتب الاسلامى بدمشق ، بدون تاريخ .

٣٢ — شرح صحيح مسلم ، للامام محي الدين يحيى بن شرف النووى ، طبع المطبعة المصرية بدون تاريخ .

٣٣ — شرح عقائد الطحاوى ، لاكمل الدين البابارتى ، مخطوط بمكتبة أسعد أفندى باستانبول .

٣٤ — شرح العقيدة الطحاوية ، تحقيق محمد ناصر الدين الالبانى ، الطبعة الثالثة ، الناشر المكتب الاسلامى بدمشق ، بدون تاريخ .

٣٥ — شرح الفقه الاكبر ، تأليف ملا على القارى ، طبع مطبعة الحلبى بمصر سنة ١٣٧٥هـ .

٣٦ — شرح المقاصد ، تأليف سعد الدين مسعود بن عمر التفتازانى ، طبع مطبعة الحاج محرم أفندى سنة ١٣٠٥هـ .

٣٧ كتاب الشريعة ، للآجرى ، محمد بن الحسين المتوفى سنة ٣٦٠هـ تحقيق محمد حامد الفقى ، الطبعة الاولى بمطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٦٩هـ — ١٩٥٠م .

٣٨ — طبقات الشافعية الكبرى ، تأليف تاج الدين عبد الوهاب بن على بن عبد الكافى السبكى ، المتوفى سنة ٧٧١هـ ، تحقيق محمود محمد الطناحى وعبد الفتاح محمد الحلو ، ط الاولى بمطبعة عيسى الحلبى سنة ١٣٨٣هـ .

٣٩ — طبقات المعتزلة ، تأليف احمد بن يحيى بن المرتضى ، وتحقيق سوسنة ديفلد ، طبع المطبعة الكاثوليكية ببيروت سنة ١٣٨٠هـ — ١٩٦١م .

٤٠ — العالم والمتعلم ، للامام أبى حنيفة ، تحقيق محمد رواس ، وعبد الوهاب الندوى طبع مطبعة البلاغة بحلب سنة ١٣٩٢هـ .

٤١ — العقائد العضدية ، لعضد الدين الايجى ، طبع المطبعة العثمانية سنة ١٣١٦هـ .

٤٢ — كتاب العدل والتوحيد ، ونفي التشبيه عن الله الواحد الحميد ، للقاسم الرسى ، ضمن مجموعة رسائل العدل والتوحيد ، تحقيق محمد عمارة ، الناشر مؤسسة الهلال سنة ١٩٧١م .

٤٣ — العقد الثمين فى معرفة رب العالمين ، للأمير الحسين بن بدر الدين المتوفى سنة ٦٦٢هـ ، الناشر دار مكتبة الحياة ببيروت سنة ١٣٩٢هـ — ١٩٧٢م .

٤٤ — عقيدة السلف وأصحاب الحديث ، لأبى عثمان اسماعيل الصابونى ، ضمن مجموعة الرسائل المنيرية ، الناشر محمد أمين دمج ببيروت سنة ١٩٧٠م .

٤٥ — العقيدة النظامية ، لامام الحرمين أبو المعالى عبد الملك الجوينى ، تحقيق محمد زاهد الكوثرى ، طبع مطبعة الانوار سنة ١٣٦٧هـ — ١٩٤٨م .

٤٦ — العقيدة والشريعة فى الاسلام ، تأليف : اجناس جولد تسيهر وتعريب الدكتور محمد يوسف موسى وآخرون ، الطبعة الثانية بمطابع دار الكتاب العربى بمصر بدون تاريخ .

٤٧ — غاية المرام فى علم الكلام ، لسيف الدين الآمدى المتوفى سنة ٦٣١هـ ، تحقيق حسن محمود عبد اللطيف طبع سنة ١٣٩١هـ .

٤٨ — فتح البارى ، تأليف احمد بن على بن حجر العسقلانى وتحقيق الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، طبع المطبعة السلفية بالقاهرة سنة ١٣٨٠هـ .

٤٩ — الفرق بين الفرق ، للبغدادى ، عبد القاهر بن طاهر التميمى المتوفى سنة ٤٢٩هـ ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، طبع مطبعة المدنى بالقاهرة ، بدون تاريخ .

٥٠ - الفصل فى الملل والأهواء والنحل ، تأليف أبى محمد على بن حزم الأندلسى الظاهرى المتوفى سنة ٤٥٦هـ .

٥١ - الفقه الأكبر مع شرحه لملى القارى ، تأليف الامام ابو حنيفة النعمان بن ثابت ، طبع مطبعة الحلبى بمصر سنة ١٣٧٥هـ .

٥٢ - القاموس المحيط ، للفيروز أبادى ، طبع مطبعة السعادة بمصر بدون تاريخ .

٥٣ - لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية ، تأليف الشيخ محمد بن احمد السفارينى الأثرى الحنبلى ، الناشر الشيخ على آل ثانى حاكم قطر ، بدون تاريخ .

٥٤ - متشابه القرآن ، للقاضى عبد الجبار بن أحمد الهمذانى ، تحقيق الدكتور عدنان محمد زرزور ، طبع دار النصر للطباعة بالقاهرة بدون تاريخ .

٥٥ - المختصر فى أصول الدين ، للقاضى عبد الجبار ، ضمن مجموعة رسائل العدل والتوحيد تحقيق محمد عمارة ، الناشر دار الهلال سنة ١٩٧١م .

٥٦ - مدارج السالكين بين منازل اياك نعبد واياك نستعين ، تأليف الشيخ أبو عبد الله محمد بن أبى بكر بن أيوب ، المعروف بابن قيم الجوزية ، طبع مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٧٥هـ .

٥٧ - المدخل الى مذهب الامام أحمد بن حنبل ، تأليف عبد القادر بن أحمد بن مصطفى المعروف بابن بدران الدمشقى ، الناشر ادارة الطباعة المنيرية بمصر ، بدون تاريخ .

٥٨ - المسامرة بشرح المسايرة ، تأليف كمال الدين محمد بن محمد المعروف بابن أبى شريف القدسى ، المتوفى سنة ٩٠٦هـ ، طبع مطبعة السعادة بمصر بدون تاريخ .

٥٩ مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين ، للامام أبو الحسن على بن اسماعيل الاشعرى ، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ، الطبعة الثانية سنة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .

٦٠ - الملل والنحل ، تأليف محمد بن عبد الكريم الشهرستانى ، وتحقيق محمد سيد كيلانى ، طبع مطبعة الحلبى بمصر سنة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م .

٦١ - منهاج السنة النبوية فى نقض كلام الشيعة والقدرية ، لشيخ الاسلام أبو العباس تقي الدين احمد بن عبد الحليم الشهير بابن تيمية الحرانى ، الطبعة بدون .

٦٢ ـ المواقف ، لعضد الدين عبد الرحمن بن احمد الايجى ، الطبعة الاولى بمطبعة السعادة سنة ١٣٢٥هـ ـ ١٩٠٧م .

٦٣ ـ نظرية التكليف ، للدكتور عبد الكريم عثمان . الناشر مؤسسة الرسالة ببيروت سنة ١٣٩١هـ ـ ١٩٧١م .

٦٤ ـ نهاية الاقدام فى علم الكلام ، تأليف محمد بن عبد الكريم الشهرستانى ، تحقيق الفرد جيوم . الطبعة بدون .

٦٥ ـ وصية الامام أبى حنيفة ، تأليف أبى حنيفة النعمان بن ثابت مخطوطة بمكتبة أسعد أفندى ، ضمن المكتبة السليمانية باستانبول .

======